# 








# دراسات ني الكتب والمعلومات

دراسات فحد الوثائق

د. هطفی أبوشهیشع



## بسم الله الرحمن الرحيم

#### مقدمة

يحترى هذا الكتاب بعض بحوث ومقالات نشرها المؤلف في عدد من الدوريات المتخصصه، وقد نشرت هذه المقالات على مساحة زمنية تزيد على ثلاثة عشر عاما مما بجعل الحصول عليها والاستفادة منها امرأ بالغ الصعوبة .

ويضاف إلى هذه المقالات مقال قت ترجمته إلى العربية عن واجبات ومستوليات العاملين في مجال المعلومات الوثاثقية بعد أن رأى المؤلف حاجة التخصص ماسة اليه

وهذا الكتاب يجمع هذه اليحوث لاول مرة كي يملأ فراغا في مجال تخصص الوثائق المعلومات ، ذلك التزاما من الباحث امام ابناء مهنته وتخصصه وتيسرا للباحثين والدراسين في هذا المجال.

أ.د. مصطفى ابر شعيشع استاذ الرثائق بأداب القاهره

### نشااة علم الوثائق عند المسلمين (\*)

تهدف هذه الدراسة إلى تتبع نشأة علم الوثائق عند المسلمين ، وكيف دعتهم الضرورة إلى إثبات التصرفات القانونية بالكتابة ، بعد أن ظل الاعتماد الرئيسى في إثبات الوقائع لديهم هو شهادة الشهود الشفوية ، وهو ما يعرف في الفقه باسم البيئة .

والمعروف أن الوثائق وغيرها من المدونات لا توجد في أمة من الأمم إلا توافرت لها ثلاثة عناصر: أناس يعرفون الكتابة والقراءة ، ومواد يكتبون عليها وأدوات بكتبون بها ، وتراث فكرى وحقوق يحرصون على تسجيلها وتدوينها للرجوع إليها عند الحاجة (١) .

### البدايات الأولى للتدوين الوثائقي

وعلى الرغم من أن الأمية كانت منتشرة بين العرب في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام ، وكانت الرواية الشفوية هي وسيلة الاتصال الرئيسية التي تنقل الأخبار والأحاديث من جيل إلى جيل (٢) ، إلا أن التدوين كان معروفاً لديهم ، بدليل وجود العديد من النقوش الجاهلية التي عُثر عليها في أنحاء شبه الجزيرة العربية والتي كتبت بلهجات عربية متنوعة ، تختلف عن عربية القرآن الكريم ، اختلافاً متبايناً ، أقربها إلى عربيتنا الكتابة التي عرفت بنقش النعارة الذي يرجع الى حوالي سنة ٣٢٨م (٣) وغيره من النقوش العربية التي كتبت بعده ، مثل نقش زيد المؤدخ بسنة ٣٨٨م (٤) .

كما تذكر المصادر التاريخية أن العرب كانوا يعرفون الكتابة في الجاهلية ، فالبلاذري يروى أن الإلاسلام « دخل وفي قريش سبعة عشر رجلاً كلهم يكتب » ، كما يذكر نقلاً عن الواقدى أنه « كان الكتاب بالعربية في الأوس والخزرج قليلاً ، وكان بعض اليهود قد علم كتاب العربية ، وكان تعلمه الصبيان بالمدينة في الزمن الأول ، فجاء الإسلام وفي الأوس والخزرج عدة يكتبون » (٥) .

<sup>&</sup>quot; نشر في عالم الكتب ، مج ١٠، ع ٢ ( شوال ١٤٠٩ هـ ) الرياض ٠

وتعلم الكتابة في الجاهلية كان في مدارس أو كتاتيب خاصة بهذا الغرض « فقد كان جُنينة العبادي من أهل الحيرة تصرانيا ، وقد جاء إلى المدينة ليعلم الكتابة بها » (٦)

والحقيقة أن وجود المعلمين في الجاهلية أمر ثابت أوردته المصادر العربية وذكرت أسماء المعلمين في الجاهلية وصدر الإسلام . فمن هؤلاء في الجاهلية عمرو بن زُرارة الذي كان يسمى بالكاتب ، وغيلان بن سلمة بن معتب (٧) جاهلي أسلم يوم الطائف (٨) ، - والطائف هي التي أخرجت فيما بعد يوسف بن الحكم الثقفي ، وأبنه الحجاج بن يوسف المعلمين فيها . وشهرة الطائف وقبيلة ثقيف خاصة بالكتابة وإتقانها منذ الجاهلية ، دعت عمر بن الخطاب إلى أن يجعل كتبة المصحف من قريش وثقيف ، ودعت عثمان بن عفان إلى أن يقول : « اجعلوا المملى من هذيل والكاتب من ثقيف » (٩) .

وكما كانت الكتابة في الجاهلية تُعلم في الكُتُاب ، كانت للعلم مجالس تعقد وتتدارس فيها الأخبار والأشعار والأنساب . فقد قال ابن عباس رضى الله عنهما : « كانت قريش تألف منزل أبي بكر رضى الله عنه خصلتين : العلم والطعام ، قلما أسلم أسلم عامة من كان مُجالسه » (١٠٠) .

وبثبت القرآن الكريم للعرب معرفتهم بالكتابة قبل الإسلام في أكثر من موضع ، فيشير إلى أن بعض الجاهليين كانوا يدونون الأخبار والقصص والتاريخ . وأن هناك من كان على هذه الموضوعات في مجالسه (١١) (وقالوا أساطير الأولين اكتتبها ، فهي تملى عليه بكرة وأصيلاً) (١٢)

وقد ذهب المفسرون إلى أن هذه الآية نزلت في بعض من كان يقول ذلك مثل النضر بن الحارث ، الذي « كان إذا جلس رسول الله صلى الله عليه رسلم مجلساً فدعا إلى الله تعالى ، وتلا فيه القرآن ، وحذر فيه قريشاً ما أصاب الأمم الخالية - خلفه في مجلسه إذا قام ، ثم يقول: والله ما محمد بأحسن حديثاً منى ، وما حديثه إلا أساطير الأولين ،اكتتبتها كما اكتتبها» (١٣٠).

كما يحدثنا القرآن الكريم بأن العرب وهم بصدد إنكارهم لرسالة الإسلام قد طالبوا النبى صلى الله عليه وسلم بأن ينزل عليهم كتاباً من السماء يقرؤونه: ( وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً . . أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى في السماء ، ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه . قل سبحان ربى هل كنت إلا بشراً رسولاً ) (١٤) .

ويرد القرآن الكريم على دعوى المنكرين ، ويطمئن رسوله بأن لا سبيل للإيمان إلى هؤلاء

المنكرين حتى لو نزل عليهم الكتاب الذي يطالبون به في صورة يرونها ويلمسونها فإنهم سيشكون فيه ( ولو نزلنا عليك كتاباً في قرطاس فلمسره بأيديهم لقال الذين كفروا إن هذا إلا سعر مبين ) (١٥)

ثمنا سبق يتضع أن العرب في الجاهلية عرفوا الكتابة ، وكان هناك معلمون القراءة وضروباً من العلم ، منها أخبار الأولين وقصص التاريخ ، وقامت في البيئات الجاهلية المتحضرة مثل مكة والمدينة والطائف والأنبار وغيرها - مدارس يتعلم فيها الصبيان الكتابة (١٦٦).

وكان العرب قبل الإسلام يكتبون على منواد عديدة (١٧) مستمدة من صميم بيئتهم الصحراوية التي يعيشون فيها ، أهمها : الرق ، وهو ما يرقق من الجلود ليكتب فيه . والأديم ، وهو الجلد الأبيض الذي كان يكتب فيه (١٨) .

والمهارق ، وهي الصحف البيضاء من القماش (١٩) ، كانت تجلب مع القوافل التجارية من البلدان الأخرى ، ولذلك كنانوا لا يكتبون فيها إلا الأمور المهمة ككتب العهود والمواثيق والأمان (٢٠) .

وقد أطلقوا لفظ الورق على القطع الرقيقة من الجلود أو المواد الأخرى التي كانوا يكتبون عليها تشبيها بورق الشجر ، وعرفت أيضاً بالصحيفة (٢١) وقد ذكرها الله سيحانه وتعالى فى محكم كتابه إذ يقول: ( أن هذا للى الصحف الأولى صحف إبراهيم وموسى ) (٢٢) و ( رسول من الله يتلو صحفاً مطهرة فيها كتب قيمة ) (٢٣).

أما أدرات الكتابة فقد عرف الجاهلون منها الأقلام (٢٤) والمداد والدوى. وكمانت الأقلام تتخذ من القصب الذي ينمو في مواضع من شبه الجزيرة العربية حيث تتواقر المياه . وقد ورد ذكرها في شعر عدد من الشعراء الجاهلين ، منهم لبيد وعدى بن زيد العبادي والمرقش وأمية بن أبي الصلت وغيرهم عن وقفوا على الكتابة وكانت لهم صلات بالحضارة وأصحاب الديانات (٢٥).

كما ورد لفظ القلم إفردا وجمعاً في القرآن الكريم ، نما يؤكد أن الأقلام كانت معروفة عند العرب قبل عبصر النبوة ، فبالله سبحانه وتعالى يقسم بالقلم في قوله (ن والقلم ومنا يسطرون) (٢٦) وينسب التعليم به إلى نفسسه حسيث يقبول (اقبراً وربك الأكسرم الذي علم بالقلم) (٢٧). وفي سورة لقمان نقراً قوله تعالى ( ولو أن ما في الأرض من شجرة أقلام والبحر عدم بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله إن الله عزيز حكيم ) (٢٨).

أما المداد ققد عرف العرب قبل الإسلام واستخدموه في الكتابه على الرق ، وكان يجلب من

الصين (٢٩) ، كما كان يصنع في بلاد العرب من العفص والزاج والصمغ ويسمى الحبر المطبوخ أو الحبر الرأس ويتصف بالبريق واللمعان (٣٠) . وقد ورد ذكر المداد والدواه في شعر عبد الله بن عنمة وهو من المخضرمين :

فلم يبق إلا دمنة ومنسازل كما رُدٌّ في خط الدواة مدادها (٣١)

وكان المرب في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام على اتصال قوى بمن حولهم من الأمم ، حتى إنهم انقسموا إلى فريقين مختلفين ، حيال الحرب التي دارت بين الفرس والروم ، وناصر كل فريق إحدى الدولتين (٣٢)

ويحدثنا القرآن الكريم عن ذلك ويسير إلى عناية العرب بسياسة الفرس والروم فى قوله تعالى ( ألم غلبت الروم فى أدنى الأرض وهم من يعد غلبهم سينغلبون ) (٣٣) . كما يصف اتصالهم الاقتصادى يغيرهم من الأمم فى قوله سبحانه ( لإيلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف ) (٣٤) ، وكانت إحدى هاتين الرحلتين إلى الشام ، والأخرى إلى اليسن - وقد تجاوز العرب بوغاز باب المندب إلى الحبشة ، كما تجاوزوا الشام وفلسطين إلى مصر (٣٥) -

كما حدثتنا القرآن الكريم عن حياة العرب الاقتصادية الداخلية وما انتابها من فساد نتيجة لانتشار الربا فيقول الله تعالى ( الذين بأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس) ( وأحل الله البيع وحرم الربا) و ( يمحق الله الربا ويربى الصدقات) و (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا) (٣٦).

لذلك تجد أن الكتابة عند العرب في العصر الجاهلي لم تقتصر على كتابة التصوص الدينية كما جاء في قرله تعالى (قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تجعلونه قراطيس) (٣٧) ، بل استخدمت كذلك في كتابة كشير من الأصور السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي حرص عرب الجاهلية على تسجيلها في مكاتبات ورثائق (٣٨) ، أولها العهود والمواثيق والأحلاف التي يرتبطون بها فيسا بينهم أفراداً وجماعات ، فقد كانوا « يدعون في الجاهلية من يكتب لهم ذلك الحلف والهدنة تعظيماً للأمر وتبعيداً من النسيان » (٣٩) ، وقد ورد ذكر هذه العهود المكتوبة في الشعر الجاهلي ، يقول الحارث بن طرة اليشكري في شأن يكر وتغلب (٤٠) ؛

واذكروا حلف ذي المجاز رما قُدًّ م قيسم العهسود والكفسلاء

## حَذَر الجور والتَّعدُّى ، وهل يَنْ فَض ما في المهارق الأهواء ؟

ومن الأحلاف التى كتبت فى الجاهلية حلف خزاعة ، بين عبد المطلب بن هاشم جد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجال خزاعة ، وقد « تحالفوا على التناصر والمواساة » وكتب لهم الحلف أبو قيس بن عبد مناف بن زهرة ، وعلقوا الكتاب فى الكعبة ، وقد جاء خزاعة رسول الله يوم الحديبية بكتاب جده ، فقرأه عليه أبى بن كعب (٤١) . وأيضاً حلف الفضول الذى وثق فى دار عبد الله بن جدعان واتفق فيه زعماء قريش على نصرة المظلوم وإغاثة الملهوف من غير نظر إلى قبيلته ولا إلى نسبه ، وأول من دعا إلى هذا الحلف الزبير بن عبد الله ، وقد حضره رسول الله قبيلة وسلم وعمره يومئذ عشرون سنة (٤٢) .

ومن أشهر هذه العهود والمواثيق صحيفة المقاطعة ، حين اتفقت قريش على مقاطعة بنى هاشم ، بعد أن رأت ان اصحاب رسول الله (ص) الذين نزلوا الحبشة ، اصابوا بها أمناً واستقراراً وأن النجاشى منع من لجأ إليه منهم وان عسر قد اسلم ، فكان هو وحمزه بن عبد المطلب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فقويت شوكة المسلمين ، مما جعل الإسلام ينتشر في القبائل، فاجتمعوا وائتمروا بينهم أن يكتبوا صحيفة يتعاقدون فيها عل بنى هاشم وينى عبد المطلب « ألا ينكحوا إليهم ، ولا يتكحوهم ، ولا يبيعوهم شيئاً ولا يبتاعون منهم ... ثم علقوا الصحيفة في جوف الكعبة توكيداً على أنفسهم . وكان كاتب هذه الصحيفة منصور بن عكرمة ، فدعا عليه رسول الله فشل بعض أصابعة » (٤٣) .

وهكذا كان من عادة عرب الجاهلية تدوين أحلاقهم في صحف توكيداً للعهد وتثبيتاً له ، وقد أشير إلى ذلك أيضاً في الشعر وفي الأخبار ، فورد في شعر بن الخطيم (٤٤):

لما بدت غدرة جياههم حنت إلينا الأرحام والصحف

وأشير إليه في شعر ينسب لدرهم بن زيد الأوسى ، يخاطب الخزرج بما بينهم من عهود ومواثبت ، إذ يقول : (٤٥)

وإن ما بيننا وبينكم حين بقال الأرحام والصحف

وكما كان العرب الجاهليون يكتبون العهود والأحلاف بين الجماعات ، كانوا كذلك يكتبون العهود والمواثيق بين الأقراد ، ومن أمثلة ذلك حديث عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه حيث يقرل : « كاتبت أمية بن خلف كتاباً في أن يحفظني في صاغبته

بالمدينة به (٤٦) .

كما كتبوا كتب الأمان وإن كانت أقل من سابقتها ، فمن ذلك كتاب النعمان بن المنذر الذي أرسله إلى الحارث بن ظالم وهو في مكة يؤمنه (٤٧) .

وأمر آخر لعله أكثر الأمور التصاقأ بعاجات المرء وحياته المعاشية ، هو الصكوك التي كان عرب الجاهلية يكتبون فيها حساب تجارتهم وحقوقهم على غيرهم ، فكانت الديون تسجل في كتب صحف عرفت « بذكر حق » اى صك دين . (٤٨) وقد حوى الشعر الجاهلي إشارات واضحة لهذه الصكوك ، فهذا علباء بن أرقم ابن عوف الشاعر البشكرى ، يذكر ديناً دون في صحيفة فسقه ل (٤٩) :

أخذت لدين مطمئن صحيفة وخالفت فيها كل من جار أو ظلم

ومن أغرب ما جاء في هذه الصكوك ما ذكره صاحب الفهرست ، من أنه كنان في خزانة المأمون كتاب بخط عبد المطلب ابن هاشم في جلد أدم فيه « ذكر حق عبد المطلب بن هاشم من أهل مكة على فلان بن فلان الحميري من أهل وزل صنعا عليه ألف درهم فضة كيلاً بالحديدة ، ومتى دعاه بها أجابه ، شهد الله والملكان » (-٥).

واستعمل العرب في الجاهلية الصكرك في تعاملهم ، وكانت الأرزاق تسمى صحكوكاً لأنها كانت تخرج مكتوبة . ومنه الحديث في النهى عن شراء الصكوك ، وذلك أن الأمراء كانوا يكتبون للناس أرزاقهم وأعطياتهم كتباً ، فيبيعون ما فيها قبل أن يقبضونها معجلاً ، ويعطون المشترى الصك ليمضى ويقبضه ، فنهوا عن ذلك لأنه بيع ما لم يقبض (٥١) .

ولما كان كثير من القوم آنذاك تجاراً فكان من الطبيعى ، أن يكثر عندهم هذا الضرب من الكتابة بحفظون به حقوقهم خشية أن تضيع ، حتى لقد كانت النساء التاجرات يلجأن إلى هذه الوسيلة شأنهن في ذلك شأن الرجال (٥٢) . فقد روى أن عيد الله بن أبى ربيعة كان يبعث يعطر من اليمن إلى أمه أسماء بنت مخربة ، وهى أم أبى جهل – فكانت تبيعه إلى الأعطبة ، فذهبت إليها الربيع بنت معوذ في نسوة من الأنصار ليشترين منها العطر ؛ قالت الربيع : « فلما جعلت لى في قواريرى ، ووزنت لى كما وزنت لصواحبى ، قالت اكتبن لى عليكن حتى . فقلت : نعم ، أكتب لها على الربيع بنت معوذ ... » (٥٣) .

وهناك نوع آخر من الوثائق الجاهلية يتميز بأنه أكثر من غيره عدداً وهو الرسائل المتبادلة

بين الأفراد ، يحملونها أخبارهم ، ويضمنونها ما تتطلبه شئون حياتهم (٥٤) ، قمن رسائلهم التى كانوا بحملونها أخبارهم ما كتبه حنظلة بن أبى سفيان إلى أبيه بنجران يخبره بقيام محمد بن عبد الله يدعو إلى الله (٥٥) .

ومن أمثلة الرسائل التي يطلبون قيها العون والنصرة ، كتاب قصى بن كلاب إلى أخيه من أمه رزاح بن ربيعة بن حرام العذري يدعوه إلى تصرته (٥٦) .

وكان المسافرون النازحون يكتبون إلى أهلهم بما يعرض لهم من أمور . قهذه أم سلمة لما قدمت المدينة ، قبل زواجها من رسوله الله صلى الله عليه وسلم ، أخبرتهم أنها بنت أبى أمية بن المغيرة ، فكذبوها ، وقالوا : ما أكذب الغرائب ! «حتى أنشأ تاس منهم للحج ، فقالوا : أتكتبين إلى أهلك ؟ فكتبت معهم . قرجعوا إلى المدينة قصدقوها وأزدادت عليهم كرامة » (٥٧).

وهناك نوع آخر من الكتابة هو: مكاتبة الرقيق، وذلك أن يتفق العبد وسيده على قدر معلوم من المال يكون في الغالب مساوياً لثمنه، فاذا اداه لسيده أعتق وأصبح حراً. وأغلب الظن أن هذا الاتفاق كان يتم في بعض الأحوال شفاهاً لا تسجيل فيه، ولكنه كان في حالات أخرى يسجل ويكتب (٥٨)، فقد روى « أن أيا أيوب الأنصاري (٥٩) ندم على مكاتبة مولاه أفلح، أرسل إليه فقال: إنى أحب أن ترد إلى الكتاب، وأن ترجع كما كنت. فقال لأفلح ولدو وأهله: أترجع رقيبقاً وقد أعشقل الله ؟ فقال أقلع: والله لا يسألني شيئاً إلا أعطيته إياه، فنجاء عكاتبته فكسرها » (٦٠).

وقد أعطى الجاهليون للصحف أسماء إذا كتبت في أغراض خاصة ، ففي حالة إعطاء أرض لشخص ، أي إقطاعه أرضاً ، يعطى الشخص صحيفة مدوَّنة بذلك ، تثبت له تسجيل الأرض المقطعة بأسمد يقال لها « الوصر » و «الإصر»(٦١) .

أما إذا كانت الصحيفة تسجل جوائز وتحدد قدر الجائزة ونوعها ، كأن يعطى الملك جوائز لأصحابه وأتباعه ، سميت القطوط ، والمفرد : قط ، كما أطلق اللفظ كذلك على الصحيفة للإنسان بصلة يوصل بها وعلى كتاب المحاسبة . وقد سميت الصحف المكتوبة قطوطاً لأنها تخرج مكتوبة في رقاع وصكوك مقطوعة (٦٢) .

ونما سبق يتضح أن العرب قبل الإسلام لم يعتمدوا على الرواية الشفوية وحدها في نقل الأخبار والأحاديث وألتجارب من جيل إلى جيل ، ولكتهم عرفوا التدوين وحرروا أحياناً بعض

الوثائق الخاصة بالمعاملات والمداينات بين بعضهم البعض ، والمتعلقة بالعهود والمعالفات بيثهم وبين القيائل . إلا أن ذلك كان في دائرة محدودة (٦٣) وذلك لقلة عدد من يعرفون الكتابة والقراءة ، حتى إنهم كانوا يلقبون من جمع بين الكتابة والرمي والعوم « الكامل » (٦٤) . لذلك ظلوا يعتمدون في إثبات الوقائع لديهم على شهادة الشهود الشفوية (٦٥) .

#### اهتمام المسلمين يتدرين الرثائق

وإذا كانت الحاجة إلى الكتابة عند العرب قبل الإسلام قلبلة ومحصوره في استخدامها في كتابة الوثائن الخاصة بأمور التجارة والمعاهدات والأحلاف. فإن معرفتهم بها تعتبر حدثاً مهما وأمراً خطيراً لم يظهر أثره إلا بعد ظهور الإسلام (٢٦). إذ إن ظهور الإسلام أعطى للكتابة العربية بعداً جديداً لم يكن موجوداً من قبل ، فقد خدمت الإسلام خدمة لا يضارعها شئ آخر ، وكانت بالنسبة له خيراً من السيف في كثير من الأحيان (٦٧). فهي الوسيلة الأولى لتعليم ميادئ الدين وحفظ العقيدة ، بل إن القراءة كانت أول أمر سماوى ينزل به الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعالى ( اقرأ باسم وبك الذي خلق ) (٦٨).

كما وصف جلُّ وعلا ملاتكته بكونهم (كراماً كاتبين ) (٦٩) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرص الناس على انتشار الكتابة والقراءة بين المسلمين ، لما لهما من عظيم الأثر في نشر العقيدة الإسلامية وحفظها من عبث العابثين . وقد ضرب المشل الأعلى في العنابة بالكتابة ، في غزوة بدر « كان قداء الأسرى الذين يكتبون أن يعلموا عشرة من صبيان المسلمين الكتابة » (٧٠) .

ولم يقتصر اهتمامه صلى الله عليه وسلم بالكتابة على الرجال فحسب ، بل شمل النساء أيضاً ، فقد أمر عليه الصلاة والسلام الشفاء بتت عبد الله أن تعلم زوجته حفصة الكتابة ليقتدى بها المسلمون في تعليم النساء (٧١) . بل لقد حت بعض الصحابة على أن يتعلموا لغات الأمم الأخرى لما دعت الحاجة إلى ذلك بعد انتشار الإسلام (٧٢) كالذي يرويه ابن سعد من أنه صلى الله عليه وسلم امر زيد بن ثابت أن يتعلم كتابة اليهود حتى يطمئن إلى أنهم لن يحرفوا كتبه التي يبعث بها إليهم (٧٢) . وفي حديث آخر أنه قال لزيد بن ثابت « أنى أكتب إلى قوم وأخاف أن

يزيدوا على أو ينقصوا فتعلم السريانية . فتعلمتها في سبع عشرة ليلية » (٧٤) .

وقد استعان النبى صلى الله عليه وسلم بعدد من أصحابه ممن يعرفون القراءة والكتابة في تدوين ما يُوحى إليه من أيات القرآن الكريم . وأول هؤلاء النفر من الكتاب ، أبى بن كمعب الأنصارى ، وزيد بن ثابت ، وعلى بن أبى طالب ، وعثمان بن عفان (٧٥) .

كما استعان بآخرين في كتابة الرسائل التي بعث بها صلى الله عليه وسلم إلى مختلف بقاع الأرض يدعو فيها إلى الدخول في الإسلام ،كرسائله إلى هرقل ملك الروم (٧٦) ، وكسرى ملك الفرس (٧٧) ، والنجاشي ملك الحبشة (٨٠) ، والمقوقس عظيم القبط (٩٩) . وكذلك رسائله إلى أفراد الأجناد وأصحاب سراياه من الصحابة رضوان الله عليهم (٨٠) .

وإلى جانب كتاب الوحى والرسائل كان هناك كتاب آخرون بعضهم يكتب للرسول حواثجه كخالد بن سعد بن العاص ، ومعاوية بن أبى سفيان ، وآخرون يكتبون كل ما يتعلق بالناس من المواثج والمداينات وسائر العقود والمعاملات ، كعيد الله بن الأرقم والعلاء بن عقبة (٨١) .

كما كان هناك كتاب أموال الصدقات كالزبير بن العوام ، وجهيم بن الصلت ، وآخرون يكتبون الغنائم ، كمعيقب ابن أبى فاطمة ، وخرص النخل كحذيقة بن اليمان (AT) - وغيرهم يكتبون كتب الهدن والأمانات كعهده صلى الله عليه وسلم لأهل آيلة بالأمان (AT) ،

وعهده لأهل نجران سنة ١٠هـ ( $^{(AE)}$  و كتب الإقطاع ، ككتابه بإقطاع أرض لمجاعة بن مرارة بن سلمى ( $^{(AE)}$  ، وكتابه للداريين وهم بنو الدار بن هانئ بن غارة بن خم بن عدى ، وقد وهب لهم « بيت عينون وحبرون والمرطوم  $^{(AE)}$  .

كذلك كان كتاب يكتبون المواثيق ، والمعاهدات التي عقدها الرسول صلى الله عليه وسلم كصلح الحديبية في سنة ٦ه بين المسلمين والمشركين « واصطلحا قيه على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض ... » (AV) .

وإلى جانب هؤلاء الكتاب كان هناك عدد آخر يتولى المهام مثل نفقات الرسول والحجابة وكتابة أسماء الجند الذين يخرجون للجهاد في سبيل الله (٨٨).

وهذا التخصص في أنواع الكتابة في حد ذاته دليل على التشار الكتابة وكشرة عدد الكتاب في ذلك الحين . وقد بلغ من كثرة كتاب الوسول صلى الله عليه وسلم أن اختلف في

عددهم ، فقيل ثلاثة وعشرون ، وقيل بل أربعون (٨٩) . ولذلك يذهب بعض المؤرخين إلى القول بأن ديوان الإنشاء أو ديوان الرسائل ، الها أتشئ في المدينة زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وكان أول ديوان وضع في الإسلام (٩٠) .

ومما يدعم هذا الرأى أن عدد الكتب والمواثيق والعهبود التي تنسب إلى رسول صلى الله عليه وسلم بلغ المائتين سنة وأربعين وصلت إلينا نصوصها في المصادر التاريخية المختلفة (٩١).

وهؤلاء الكتاب المثقفون في أمور دينهم وأمثالهم من الصحابة تغرقوا في جميع أنحاء الدولة الإسلامية ، بل وزعوا على الامصار قصداً إلى تعليمها مبادئ الدين الأسلامي وتعاليمه، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم إلى اليمن وإلى البحرين وإلى مكة بعد فتحها ، وكذلك فعل عمر بن الخطاب عندما اتسعت الفتوح وكثرت الأمصار . وقد اضطر الداخلون في الإسلام من غير العرب إلى تعلم العربية لدينهم ودنياهم (٩٢) .

وقد أمر الله رسوله بالقصل في الخصوصات بين الناس ( قبلا وربَّك لا يؤمنون حتى يحكَّموك قيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ) (٩٣) . وكان أساس الأحكام ومدارها هو كتاب الله العزيز ، قالنبي كان يرجع في قضائه إلى القرآن الكريم (٩٤) ( فياحكم بينهم بما أنزل الله ) (٩٥) ( إنا أنزلنا إليك الكتياب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً ) (٩٦) .

وصدع رسول الله لأمر ربه ، فبلغ دعوة الله ، ونصب نفسه في المدينة ليفصل في المتصومات في ، وليقوم بالإفتاء ، بجانب ما يبلغه للناس من تشريع الأحكام الموحى بها والسهر على تتفيذ أحكام الإسلام . رفعت إليه القضايا فقضني فيها ، كما أفتى فيما استفتى فيه وكان قضاؤه اجتهاداً لا وحياً (٩٧) . وقد ثبت في السنة الصحيحة أنه كان يجتهد في بعض الأحكام، ويستشير في بعضها ، ومن ثم نشأ بعد وفاته مصدر آخر للقضاء وهو السنة بنوعيها القولية ، الفعلة (٩٨) .

وكان المتخاصمان يحضران إليه مختارين فيسمع كلام كل منهما ثم يحكم بينهما (٩٩) وكان حكمه في الحقوق بالظاهر ، وباليمين عند عدم البيئة ، روى البخارى ومسلم أن الرسول قال لرجلين اختصما إليه في مواريث بينهما قد درست وليست بينهما بينة : « إنا أنا بشر مثلكم وإنكم تختصمون إلى ولعل بعضكم ألحن ( أفطن ) بحجته من بعض فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً بقوله قإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها » (١٠٠٠).

وكانت طرق الإثبات عنده: الإقرار والبيئتس واليمين والقسامة ، والفراسة وغيرها (١٠١).

وكان الرسول صلى الله عليمه وسلم يقول: «البيئنة على من ادعى واليمين على من أنكر» (١٠٢). والبيئة في الشرع اسم لما يبين الحق ويظهره. يمعنى أن المدّعى ملزم بإظهار ما يبين صحة دعواه، فإذا أظهر صدقه بإحدى الطرق حكم له، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول: أمرت أن أحكم بالظاهر وإلله يتولى السرائر » (١٠٣).

أما المدعى عليه فيلزمه اليمين ، بدليل ما يرويه البخارى ومسلم عن الأشعت بن قيس أنه قال : « كان بينى وبين رجل خصومة فى بئر فاختصمنا إلى البنى صلى الله عليه وسلم فقال : شاهداك أو يمينه » (١٠٤) . وما يرويه مسلم فى قصة الحضرمى من « أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له : ألك بينة ؟ قال : لا ، قال لك يمينه ، قال : « يا رسول الله : الرجل قاجر لا يبالى على ما حلف وليس بمتورع من شئ ، فقال : ليس لك منه إلا ذلك » قهذه الأحاديث قاضية بأن توجب قصل النزاع وإقناع المدعى ورد ماله من شهادة (١٠٥) .

وهكذا تظهر أهمية تسجيل التصرفات بكتابتها في وثائق ، حفظاً لحقوق الناس بعضهم على بعض خشية ضياعها بالجحود أو النسيان . وقد نصت الشريعة الإسلامية الغراء في أكثر من موضع على وجوب تسجيل التصرفات بالكتابة . فغى آية المداينة أمر الله عباده بكتابة الدين، وأمر الكاتب أن يكتب ، ثم أكد على ذلك بأن نهاه أن يأبي أن يكتب ، ثم أعاد الأمر مرة أخرى بأن يكتب . وأمر من عليه الدين أن يمل ويتقى ربه فلا يبخس من الحق شيئاً ، فإن تعذر إملاؤه ، لسفهه أو صغره أو جنونه أو عدم استطاعته فوليه مإمور بالإملاء عنه (١٠٠١) (وليتق الله ربه ولا تحس منه شيئا قان كان الذي عليه الحق يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ، وليكتب كاتب بالعدل ، ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ، فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا قان كان الذي عليه الحق سفيها أو طيمئل الذي عليه الحق سفيها أو معيفاً أو لا يستطبع أن يُملٌ هو ، فليملل وليه بالعدل ) (١٠٠٧) .

كما أرشدهم جل وعلا إلى استشهاد شاهدين من الرجال ، أو رجل وامراتين - ونهى الشهود

أن يأبوا إذا ما دعوا إلى إقامة الشهادة (١٠٨) ( واستشهدوا شهبدين من رجالكم قان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ) (١٠٩) .

ثم أكد عز وجل بنهيهم أن يمتنعوا عن كتابة الحقير من الحقوق ، سآمة ومللا ، وأخبر أن ذلك أعدل عنده ، وأقوم للشهادة قيتذكرها الشاهد إذا عاين خطه فيقبمها ، وفى ذلك تنبيه على أن لد أن يُقيمها إذا رأى خطه وتيقند ، وأخبر أن ذلك أقرب إلى البقين وعدم الريب (١١٠) ( ولا تساموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا ) (١١١)

كذلك حثت الشريعة الإسلامية على مكاتبة العبد (أي التعاقد معه) على تحرير نفسه عال أر نحوه بدفعه إلى سيده إذا أراد ذلك وكان قادراً على الكسب: (والذين يبتغون الكتاب عا ملكت أيانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً) (١١٢). ذلك أن العبد «باع نفسه عال في ذمته العبد وإقا حقد في بدنه ، فإن السيد حقد في مالية العبد لا في إنسانيته ، وإقا يطالب العبد بما في ذمته بعد عتقد ، وحيئة فلا ملك للسيد عليه . قالكتابة بيعه نفسه عال في ذمته ، ثم إذا اشترى نفسه كان كسبه له ونفعه له ، وهو حادث على ملكه الذي استحقه بعقد الكتابة ».

ومن قام حكمة الشارع أن أخر العتق إلى حين الأداء ، لأن السيد لن يرضى بخروجه عن ملكه إلا بأن يُسلم له العرض ، وإن عجز العبد عنه كان له الرجوع في البيع ، وإذا وقع العتق لا يكن رفعه بعد ذلك (٩١٣).

ولما اتسعت رقعه الدولة الإسلامية وكثرت مسئوليات النبى صلى الله عليه وسلم أذن ليعض أصحابه بالقضاء والفصل في الخصومات بين الناس في حضرته ، وفي البلاد البعيدة عن المدينة إقراراً لمبدأ تولية القضاء وتشجيعاً للصحابة على الاجتهاد فيه . وقد بعث على بن أبى طالب للقضاد في البحن وأرسل معاذ بن جبل إلى البحن ليعلم الناس الإسلام ويقضى بينهم . وكان أمراء كل بلد يتولون القضاء فيها ، فإذا لم يجدوا نصأ اجتهدوا في المسائل المعروضة عليهم ، ثم عرضوا ذلك على الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يعتبر المرجع الأعلى في جميع

الشئون (۱۱٤).

ولم تكن السلطة القضائية منفصلة عن السلطة التنفيذية ، فكان الرسول يتولى جميع شدون المسلمين الدينية والدنيوية ، وكان امراؤه ايضاً يتولون تفس الصلاحيات الدينية والدنيوية فكانوا يؤمسون الناس في صلاتهم ، وينظرون في شئونهم ومتازعاتهم ، ويقودونهم في قتال أعدائهم (١١٥)

وكان عهد الخلفاء الراشدين امتداداً لعهد النبوة ، قفى عهد أبى بكر لم يحدث تغيير فى إدارة المنكومة الإسلامية عما كان عليه قى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، لانشغاله بحروب الردة وغير ذلك من أمور السياسة والحكم ، ولعدم اتساع رقعة الدولة فى عهده ، وقد اتخذ أبو بكر عثمان بن عفان ، كاتباً له لكتابة مراسلاته إلى العمال والقواد (١١٦) . ومن رسائله تجديده العهد الذى كان رسول الله أعطاه للنجرانيين ، وعهده لأمراء الأجناد ضد المرتدين ، وكتبه إلى قواده يأمرهم بالاتجاه لنشر الإسلام ، ككتابه إلى خالد بن الوليد يأمره بدخول العراق ويدعوة أهله إلى الإسلام (١١٧) .

وكان من كتاب رسائله زيد بن ثابت وعلى بن أبى طالب (١١٨) ، وعبد الله بن الأرقم ، وحنظلة بن الربيع ، وعبد الله ابن خلف الخزاعى (١١٩) ؛ وقى شئون المال والقضاء اعتمد على اثنين من كبار الصحابة هما أبو عبيدة بن الجراح ، وعمر بن الخطاب ، أولهما كان يعاونه فى شئون بيت المال الذى اتخذه الخليفه لحفظ أموال المسلمين قبل توزيعها (١٢٠) ، وثانيهما كان يعاونه فى شؤون القضاء ، فظل سنتين لا يأتبه متخاصمان لما عرف به من الشدة (١٢١) ، ولأن الناس كان فيهم من روح الورع والتقوى والصلاح والتسامع ما يمنع وجود تخاصم ومشاحنة (١٢٢).

#### تدرين الدراوين

وفى خلافة عمر بن الخطاب كثرت الفتوحات الإسلامية واتسعت أعباء الحكم وازدادت مهام الولاة ، فقام عمر بتدوين الدواوين واضعاً بذلك اللبنة الأولى فى تشكيل الجهاز الإداري للدولة الإسلامية الذى أخذ ينمو شبئاً فشياً حتى اتخذ صورته الواضحة فى العصر العباسى .

وكان لفتح مصر في عهده أثر كبير في حركة التدوين ، فبدأت الأقمشة لمصرية تدخل

آفاق الحياة العربية كمادة تتقبل الكتابة أيسر من المواد التي كانت تستعمل من قبل ، غير أن المادة التي قرضت نفسها على العرب وانتقلت بحركة التدوين إلى حرحلة جديدة هي أوراق البردي المصري (١٢٣) .

وبد أنشأ عسر ديوان الجند وطلب من بعض كتسابه أن يكتبوا الناس على منازلهم ، فكتبوهم على ترتيب الأنساب ، مبتدئاً من قرابة رسول الله وما بعدها الأقرب فالأقرب ، وحسب السابقة إلى الإسلام وحسن الأثر في الدين والبلاء في الجهاد (١٢٤) ووفقاً لهذه القاعدة فرض العطاء للمسلمين والمسلمات . وكان الديوان يسجل به أسماء كل من فرض له العطاء ، وعلى رأسهم أصحاب السابقة في الإسلام والجهاد والجند الذين اشتركوا في فتح الأمصار ، ولذلك سمى بديوان العطاء وبديوان الجند (١٢٥) .

ولكى يتم إحصاء الجند في الأمصار الإسلامية المختلفة ، وتقرير أعطياتهم أنشأ عمر بن الخطاب ديواناً للجند في الكوفة وفي البصرة وفي الشام . ركان التدوين في هذه الدواوين باللغة العربية (١٣٦)

كما أنشأ عمر ديوان بيت المال ، وكانت الأموال تجبى من الأمصار ثم تحمل إلى المدينة ، وتوضع في بيت المال بعد صرف الأعطيات ، وما يجب صرفه بعد تكفية الجيوش (١٢٧١).

وكان لعمر عدة كتاب ، منهم من يكتب رسائله إلى العمال والقواد ، وآخرون للكتابة في شئون المال والقضاء . وكان من كتابه زيد بن ثابت ، وعبد الله بن خلف الخزاعي (١٢٨) ، وعبد الله بن الأرقم (١٢٩) . فقد استوجبت الفتوحات الإسلامية وضم أقطار جديدة للدولة الإسلامية ، كشرة تبادل الرسائل والكتب بين عمر بن الخطاب وقواد الجيوش الإسلامية والولاة والعمال الذين عينهم لحكم البلاد المفتوحة لأخذ رأيه فيما يعرض لهم من أمور في الحرب والحكم والقضاء والإدارة ، مثل كتابه إلى عمرو بن العاص حين سار لقتح مصر ، ومعاهداته مع البلاد التي فستحميا ، كسعاهدته مع أهل إيليا (بيت المقسدس) «حين أعطاهم الأمان لأنفسهم ولأموالهم» (١٣٠) .

وقد تطلب الأمر وضع نظام لحفظ هذه الرسائل والكتب والرد عليها ، قصار الاهتمام بديوان الرسائل ، واقتضى ذلك اتخاذ الهجرة النبوية للمدينة بداية للتاريخ الإسلامي ، وما فعله عمر بن

الخطاب في هذا الصدد لا يعدو أن يكون تسجيلاً رسمياً لما كان يجرى عليه العرف في الدولة الإسلامية حتى ذلك الوقت (١٣١). وهكذا نرى أن ديوان الرسائل الذي كان مجرد نواة في عهد الرسول، قد أخذ يكبر وينمو في عهد عمر بن الخطاب (١٣٣).

ونتيجة لاتساع الدولة واژدياد مهام الولاة ، قام عمر بقصل القضاء عن الولاية ، وعين للقضاء أشخاصاً غير الولاة ، وفصل السلطتين التنفيذية والقضائية . فولى أبا الدرداء قضاء المدينة ، وولى شريحاً قضاء البصرة ، وأبا موسى الأشعرى قضاد الكرفة ، وعشمان بن قبس بن أبى العاص قضاء مصر (١٣٢٠) . ولما كان القضاء جزاء من الولاية لعامة (١٣٤١) ، كان من حق صاحب هذه الولاية أن يخص القاضى ببعض أنواع القضايا دون غيرها ، ولذلك حينما خصص عمر بن الخطاب أفراداً للقضاء جعل قضاءهم قاصراً على فصل الخصومات المالية ، أما الجنايات وما يتعلق منها بالقصاصا وبالحدود فإنها بقبت في يد الخلفاء وولاة الأمصار (١٣٥٠) .

وكان عمر بن الخطاب يتعهد الولاة والقضاة بالإرشاد لإعانتهم على الحكم والفصل في المنازعات بين الناس ، ومن ذلك رسالته إلى أبى موسى الأشعرى قاضى الكوفة ، وهي الرسالة التي تلقاها العلماء بالقبول وبنوا عليها أصول الحكم والفصل في الخصومات بين الناس (١٣٦) .

ومن بعد الفاروق اتخذ عثمان بن عفان ، مروان بن الحكم كاتباً خاصاً له لكتابة .. رسائله إلى عماله في الولايات الإسلامية المختلفة (١٣٧) كرسالته إلى عامله الوليد بن عقيه أي أمر النجرانيين في العراق ، وكتابه الخاص بفتح الأندلس (١٣٨) . كما كان من كتابه عبد الله بن مروان على ديوان المدينة ، وأبو جبيرة الأتصارى على ديوان الكوفة . وكان من أشهر كتابه أيضاً أبر غطفان بن عوف بن سعيد بن دينار من بني دهمان ، واثنان من مواليه هما : أهيب ، وحمران بن أبان (١٣٩)

أما على بن أبى طالب فكان يكتب له رسائله إلى عساله : عبد الله بن أبى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن جبير ، وسعيد بن غزان الهمذاني (۱٤٠) . ومن أشهر المكاتبات التي كتبت في عهده وثبقه التحكيم بينه وبين معاوية

فى حق الاستخلاف (١٤١)، وتجديده العهد للنجرانيين « بأن لا يضاموا ولا يظلموا ولا ينتقص حق من حقوقهم » (١٤٢)، وعهده الذى كتبه الى الاشتر النخعى واليه على مصر يوجهه فيد الى الحكم بين الناس بالعدل (١٤٣).

وكان منهج القضاء والفصل فى الخصومات بين الناس فى عصر الخلفاء الراشدين أن القضاة إذا ما عرض عليهم قضاء ، نظروا فى كتاب الله ، فإن لم يعرفوا شيئاً ، سألوا الناس هل فيهم من يعرف شيئاً فى السنة فى هذا الأمر ، فإن وجدوا أخذوا بما يقول بعد الاستيثاق بطلب شهود كما كان يفعل أبو بكر وعمر ، أو بتحليفه على صدق ما يقول كما كان يفعل الإمام على ، وإذا لم يكن هناك حكم للمسألة فى الكتاب والسنة اجتهدوا اجتهاداً جماعياً إذا كان الموضوع له مساس بالحكم ويتعلق بالجماعة ، واجتهاداد فردياً فى الجزئيات الخاصة بالأفراد (١٤٤١) .

ولم يكن للقاضى في هذا العصر كاتب أو سجل تدون فيه أحكامه ، لأنه كان يقوم بتنفيذ الحكم بنفسه عقب إصداره . ولم يعرف تسجيل الأحكام القضائية حتى ذلك العصر (١٤٥) .

#### وثائق العصر الأمري

وفى العصر الأمرى ( ٤٠ - ١٣٢ ه.) بلغت الدولة الإسلامية أقصى اتساع لها ، وأخذت الخلافة طابع الملك ، وصاحب ذلك ازدياد معرفة العرب بأحوال الأمصار المفتوحة ، وبمن ثم قإن الجهاز الإدارى للدولة الإسلامية فى العصر الأموى أخذ يتطور فى نظام الحكم . ومن ثم قإن الجهاز الإدارى للدولة الإسلامية فى العصر الأموى أخذ يتطور وينمو تبعاً لهذه المتغيرات . وقد تمثل ذلك ى تطور نظم الحكم والدواوين التى وضعت فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشيدين من بعده وفى إنشاء دواوين جديدة دعت الحاج إليها (١٤٦) .

وتنحصر أغلب وثائق هذا العصر في الوثائق الإدارية والسياسية ، وأغلب موضوعاتها تصف أحداث الخلفاء ووقائعهم وحروبهم وأعسالهم الإدارية ، علاوة على الوثائق الخاصة بالعهود والمواثيق والوصايا (١٤٧) . وقد اختار معاوية على ديوان الرسائل (١٤٨) كاتبا من أشهر كتابه هو عبيد الله بن أوس الغساني ، وكان من أقربائه ومن عظماء قبيلته . وكان في كل ولاية من الولايات ديوان للرسائل يشرف عليه الوالي أو من ينوب عنه ، كالذي كان في البصرة في عهد زياد ، وكان زياد يراقب كتاب ديوان الرسائل مراقبة شديدة ويختارهم من الذين بجيدون الكتابة

العربية إجادة تامة . غير أن أشهر كتاب هذا العصر على الإطلاق هو عبد الحميد الكاتب الذى التحق بديوان الرسائل في دمشق في عهد هشام بن عبد الملك ، ثم أصبح رئيساً لد في عهد مروان بن محمد (١٤٩) .

وقد تعددت اختصاصات ديوان الرسائل في العصر الأموى وكثر عدد من يعملون فيه ، فأصبح هناك كتاب رئيسيون يقومون بالإنشاء ، وآخرون يساعدونهم في التلخيص والتبييص ، وأصبح لهذا الديوان محفوظات خاصة يتولى الإشراف عليها الخازن . فكانت المراسلات ونسخها تنظم في سجلات أو مغلفات خاصة يقال لها أضابير ، توضع عليها بطاقات تدل على محتوياتها ليسهل استخراجها والرجوع إليها . وعادة كانت مكاتبات كل شهر تلف في إضبارة تحمل اسم الشهر ، وكانت الرسائل الصادرة من هذا الديوان تختم بخاتم الخليفة (١٥٠) .

وإلى جانب هذا الديوان استحدث معاوية ديوان الخاتم وديوان البريد ، ليعاونا ديوان الرسائل في أداء مهامه . ذلك أن الرسائل لم يقتصر أمرها على مجرد كتايتها على يد كاتب الرسائل ومن يعاونه من الكتاب الذين يعملون معه في ديوان الرسائل ، وإنما شارك في ختمها بخاتم الخليفة وفي توثيقها ثم إرسالها إلى أصحابها ديوان الخاتم وديوان البريد (١٥١) .

ونى هذا العصر لم يتختلف منهج القضاء والفصل فى المنازعات بين الناس عما كان عليه فى عهد الخلفاد الراشدين . فقد كان القضاة يعتمدون على المصدرين الأساسيين (القرآن والسنة) . فإذا لم يجدوا فيهما الحكم اجتهدوا فى ذلك معتمدين على الرأى والقياس وفقاً للمبادئ الأساسية والقواعد الشرعية العامة . وكان كل قاض يجتهد رأيه وعلمه دون أن يكون ملزماً بتقليد غيره من القضاة ، نظراً لعدم ظهور المذاهب الاجتهادية فى ذلك الحين . ولذلك كان الخلفاء يتشددون فى اختيار القضاء ، وكثيراً ما كان القضاة يرجعون إلى رأى الخليفة فى بعض الأمور التي كانت تستعصى عليهم (١٥٢) .

ولم تكن أحكام القيضاة حتى ذلك الوقت قيد عرفت التسبجيل ، وإنما تعرض الدعوى فينظرها القاضى ويفصل فيها ويعرف الخصمين بحكمه ويبين للمحكوم عليه ما بنى عليه الحكم . غير أن قاضى مصر سليم بن عتر الذى تولى القضاء من قبل معاوية سنة ٤٠ هـ تنبه إلى أهمية تسجيل الأحكام ، إذ عرضت عليه قضية ميراث بين ورثة تخاصموا إليه ثم تناكروا الحكم الذى أصدره واختلفوا فيه . فعادوا إليه مرة أخرى فحكم بينهم ودون الحكم في سجل خاص . فكان

أول حكم قضائي يسجل (١٥٣).

ونتيجة لهذا التطور في الجهاز الإدارى للدولة الإسلامية وتعدد مصالحها وتزايد أغراضها، ظهرت الحاجة إلى تحديد اختصاصات الكتاب في هذا العصر فقد صاروا خمسة : كاتب الرسائل، ويخاطب الملوك والأمراء والعمال وغيرهم (١٥٤)، وكان أهم الكتاب في المرتبة وأقدمهم ويسمى كاتب السر، لأنه بد الخليفة ومستودع سره، ولخطورة هذا المنصب كان الخلفاء لا يولونه إلا أقاريهم وخاصتهم (١٥٥). وكاتب الخراج، ويدون حساب الخراج داخله وخارجه، وكاتب الجند، ويقيد أسماء الأجناد وطبقاتهم وأعطياتهم ونفقات الأسلحة، وغير ذلك. وكاتب الشرطة، ويكتب التقارير عما يقع من أحوال القود والقصاص والدبات وغيرها، وكاتب القاضى ويكتب الشروط والأحكام (١٥٦).

#### نشاة علم الوثاثق عند المسلمين

تخلص مما سبق إلى أن المسلمين قد مارسوا التدوين منذ صدر الإسلام ، وسجلوا تصرفاتهم في وثائق - على نطاق أوسع - مما كان عليه الحال في عنصر ما قبل الإسلام . وذلك راجع إلى تزايد أعداد المتعلمين الذين يجيدون القراءة والكتابة ، نتجة للجهود الكبيرة التي بذلتها الدولة الإسلامية - ممثلة في الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الشأن ، لحاجتها إلى المثقفين الذين يقرمون بنشر تعاليم الدين الإسلامي وشرح مبادئه .

ومع أنه من الصعب تحديد أول وثيقة كتبت في الإسلام ، إلا أن البعض يرجع أن الوثيقة التي آخي قيها الرسول بين المهاجرين والأنصار هي : أول وثيقة كتبت في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم . قلما قر رسوالله صلى الله عليه وسلم بالمدينة كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار وادع فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط عليهم ، واشترط لهم « بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم ، أنهم أمة واحدة من دون الناس ... » (۱۵۷)

ومعروف أن الرسول صلى الله عليه وسلم كتب العديد من الرسائل التي حث فيها ملوك الدول المجاورة على الدخول في الإسلام ، وكذلك الوثائق الخاصة بالهدن والأمانات والمواثيق والمعاهدات التى عقدها بين المسلمين والمشركين . هذا إلى جانب ما كتبه الخلفاء وملوك الإسلام

وأمراء جيوشهم بعد ذلك من كتب المعاهدات ،الصلح بينهم وبين الأمم الأخرى (١٥٨) فإذا اعتبرنا وثيقة صلح الحديبية أول وثيقة ذات قيمة كبيرة في الإسلام ، في السنة السادسة من الهجرة ، أمكننا أن نجزم بأن الأمة الإسلامية لم تهمل كتابة الوثائق منذ بدء ظهورها سواء أكان ذلك في المعاهدات أو كتب الصلح بينهم وبين من يسالمون من الأمم ، أو كان ذلك في المعاملات التي كانت تجرى بينهم من بيع أو رهن أو إجارة أو وصية أو غير ذلك من باقى التصرفات بأنواعها للختلفة .

وقد قسم العلماء الوثائق العربية بصفة عامة إلى وثائق عامة ووثائق خاصة . ويعتمد هذا التقسيم على تقسيم القانون ذاته ، فالوثائق التى تسجل بالكتابة تصرفاً قانونياً يخضع لقواعد القانون العمام تعتبر من الوثائق العامة . في حين أن التصرفات القانونية التي تخضع لقواعد القانون الخاص تعتبر الوثائق المسجلة لها من الوثائق الخاصة (١٥٩) .

والوثائق العامة هي التي كانت تصدر عن ديوان الرسائل والدواوين الأخرى التي ثشأت في الدولة الإسلامية في مختلف العصور مثل ولاية العهود وتعبين الوزراء والقضاة والمحتسبين ووثائق الإقطاع والرسائل المتبادلة بين الدول الإسلامية والدول الأخرى ، والمعاهدات المعقودة بين الطرفين . وقد حفظت لنا بطون الكتب التاريخية صوراً من تلك الوثائق (١٦٠) . وبالرغم من أن الذين نقلوا هذه الصور من أصولها حذفوا منها أجزاء اعتبروها غير مهمة مثل صيغ الافتتاح وصيغ الانتهاء والتواريخ وعلامات الإثبات ، إلا أنه أمكن للباحثين إلقاء الضوء على قواعد كتابة الوثيقة العامة ، وذلك عن طريق مقارنة هذه الصور بالمؤلفات التي قصد بها تعليم الكتاب فن الإنشاء التي عرفت بكتب المصطلح الوثائقي العامة التي تتعلق بالوثائق الصادرة عن دواوين الدولة (١٦٦١) ومن أمثلتها كتاب قانون ديوان الرسائل لابن منجب الصيرفي أعظم كتاب الدولة وصبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي ( ت ٨٢١ هـ ) ، والتعريف بالمصطلح الشريف لابن فضل الله العمري ( ت ٧٤٩ هـ ) ، وصبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي ( ت ٨٢١ هـ ) وغيرها .

أما الوثائق الخاصة فهى التى تسجل التصرفات الخاصة للأفراد سواء كانت بيعاً ، أو شراء ، أو إيجاراً ، أو زواجاً ، أو هبة ، أو وقفاً ، أو عشقاً ... الغ و وعلى الرغم من أهميتها فى تسجيل حقوق الأفراد ومعاملاتهم فإن الناس لم يحرصوا - أول الأمر - على تسجيل تصرفاتهم يكتابتها فى وثائق خاصة حفظاً للحقوق ، وظلوا يعتمدون فى إثبات حقوقهم على شهادة الشهود الشفوية (١٦٢) لأن النظرية الفقهية الإسلامية كانت لا تجيز الاعتماد على الوثبقة المكتوبة

كوسيلة للإثبات عند قيام الدعاوى وطلب البيانات ، وإنا كان الإثبات يتم عند القاضى عن طريق شهادة الشهود الذين حضروا العقد وذلك خشية « أن يتطرق الكتابة الهزل وتجربة الأقلام والقرائح ، في ميدان الإنشاء والتمرن ، فوهي جانب اعتبارها مجردة عما يعضدها ، من ثبوت يد أو غيرها ، (١٦٣). ولأن « الكتاب قد يزور ويفتعل به والخط يشبه الخط والخاتم يشبه الخاتم » (١٦٤).

ولكن منذ منتصف القرن الثانى الهجرى ، وبعد أن تعقدت الحياة فى الأمصار الإسلامية نتيجة لتطور أنواع العمران البشرى ، واعتماد العباسيين على الفرس فى إدارة شئون الدولة واقتباس كثير من أنظمة الحكم عنهم ، واتساع نطاق الجهاز الإدارى للحكومة الإسلامية ، حيث استحدثت الوزارة ، وطورت نظم العمل فيما كان موجوداً من الدواويين ، وذلك علاوة على معرفة العرب بالورق عن طريق بعض الأسرى الصينيين ، وقيامهم بتصنيعه - دعت الضرورة إلى إثبات التصرفات القانونية بالكتابة وذلك بسبب موت الشهود أو سفرهم أو غيبابهم لأى سبب من الأسياب (١٦٥) .

رقد ساعد على ذلك نشاط حركة التدوين فى أول هذا القرن، قدونت السنة، وفتاوى المفتين من الصحابة والتابعين وتابعيهم، كما دونت موسوعات فى تفسير القرآن وفقه الأثمة المجتهدين، ورسائل فى أصول الفقه، كما ظهرت مواهب عدد كبير من رجال الاجتهاد والتشريع وسرت فيهم روح تشريعية كان لها أثر بارز فى التقنين واستنباط الأحكام فيما وقع ويحتمل وقوعه، وقخض ذلك عن ثروة تشريعية أغنت الدولة الإسلامية بالقوانين والأحكام على سعة أرجائها واختلاف شئونها وتعدد مصالحها، وكان المسلمون فى ذلك العهد شديدى الحرص على أن تكون جمسيع أعمالهم من عبادات ومعاملات وعمقود وتصرفات وفق أحكام الشريعة الإسلامية (١٩٦٦).

وقى ذلك العهد برز أعلام لهم مواهبهم واستعداداتهم ، وساعدتهم البيئة التي عاشوا فيها على استثمار هذه المواهب والاستعدادات فتكونت الملكة التشريعية لدى كثيرمن أفذاذهم أمثال أبى حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه وأحمد وأصحابه وغيرهم من معاصريهم من الأثمة المجتهدين (١٦٧) .

وكانت الحاجات العملية اليومية للناس تحتم إثبات التصرفات بالكتابة ، لأن ذاكرة الشهود لم تكن لتتسع لتذكر كافة التفاصيل عند تنازع الأطراف المعنبة أمام القاضي « فالمقصود من

الكتاب أن يتذكر ( الشخص ) إذا نظر فيه لأن الكتاب للقلب كالمرآة للعين ، وإغا تعتبر المرآة للعين ، وإغا تعتبر المرآة ليحصل الإدارك بالعين » (١٦٨) .

فإذا ترافع إلى القاضى خصمان فأقر أحدهما لصاحبه ، وطلب المقرله من القاضى أن يشهد له شاهدين على إقرار الخصم « لزمه ذلك لأن الحاكم ( القاضى ) لا يحكم بعلمه فربا جحد المقر فلا يمكنه الحكم بعلمه » ولو كان يحكم بعلمه احتمل أن ينسى فالإنسان عرضة للنسبان ، فلا يمكنه الحكم بإقسراره . وكذلك إذا ثبت عنده حق بنكوص المدعى عليمه أو بيهمين المدعى بعمد النكوص فسأله المدعى أن يشهد على نفسه «لزمه لأنه لا حجة للمدعى سوى الإشهاد » . وإن ثبت عنده بينة فسأله الإشهاد يجبه ذلك ، وإن حلف المنكر وسأل القاضى الاشهاد على براءته لزمه ليكون حجة له في سقوط المطالبة مرة أخرى « وفي جميع ذلك إذا سأله أن يكتب له محضراً با جرى ، يلزمه ذلك لأنه وثيقة له فهو كالإشهاد ، لأن الشاهدين ربا نسبا الشهادة تكثر عليهم اللهادات ويطول عليهم الأمد ، فالظاهر أنهم لا يتحققون الشهادة تحققاً يحصل به أداؤها « فلا بتقيد إلا بالكتاب » (١٦٩) .

وكانت الخصومات تكتب فى مجلس القضاء بواسطة كاتب من أهل العفاف والصلاح ، وكان القاضى يقعده حيث يرى ما يكتب وما يصنع ، فتكتب خصومة كل خصين وما كان بينهما من الشهادة فى صحيفة ( وثيقة ) يطويها ويخرمها ( يثقبها ) ثم يختمها بخاتمه ويكتب عليها « خصومة فلان فى شهر كذا من سنة كذا » ويجعل خصومة كل شهر فى قمطر على حدة « حتى يكون أبصر على ذلك » (١٧٠) .

وعلى الرغم من أهمية تسجيل التصرفات بالكتابة واقتناع الفقهاء بضرورة تسجيل الإقرار وشهادة الشهرد عند القضاء خشية اختفاء الشهرد لسبب من الأسباب فتضيع الحقوق على أصحابها إذا ما تنازع الخصوم . إلا أنهم انقسموا على أنفسهم حال الاعتماد على الوثيقة المكتوبة - وتعاملوا معها بحذر - كأداة إثبات للحقوق . فإذا وجد القاضى في ديوانه كتابا (وثيقة) فيه شهادة شهود « لا يحفظ أنهم شهدوا عنده فإنه لا يقضى به » في قول أبي حنيفة رضى الله عنه « حتى يذكره » ، ويجيزه « إذا تذكره وإن لم يثبته » .

وفى قول أبى بوسف وابن أبى ليلى يقضى « بما وجد من ذلك إذا وجده فى قسطره وتحت خاقد » (١٧١) لأن القاضى مع كثرة اشتغاله يعجز أن يحفظ كل حادثة ، ولهذا يكتب . « وإنما

يحصل المقصود بالكتاب إذا جاز له أن يعتمد على الكتاب عند النسبان » فإن الآدمى ليس فى وسعه التحرز عند النسبان « ألا ترى إلى ما ذكر الله تعالى فى حق من هو معصوم فقال : (سنقرؤك فلا تنسى إلا ما شاء الله) أسورة الأعلى : ٨٧ : ٦ ] » . وفى تخصيصه بذلك ببان أن غيره ينسى ، وسعى الإنسان إنساناً لأنه ينسى ، قال الله تعالى : ( ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزماً ) (١٧٢) . فلو له يجز لع الاعتماد على كتابه عند نسبانه ، لأدى إلى الحرج « والحرج مدفوع ، ثم ما كان فى قمطره تحت خاتمه ، فالظاهر أنه حق وإن لم يصل اليه يعتبرة ولا زائدة فيه ، والقاضى مأمور باتباع الظاهر ... » (١٧٢) .

وإذا وجد القاضى كتباً (وثيقة) في ديوان القاضى الذى قبله لم يلتغت إليه ولم يقض به ، إلا أن تقوم البينة على قضائه به وهو قاض بلده ، فإنه ينبغى له أن يسترثق من صحته ، فيسأل الذى جاءه بالكتاب البينة على كتاب القاضى ، أنه كتابه وخاقه ، ثم يقرؤه على الشهود « بمحضر المكترب له والمكتوب فيه » بعد أن يشهد الشهود أن القاضى الذى كتبه إليه قد قرأه عليهم (١٧٤) . وإذا مات القاضى الكاتب (صاحب الوثيقة) أو عزل ، فلا يجب على القاضى المكترب إليه أن يجيز ذلك الكتاب ، وكذلك إذا مات القاضى المكتوب إليه أو عزل ثم ولى اقضاء غيره « لم ينبغ له أن يقبل كتاب قاض إليه في حق لرجل على رجل حتى يكتب اسمه واسم أبيه وجده وقبيلته ، وذلك « حتى لا يكون في قبيلته أحد يقع الإشكال في أمره » (١٧٦).

وهكذا فإنه على الرغم من انتشار الوثائق المكتوبة ، إلا أن وسيلة إثبات الحقوق بها لم تكن لقيمة الوثيقة ذاتها وإغا لما تحتويه من إشهاد ، أى أن الوثيقة المكتوبة ليست إلا شهادة الشهود بعد تسجيلها بالكتابة . ولهذا النظام عيوبه لأنه كان يمكن الطعن في عدالة الشهود . ومن هنا نشأت الحاجة إلى إيجاد نظام بحدد الشهود الذين تحق لهم الشهادة وهو النظام الذي نشأ فيما بعد وعرف باسم نظام الشهود العدول (١٧٧) .

فقد كان القضاة يقبلون الشهادة إذا لم يطعن فيهم الخصم ويجرحهم . فكان الخصم هو الذي يجرح شهادة الشاهد ، وإذا أراد الخصم أن يسأل عن الشهود فله ذلك . وإذا ثبت للقاضى صحة ما جرح به الشاهد توقف عن قبول شهادته (١٧٨) .

وكان لا يغترض أن يكون الخصم على علم يعدالة من يشهد عليه ، وربا عجز عن إثبات فقدان الشاهد لشروط الشهادة ، ولهذا كان القضاة يطلبون من الشاهد أن يحضر من يزكيه وهو

ما عرف باسم « التزكية العلنبة » والمقصود بها التحقق من أمانة الشاهد وصدقه ، ويناد هلى هذه التزكية يقبل القاضي الشاهد أو يرفضه (١٧٩) .

ولم يقتصر القضاة على هذه التزكية العلنية ، فلجأوا أيضاً إلى ما عرف باسم « التزكية السرية » (١٨٠) . وللتحقق من صدق الشهود ظهرت وظيفة عرفت باسم « صاحب مسائل » يتولى القائم بها بحث بعض الأمور التي تتطلبها القضايا ( تحريات ) ومن بينها السؤال عن الشهود وهو ما عرف باسم « التعديل » (١٨١) .

ومع ذلك فإن أى شخص كان يحق له أن يكتب الوثيقة ما دام أنه يعرف الكتابة. ولكن قلة انتشار التعليم وعدم معرفة الصيغ الفقهية والقانونية هو الذى أدى إلى أن تنحصر كتابة الوثائق فى أيدى فئة متخصصة يمكن وصفهم بأنهم أصحاب صناعة كتابة الوثائق. إذ إنه لو تولى شخص لا يعرف القواعد النقهية فى كتابة الوثيقة لما استطاع أن يصوغها فى قالبها الذى يحفظ حقوق المتعاقدين (١٨٢).

والملاحظ بصفة عامة أن الوثائق الإسلامية الخاصة لم تكن تحمل علامات إثبات رسمية معتمدة من جهة عامة ، ولا إشهاداً للتصرفات القانونية ، وإنما هي مجرد كتابة مضبوطة لهذه التصرفات أو حفظ لها عن طريق الكتابة (١٨٣) . ولهذا يصفها الفقها المسلمون بأنها مجرد ضبط لأمور الناس الشرعية وحفظ دما المسلمين وأموالهم ، فيذكر ابن خلدون في مقدمته أنها « الشهادة بين الناس فيما لهم وعليهم تحملاً عند الإشهاد وأدا عند التنازع وكتباً في السجلات تحفظ به حقوق الناس أملاكهم وديونهم وسائر معاملاتهم (١٨٤) » . ومن هنا لم يظهر في المجتمع الإسلامي قانون يلزم المتعاقدين أو أصحاب التصرفات القانونية بوضع علامات معينة لإثبات وثائقهم ، فكانت جميع الوثائق المكتوبة تجرى بين أفراد بصفتهم الشخصية .

هذا بالنسبة لجميع أنواع التصرفات القانونية والعقود فيما عدا « الدين » الذي نصت الآيتان ٢٨٢ و٢٨٣ من سورة البقرة على كتابته ، ووضحت قواعد هذه الكتابة . وبالرغم من هذه القاعدة الفقهية التي نصادفها في كتب الشريعة الإسلامية ، فإن محارسة إثبات التصرفات القانونية خلاف « الدين » بالكتابة كان أمرأ شائعاً في العالم الإسلامي منذ ظهور الإسلام ، حتى إن مؤلفي علم الشروط قد استندوا عند تأليفهم لقواعد هذا العلم إلى واقعتين من السنة النبوية الشريفة ، أولاهما وثيقة عامة هي صلح الحديبة ، والثانية وثيقة خاصة كتبت عندما اشترى

#### ظمنور علتم الشنزوط

ومع نشأة الحاجة إلى تسجيل التصرفات بالكتابة كان لا بد من إيجاد قواعد محددة يلزم بها كاتب الوثيقة بحيث تصاغ كل عيارة لتدل على معنى قانونى محدد . ولذلك نشأ علم يختص بوضع صيغ مناسبة لكتابة كافة أنواع العقود ، وسمى لذلك العلم يعلم الشروط ؛ وقد عرفه حاجى خليفة بأنه « علم باحث عن كيفية ثبت الأحكام الشابتة عند القاضى فى الكتب والسجلات على رجه يصح الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال . وموضوعه تلك الأحكام من حيث الكتابة، وبعض مبادئه مأخوذ من الفقه ، وبعضها من علم الإنشاء ، وبعضها من الرسوم والعادات والأمور الاستحسانية . وهومن قروع الفقه من حيث كون ترتيب معانيه موافقاً لقوانين الشرع ، وقد يجعل من فروع الأدب باعتبار تحسين الألفاظ » (١٨٦) .

وهكذا اقتضتالمارسة الاجتماعية وظروف الشهادة والشهود أن تظهر مهنة الوثائقى أو الموثق المسمى كاتب الشروط وينتظم عمله شكل الوثيقة ومضمونها معاً. فكان لابد أن يكون مدريا على كتابة الوثائق عارفاً بمختلف أنواعها ، دراساً لعلم الشروط دراسة وافية قبل البدء في كتابة الوثائق (۱۸۷).

وقد ظهر في هذا العلم مجموعة من المؤلفات حفظت لنا دور الكتب عدداً منها ، وأقدم ما وصلنا منها « كتاب الجامع الكبير في الشروط » لأبي جعفر الطحاوي ( ت ٢٢٦ ه ) (١٨٨) . وقد عرفت هذه الكتب بكتب المصطلح الرثائقي الخاصة وهي تحوي القواعد التي يجب أن يلتزم بها كاتب الوثيقة في صياغتها . وقد احتاط الشرطيون على قدر ما وسعهم الجهد عند انتقاء الألفاظ وتركيب الصيخ الفقهية بحيث تكون غاية في الدقة . فإن أي اختلاف حول تفسير أي لفظ أو صيغة قد يؤدي إلى الدفع ببطلان الوثيقة عند تقديها للقاضي (١٨٩) .

وقد نشأ هذا العلم أول الأمر في المدرسة الحنفية في منتصف القرن الثاني الهجرى ، إلا أنه سرعان ما انتقل إلى المذهب الشافعي . كما انتقل إلى المذهب المالكي ، وعرف عند أصحابه باسم « علم الرثائق » . ويلاحظ بصفة عامة أن العبارات والصيغ التي استعملها أصحاب كل مدرسة تختلف عن العبارات الصيغ التي استعملها أصحاب المدارس الأخرى (١٩٠٠) .

وقد ارتبط بعلم الشروط علم آخر هو علم المحاضر والسجلات (۱۹۱۱) الذي يدرس الصنع اللازمة لكتابة الحكم الذي أصدره القاضى في الدعوى وإثباته في السجلات التي يحتفظ بها عنده في ديوانه . فإذا ترافع خصمان إلى قاض فأقر الحق لصاحبه ، وسأله صاحب الحق أن يكتب له محضراً بما جرى أجابه القاضى لذلك « لأنه وثيقة له فهو كالاشهاد لأن الشاهدين ربما نسيا الشهادة أو نسيا الخصمين » ، ورؤية خطهما تعينهما على التذكر (۱۹۲۱).

وصفة المحضر وحضر القاضى فلان بن فلان الفلانى قاضى عبد الله الإمام فلان على كذا ». وإن كان خليفة القاضى قال : « خليفة القاضى فلان بن فلان الفلانى عبد الله قاضى الإمام بمجلس حكمه وقضائه » ، فإن كان يعرف المدعى والمدعى عليهما بأسمائهما وأنسابهما قال : « فلان بن فلان الفلانى وأحضر معه فلان ابن فلان الفلانى » ، ويرفع فى نسبهما حتى يتميز ، ويستحب ذكر حليتهما ، وإن أخل به جاز لأن ذكر نسبهما إذا رفع فيه أغنى عن ذكر الحلية . وإن كان الحاكم ( القاضى ) لا يعرف الخصمين قال : « مدع ذكر أنه فلان بن فلان الفلانى وأحضر معه مدعى عليه ذكر أنه فلان بن فلان الفلانى » ويرفع فى نسبهما ويذكر حليتهما لأن وأحضر معه مدعى عليه ذكر أنه فلان بن فلان الفلانى » ويرفع فى نسبهما ويذكر حليتهما لأن الاعتماد عليها ، فريما استعار النسب . . ويذكر صفة العينين والأنف والقم والحاجبين واللون والطول والقصر ، ما ادعى عليه كذا وكذا فأقر له . ولا يحتاج أن يقول «بمجلس حكمه» لأن القرار يصح فى غير مجلس الحكم . وإن كتب أنه شهد على إقراره شاهدان كان أو كد . ويكتب الماكم ( القاضى ) على رأس المحضر « الحمد لله رب العالمين أو ما أحب من ذلك » (١٩٢١) .

وفى حالة إنكار المدعى عليه الحق ، وشهدت عليه ببنة ، وطلب المدعى من القاضى أن يكتب له محضراً عا جرى أجابه لذلك . وصفة المحضر : وذلك فى وقت كذا ، ويحتاج ههنا أن يذكر « بجلس حكمه وقضائه » بخلاف الإقرار ، لأن البينة لا تسمع إلا فى مجلس الحكم والإقرار بخلافه . ويكتب الحاكم فى آخر المحضر « شهدا عندى بذلك » . فإن كان مع المدعى كتاب فيه خط الشاهد ، كتب تحت خطوطهما ، أو تحت خط كل واحد منهما «شهد عندى بذلك» ويكتب علامته فى رأس المحضر « وإن اقتصر على ذلك دون المحضر جاز » (١٩٤١) .

وإذا لم تكن للمدعى بينة فاستحلف المنكر ، ثم سأل المنكر القاضى محضراً حتى لا يحلف له مرة ثانية في ذلك الأمر ، كتب له مثل ما تقدم ( مثل المحضر السابق ) ( إلا أنه يقول : فأنكر فسأل الحاكم المدعى « ألك بيئة ؟ » فلم تكن له بيئة . فقال لك عينه فسأله أن يستحلفه ،

فاستحلفه في مجلس حكمه وقضائه في وقت كذا وكذا . ولابد من ذكر تحليفه لأن الاستحلاف لا يكون إلا في مجلس الحكم ، ويعلم في أوله خاصة . وإن نكل المدعى غليمه اليمين قبال ؛ «فعرض اليمين على المدعى عليه فنكل عنها ، فسأل خصمه الحاكم أن يقضى عليه بالحق فقضى عليه في آخره ، ويذكر أن ذلك في مجلس حكمه وقضائه ») (١٩٥) .

فأما إذا سأل صاحب الحق القاضى أن يحكم له بما ثبت فى المحضر (لزمه أن يحكم له به وينفذه. فيقول: « حكمت له به ، ألزمته الحق ، أنفذت الحكم به » . فإن طالبه أن يشهد له على حكمه لزمه ذلك « لتحصل له الوثيقة به » لأن الكتابة لا تثبت حقاً بخلاف الاثهاد)(١٩٦١).

وإذا طلب صاحب الحق من القاضى « أن يسجل له به » وهو يكتب المحضر ويشهد على إنفاذه و سجل له » . وهذه صورة السجل : « بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أشهد عليه القاضى فلان بن فلان الفلانى قاضى عبد الله الإمام على كذا وكذا في مجلس حكمه وقضائه فى موضع كذا وكذا فى وقت كذا وكذا أنه ثبت عنده بشهادة فلان وفلان ونسبهما . وقد عرفهما بما ساغ له به قبول شهاد تهما عنده بما فى كتاب نسخه ( وينسخ الكتاب إن كان معه أو المحضر فى أى حكم كان ) . فإذا فرغ منه قال بعد ذلك فحكم به فأنفذه وأمضاه بعد أن سأله قلان بن فلان أن يحكم له به . ولا يحتاج أن يذكر أنه بمحضر المدعى عليه . لأن القضاء على الغاثب جائز ، فإن أراد أن يذكره احتياطاً ، قال : بعد أن حضره من ساغ له الدعوى عليه » (١٩٧١).

ويكتب القاضى من السجل والمحضر نسختين: إحداهما تكون في يد صاحب الحق، والأخرى تكون في ديوان القاضى. والأخرى تكون في ديوان القاضى. فإن هلكت إحداهما نابت الأخرى تكون في ديوان القاضى والأخرى عنها ، وتختم التي بدبوان القاضى ويكتب على طيد سجل فلان بن قلان أو محضر قلان بن قلان أو وثبقة قلان ابن قلان ». وإذا كثر عدد السجلات والمحاضر التي و تخص سنة معنية » رتبها الكاتب ترتبباً زمنياً داخل السنة بالأسبوع والشهر ويدعها ناحبة ويكتب عليها ، كتب سنة كذا » حتى إذا دعت الحاجة استرجاع ما قد يطلب منها تيسر له ذلك ، وينبغى أن « تولى جمعها وشدها بنفسه لئلا يزور عليد » (١٩٨٨).

هذا بالنسبة للمحاضر والسجلات ، أما بالنسبة للوثائق ، فقد أورد الشروطيون في كتبهم غاذج للوثائق المختلفة ، منها على سبيل المثال ذلك النموذج الذي أورد، الطحاري لوثيقه رجل

أشتري داراً : « هذا ما اشتري فلان بن فلان الفلائي من فلان بن فلان بن فلان الفلائي ، اشترى منه جميع الدار التي بمدينة كذا في الموضع الذي منها المعروف بكذا ، ويحيط بهذه الدار ويجمعها ويشتيمل عليها حدود أربعة أحد جدود جماعتها الحد الأول وهو كذا ينتهي إلى كذا والحد الثاني وهو كذا ينتهى إلى كذا والحد الثالث وهو كذا ينتهى إلى كذا والحد الرابع وهو كذا ينتهى إلى كذا ، وفيه يشرع بأب هذه الدار المحدودة في هذا الكتاب ، اشترى قلان بن قلان بن قلان بن قلان بن قلان بن فبلان بن فبلان جميع هذه الدار المحدودة الموصوف جماعتها في هذا اكتباب يحدودها كلها وأرضها وينائها وسفلها وعلوها ومرافقها في حقوقها وطرقها التي هي لها في حقوقها ومسايلها ني حقوقها وكل قليل وكثير هو لها فيها ومنها من حقوقها وكل حق لها داخل فيها وكل حق هو لها خارج منها بكذا كذا ديناراً مثاقيل ذهباً عيناً وازنة جياداً (١٩٩) شراء لا شرط فيه ولا عدة ودفع قبلان بن إلى قلان بن قبلان جميع الثمن المسمى في هذا الكتاب وقبضه منه قلان بن قبلان واستوفاه مند تاماً كاملاً وأبرأه من جميعه بعد قبضه إياه واستيفائه له منه وهو كذا وكذا ديناراً مثاقيل ذهباً عيناً وازنة جياداً وسلم فلان بن فلان بن إلى فلان بن فلان بن فلان جميع ما وقع عليه هذا البيع المسمى في هذا الكتاب وقبضه منه فلان ابن فلان وصار في يده وقبضه بهذا الشراء المسمى في هذا الكتاب . وذلك بعد أن أقر فلان بن فلان و فلان بن قلان أنهما قد رأيا ـ جميعاً جميع هذه الدار المحدودة في هذا الكتاب. وجميع حقوقها وجميع ما فيها ومنها من بناء ومنازل وكل قليل وكشبر وعاينا ذلك كل داخله وخارجه . وتبين لهما ذلك كله جميعاً وعرفاه عندعقدة هذا البيع المسمى في هذا الكتاب بينهما وقبل ذلك فتبايعا على ذلك وتفرقا جميعاً بأبدائهما بعد هذا البيع المسمى في هذا الكتاب عن تراض منهما جميعاً بجميعه وإنفاذ منهما له فسا أدرك قلان بن قلان قيسا وقع عليه هذا البيع المسمى في هذا الكتاب ، وفي شئ منه ومن حقوقه من درك من أحد من الناس كلهم ، فعلى فلان بن فلان تسليم ما يجب عليه في ذلك من حق ويلزمه بسبب هذا البيع المسمى في هذا الكتاب حتى يسلم ذلك إلى فلان بن قلان على ما بوجيه له عليه هذا البيع المسمى في هذا الكتاب . شهد على إقرار فلان بن فلان الفلاني يعني البائع وفلان بن فلان بن فلان الفلائي يعني المشترى بجميع ما في هذا الكتاب ، بعد إن قرئ عليهما جميعاً جميع ما فيه من أوله إلى آخره . فأقرأ أن قد فهماه وعرفا جميع ما فيه حرفاً حرفاً في صحة عقولهما وأبدانهما وجواز أمورهما طائعين غير مكرهين ، وعلى معرقتها بأعيانهما وأسمائهما وأنسابهما وذلك في شهر كذا من سنة كذا » (٢٠٠).

والفقرات التى ورد فى هذا النموذج تبين مقدار الدقة التى اتبعها الطحاوى عند كتابة الوثيقة والاحتياط الذى اتخذه ليمنع الدفع ببطلانها عند تقديمها إلى القاضى (٢٠١) ، وهذه الفقرات هى :

أولاً : تحديد شخصية أطراف التصرف القانوني ( المشترى والبائع ) كل واحد منهما باسم أبيه وجده ولقيه وصناعته إن كانت له صناعة وملامحه المبيزة بحيث لا يختلطان بغيرهما من الأشخاص .

ثانياً: تحديد موقع الدار المشتراة عن طريق إثبات ما يجاور كل حد من حدودها مع الاحتياط بذكر أن الشراء قد شمل كل حقوق الارتفاق .

ثالثاً: تحديد الثمن الذي اتفق عليه الطرفان ، وإثبات دفعه إلى البائع وتحديد نوع الدنانير ووزنها . وإثبات تسليم الدار المباعة إلى المشترى وإثبات تفرق البائع والمشترى بعد ذلك بالأبدان حتى لا يكون هناك مجال لإفساد العقد .

رابعاً : إثبات الدار المباعة قبل شرائها وأن المشترى قد رضى بالشراء بعد المعاينة .

خامساً: إلزام البائع بتسليم الدار خالية من الموانع القانونية (أى أنه لا حق لأحد فيها سوى البائع). فإذا ظهر في المستقبل خلاف ذلك كان على البائع إنها - النزاع

سادساً : إثبات أن الطرفين قد أقرا بفهم ما في الوثيقة وهما في صحة أبدانهما وعقولهما . سابعاً : إثبات شهادة الشهرد على ترقيع العقد .

وهذه الوثيقة بفقراتها السابقة هي الأسس الذي بنيت عليه كتابة سائر وثائق بيع العقارات في مختلف البلدان الإسلامية ، مع اختلاف العبارات من بلد إلى آخر ، ومن زمن إلى آخر ، ومن مذهب إلى آخر (٢٠٢)

على أن هناك أنواعاً أخرى من البيوع اجتهد الشروطيون في وضع عباراتها وألفاظها مثل بيع الرقيق ، وبيع السلم ، وبيع الدواب وبيع الثمار إلى غير ذلك (٢٠٣) .

وذلك غوذج آخر لوثيقة في المكاتب (٢٠٤) أملاها الإمام الشافعي رحمه الله ، قال الشافعي : « هذا كتاب كتبه فلان بن فلان في شهر كذا ، وهو صحيح لا علة به من مرض ولا غيره ، جائز الأمر في ماله ، للمملوكه فلان الفلائي الذي صفته كذا وكذا ، أنك سألتني أن أكاتبك عي كذا وكذا ديناراً مثاقبل جياداً تؤديها إلى منجمة في مضى عشر سنين كلما مضت

سنة أديت إلى كذا وكذا ديناراً . وأول نجومك التي تحل لى عليك انسلاخ سنة كذا ، فإذا أديت جميع ما كتبتك عليه ، وهو كذا وكذا فأنت حر لوجه الله تعالى ، لا سبيل لى ولا أحد عليك ولى ولؤك وولاء عقبك من بعدك . فإن عجزت عن نجم من هذه النجوم فلى نسخ كتابتك ، شهد على إقرار السيد وفلان الفلاتي المملوك عا في هذا الكتاب » (٢٠٥) .

والفقرات التي أوردها الشافعي في هذا النموذج تبين أيضاً مقدار الدقة التي ابتعها عند كتابة الرثيقة والاحتياط الذي اتخذه ليحفظ لكل ذي حق حقه . وهذه الفقرات هي :

أولاً: تحديد شخصية أطراف التصرف القانوني: السيد، والمملوك ( العبد ) ؛ السيد بالسيد والسم أبيه، والمملوك بالسمه وصفته (ملامحه) المميزة حتى لا يختلط بغير، من الأشخاص. ثانياً: تاريخ التصرف بالشهر والسئة.

ثالثاً: إثبات أن المتصرف ( السيد ) صحيح البدن لا علة به من مرض وغيره وجائز الأمر في ماله .

رابعاً: تحديد مقدار المال الذي اتفق عليه الطرفان وكيفيه تسديده في فترات ومنية محدودة .

خامساً: إلزام السيد بإطلاق سراح المللوك ليصبح حراً إذا أدى جميع ما تم مكاتبته عليه . وإن عجز عن الوفاء بما هو متفق عليه ، كان للسيد فسخ هذه المكاتبة .

سادساً: إثبات شهادة الشهود على إقرار طرفى الوثيقة .

وإذا تتبعنا غاذج الوثائق التى وردت فى كتب الشروط وجدنا أن مؤلفيها حاولوا إحصاء كل التصرفات القانونية فى المعاملات بين الأفراد ، ثم اجتهدوا فى صباغة العبارات بنفس المنهج المتبغ فى وثائق البيع ، سواء كان ذلك فى وثائق الزواج والطلاق أو الرهن أو الهبة أو الوقف أو الإيجارات أو المزارعة أو المغارسة (٢٠٠١) ، وذلك لحرص الناس على تسجيل تصرفاتهم فى وثائق تحفظ حقوقهم . وكان شيوع هذا العلم مدعاة إلى أن يتخذ بعض الشهود العدول المشار إليهم ، حرفة كتابة الوثائق ، وقد أشار ابن خلدون إلى هذه الصناعة وسماها وظيفة ، مما يدل على أن كتاب الوثائق كانت لهم أماكنهم المخصوصة أو حوانيتهم ، ودكاكينهم، وكانت تسمى « حوانيت التعديل » (٢٠٧) .

وكانت من شروط هذه الوظيفة « القيام بكتب السجلات والعقود من جهة عبارتها وانتظام قصولها ، ومن جهة أحكام شروطها الشرعية وعقودها ، فيحتاج إلى ما يتعلق بذلك من الفقه . ولأجل هذه الشروط وما يحتاج إليه من المران على ذلك والمعارسة له اختص ذلك ببعض العدول .. ولأجل هذه الشروط وما يحتاج إليه من المران على ذلك والمعارسة له اختص ذلك ببعض العاملات ولهم في سائر الأمصار دكاكين ومصاطب يختصون بالجلوس عليها فيتعاهدهم أصحاب المعاملات للإشهاد وتقبيده بالكتاب » (٢٠٨) .

#### خاتىية

وهكذا كان كاتب الوثائق يقوم بكتابة كل أنواع العقود المختلفة . كعقود البيع ، والزواج، وعتق العبيد ، وتقسيم الميراث ، والوقف ، والشركات ، والديون ، والرهون ، والإيجارات إلى غير ذلك .

وقد أدى تحول وظيفة شاهد العدل إلى كاتب وثائق إلى نتائج بعيدة المدى فى كتابة الوثائق من حيث الشكل ( إخراج الوثائق ) ، والمضمون ( محتوى الوثيقة وصياغتها ) (٢٠٩)، حتى لا يكن الدفع بيطلانها ، ومن ثم تحقق الأهداف التي كتبت من أجلها ، وهى : أولاً : صياغة الأموال ، وقد أمرنا بصيانتها ونهينا عن إضاعتها .

ثانياً: قطع المنازعة ، فإن الكتاب يصير حكماً بين المتعاملين ، يرجعان إليه عند المنازعة فيكون سبباً في تسكين الفتنة ، لا يجحد أحدهما حق صاحبه مخافة أن يخرج الكتاب وتشهد الشهود عليه فيفتضح في الناس .

ثالثاً: التحرز عند العقود الفاسدة ، لأن المتعاملين ربما لا يهتديان إلى الأسباب المفسدة للعقد ليتحرزوا عنها فيحسلهما الكاتب على ذلك إذا رجعا إليد.

وأخيراً: رفع الارتياب، فقد يشتبه على المتعاملين - إذا تطاول الزمان - مقدار البدل ومقدار الأجل. فإذا رجعا إلى الكاتب لا يبقى لواحد منهما ريبة، وكذلك بعد موتهما تقع الريبة لوارث كل واحد منهما بناء على ما ظهر من عادة أكثر الناس في أنهم لا يؤدون الأمانة على وجهها، فعند الرجوع إلى الكتاب لا تبقى الرببة بينهم (٢١٠).

#### المسوامسش

- ١ عبيد الستار الحلوجي : المخطوط العربي منذ نشأته إلى آخر القرن الرابع الهجري ، الرياض، جامعة الإمام
   محمد بن سعود الإسلامية ، ١٩٧٨ ، ص ١٧ .
- ٢ سيدة إسماعيل كاشف: مصادر التاريخ الإسلامي ومناهج البحث فيد. القاهرة. مكتبة الخاعجي، ١٩٧٦،
   ص ١٢.
- ٣ جواد على : المفتصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، جد ٨ . بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٧١ ، ص ٢٤٨
- ٤ محمد أبو الفرج العش : نشأة الخط العربي وتطوره ، مجلة الدارة ، ع ١ ، ١٣٩٩ هـ ، ص ١٢٧ ، ١٢٧ .
- ٥ البلاذرى ( أبو الحسن أحمد يحيى بن جابر ) : فتوح البلدان ، القسم الفالث ، نشر صلاح الدين المنجد ،
   القاهرة ، مكتبة النبطة المصرية ، ١٩٥٦ ، ص ٥٨٣ .
  - ٦ المرجع نفسه ، القسم الثالث ، ص ٥٨٣ .
- ۷ ابن سعد : الطبقات الكبرى . مج ٥ بيروب ، دار صادر وادر بببروت ، ١٩٦٠ ، ص ص ٥٠٥ ٥٠٦ . البلاذرى : المرجع السابق ، القسم الثالث ص ٧٩٥ .
- ٨ لما انهرَم المشركون سنة ٨ هـ أمام المسلمين في حنين أتوا الطائف ، وأغلقوا عليهم أيوايها وصنعوا الصنائع للقشال ، ثم صار الرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الطائف وفرض عليها الحصار . ولم يشهد حنينا ولا حصار الطائف عروة بن مسعود ، ولا غيلان بن سلمة ؛ فقد كانا بجرش بتعلمان صنعة الدبابات والمجانيق ( انظر ، الطبرى ( محمد بن جرير ) : تاريخ الأمم والملوك ، جـ ٣ . بيروت ، دار القاموس الحديث ، د. ت ، ص ص ص ١٣٠ ١٣٢ ، البلاذرى : المرجع السابق ، القسم الأول ، ص ٦٥ ) .
- ٩ ابن حبيب ( أبو جعفر محمد ) : المحبر ، رواية سعيد الحسن بن الحسين السكرى ، تصحيح ايلزة ليختن شتيتر . بيروت ، المكتب التجارى للطباعة للطباعة ، د. ت ، ص ٤٧٥، ابن رستة ( أبو على محمد بن عمر ) : الأعلاق النفيسة . ليدن ، مطبعة بريل ، ١٨٩١ ، ص ٢١٦ .
- ١٠ الجاحظ ( أبو عشمان عمرو بن يحر ) : البيان والتبيين ، تحقيق عبد السلام هارون ، ج ٤، القاهرة ،
   مكتبة الخانجي ، ١٩٧٥ ، ص ٧٦ .
- ١١ ناصر الدين الأسد : مصادر الشعر الجاهلي وثيمتها التاريخية . القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٧٨ ،
   ص ٥٧ .
  - ١٧ سورة القرقان: ٢٥ : ٥ .
- ١٣ ابن هشام ( أبو محمد عبد الملك ) : سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، جـ ١ ، مراجعة محمد محى الدين

- عبد الحميد . بيروتت ، دار الفكر ، ١٩٨١ ، ص ٣٨١ .
  - ١٤ سورة الإسراء ١٠٧٠، د ٩٠ ٩٣ .
    - ٥١ سررة الأنمام : ٧ : ٧
  - ١٦ تاصر الدين : المرجع السابق ، ص ٥٢ -
- ١٧ -- كتب العرب في الجاهلية أيضاً على العسب ( جريد النخل إذا يبس ونزع خوصه ) ، والكرانيف ( أصول السعف الغليط المنتصق يجذع النخلة ) . ( ابن منظورجمال الدين محمود بن مكرم : لسان العرب ، مج ٩ . يبروت ، دار صادر ودار بيروت ، ١٩٥٦ ، ص ٢٩٧ ) . وأكتاف الإبل والغنم وأضلاعها ، واللخاف ( وهم المجارة البيض الرقاق ) ( ابن النديم : الفهرست : بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٨ ، ص ٣١ ، عبد الستار الملوجي : المرجع السابق ، ص ص ص ١٩ ٢٠ ) .
- ١٨ القلقشندى ( أحمد بن على ) : صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، مج ٢ . القاهرة : دار الكتب المصرية ،
   ١٩١٣ . ص ٤٧٤ .
  - ١٩ ومفردها مهرق . وهو لفظ قارسي معرب ( ابن منظور : المرجع السابق ، منج ١٠ ، ص ٣٦٨ ) .
- . ٧ الجاحظ ( أبو عشمان عمرو بن يحر ) : الحيوان ، مج ١ ، تحقيق عبد السلام هارون . القاهرة ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، ١٩٣٨ ، ص ص ٦٩ ٧٠ .
- ٢١ ويجمعها صحف وصحائف ومنها ورق المصحف (جواد على : المرجع السابق ،مج ٨ ، ص ص ٢٦٥-٢٦٦) .
  - ٢٢ سررة الأعلى: ١٨ : ١٨ ١٩ -
    - ٢٣ سورة البيئة: ٨٨ : ٢ .
- ٢٤ استخدم الجاهليون كذلك السكين والآلات الحادة في النقش على اخشب أو الحجر (أبو الغرج الأصفهاني : الأغاني ، جـ ١٣ . القاهرة ، دار الكتب المصرية ، ١٩٥٠ ، ص ٥) ، كما استخدموا الفحم وكل ما يترك أثراً على شئ ( ناصر الدين الأسد : المرجم السابق ، ص ٩٨ )
  - ٢٥ جواد على : المرجع السابق . مج ٨ ، ص ص ٢٥٣ ٢٥٤ .
    - ٢٦ سررة القلم : ٨٨ : ١
    - ٧٧ سررة العلق: ٩٦ : ٣ ٤ .
      - ۲۸ سورة لتمان: ۳۱: ۲۷.
- ٢٩ الجاحط ( أبو عثمان عمرو بن بحر ) : التبصر في التجارة ، تحقيق حسن حسنى عبد الوهاب ، القاهرة ،
   دار الكتاب الجديد ، ١٩٦٦ ، ص ٣٣ .
  - ۳۰ القلشندي : المرجع السابق ، جد ۲ ، ص ٤٦٦ .
- ٣١ الضبى ( المفضل بن محمد ) : المفضليات ، تحقيق وشرج أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون القاهرة ، دار المعارف ، ٥ أ ١٩ ، ص ٣٧٩ .

- ٣٢ حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والديني والشفائي ، مع ١ . القاهرة النهسفة المصرية . ٢٧ ١٩٧٤ ، ص ص ٦١ ٦٣ .
  - ٣٣ -- سررة ألروم: ٣٠ : ١ ٢ .
  - ۳۶ -- سورة قريش : ۱۰۹ : ۲ ۲ .
  - ٣٥ طد حسين في الأدب الجاهلي ، القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٥٨ ، ص ٧٦ .
    - ٣٦ سورة البقرة : ٢ : ٢٧٥ ٢٧٦ ، ٢٧٨ .
      - ٣٧ سورة الأنعام : ٦ : ٩١ .
  - ٣٨ شوقي ضيف : الفن ومذاهبه في النثر العربي ، دار المعارف ، ١٩٧١ ، ص ١٩ .
    - ٣٩ الجاحظ : الحيوان ، مج ١ ، ص ص ٢٩ ٧٠ .
- ٤٠ التبريزي ( الخطيب ) : شرح المعلقات العشر ، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد . القاهرة ، مكتبة محمد على صبيح ، ١٩٦٢ ، ص ٣٤٥ .
- ٤١ حسان بن ثابت : ديوان حسان بن ثابت ، تحقيق سيد حنفي حسنين . القاهرة ، الهيشة المصرية للكتاب ،
   ١٩٧٤ ، ص ص ٧٨ ٨٠ .
- ٤٢ ابن هشام : المرجع السابق : جد ١ ، ص ص ١٤٤ ١٤٥ ، ابن سعد : المرجع السابق ، مج ١ ، ص ص ٢٤ ابن هسام : ١٢٩ ١٢٩ .
  - ٤٣ ابن هشام : المرجع السابق ، جـ١ ، ص ص ٣٧١ ٣٧٢ .
- £2 قيس بن الخطيم: ديوان ابن الخطيم ، تحقيق ناصر الدين الأسد . القاهرة ، مكتبة دار العرقة ، ١٩٦٢ ، ص ٦٤ .
  - ٤٥ حسان بن ثابت المرجع السابق ، ص ٨٤ .
- ٤٦ الزمخشرى ( جار الله محمود بن عمر .) : الفاتق في غريب الحديث ، جـ٢ ، تحقيق أبو الفضل إبراهيم . محمد على البجاوى . القاهرة ، مطبعة عبسى البابي الحلبي ، د.ت ، ص٢٠٣ . والصاغية : هم الذين يصغون إلى المر ، وغيلون إليه ، أي جماعته ( ناصر الدين الأسد : المرجع السابق ، ص ٢٧ ) .
  - ٤٧ أبو الفرج الأصفهاني : المرجع السابق ، جـ ١١ ، ص ١٢٠ .
- ٤٨ ثعلب ( أبر العباس أحمد بن يحبى ) : مجالس ثعلب ، ج١ ، تحقيق عبد السلام هارون القاهرة ، دار
   المعارف ، ١٩٤٨ ، ص ٢٧٠ .
- 44 الأصمعي ( أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عيد الملك ) : الأصمعيات ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، عبد السيام هارون . القياهرة ، دار المعارف ، ١٩٥٥ ، ص ١٨٠ ، جواد على : المرجع السيابق ، مج ٨ ، ص ص ٢٦٨ ٢٦٨ .
  - ٥ أين النديم: ألمرجع السابق، ص ص ٧ ٨ ١

- ٥١ جواد على : المرجع السابق . مج ٨ ، ص ٢٧١ .
  - ٥٢ ناصر الدين الأسد : المرجع الابق ، ص ٦٨ .
- ٥٣ ابن سعد : المرجع السابق ، مج ٨ ، ص ٣٠٠ .
- ٥٤ تاصر الدين الأسد : المرجع السابق ، ص ٧١ .
- ٥٥ أبو الفرج الأصفهائي: المرجع السابق ، جـ ٦ ، ص ٣٥٠ .
- ٥٦ ابن هشام : المرجع السابق ، جد ١ ، ص ص ١٣٧ ١٣٨ ، ابن سعد : المرجع السابق . مج١ ، ص ٦٨ . -
  - ٥٧ ألرجع تفسد ، مج ١٨ ، ص ٩٣ .
  - ٨٥ ناصر الدين الأسد : المرجع السابق ، ص ٧٤ .
    - ٩٠ من المخضرمين .
- ١٠ أبن سعد: المرجع السابق ، مج ٣ ، ص ٤٨٤ ، مج ٥ ، ص ص ٨٦ ٨٧ . وقد يستنبط من هذا النص
   أن هذه الوثيقة لم تكن مكتربة على رق وإلها على مادة فخارية يكن أن تكسر .
- ١١ يذكر علماء اللغة أن الإصر: العهد والعقد. وقبل العهد الثقيل. وأن ( الوصر ) الصك الذي تكتب قيد السجلات. والأصل إصر سمى به لأن الإصر، العهد. ويسمى كتاب الشروط كتاب العهد والوثائق، ويطلق غالباً على كتاب الشراء ( الزبيدي، محمد مرتضى العروس، مج٣. بيروت، مكتبة الحياة، د. ت، صغالباً على كتاب الشراء ( الزبيدي، محمد مرتضى العروس، مج٣. بيروت، مكتبة الحياة، د. ت، صغالباً على كتاب الشراء ( الزبيدي، العرب الدين الأسد: المرجع السابق، ص ٧٠).
  - ٦٢ الزبيدى : ألمرجع السابق . مج ٥ ، ص ٢٠٩ .
- ٦٣ محمد حسيد الله الحبيدر آبادى: مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوى والخلافة الراشدة. القاهرة، مطبعة لجنة التأليف واترجمة والنشر، ١٩٤١، ( المقدمة ) . ص ص ٢٠٠١.
- ٦٤ البلاذرى : المرجع السابق ، القسم الثالث ، ص ٥٨٣ ، أحمد أمين : فجر الإسلام . القاهرة مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٦٥ ، ص ١٤١ .
- ٩٥ حسن أبرأهيم حسن ، على أبرأهيم حسن : النظم الاسلامية ، القاهرة ، مكتبه النهضة المصرية ١٩٧٠ .
   ص ٢٩٠ .
  - ٣٦ إبراهيم جمعة : قصة الكتابة العربية . القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٤٧ ، ص ٣١ .
    - ٦٧ المرجع نفسه ، ص ٣١ . ا
    - ٨٦ سورة العلق : ٩٦ : ١ . . .
    - ٩٩ ~ سررة الانقطار : ٨٧ : ١١ .
  - ٧ ابن سعد : المرجع السابق ، مج ٢ ، ص ٢٢ ، أحمد أمين : المرجع السابق ، ص ١٧١ .
    - ٧١ البلاذري : المرجع السابق ، القسم الشالث ، ص ٥٨٠ .
      - ٧٢ أحمد أمين : المرجع السابق ، ص ١٤٢ .

- ٧٣ أين سنعند: المرجع النسابق ، منع ٢ ، ص ص ٣٥٨ ٣٥٩ ، البيلاذرى : المرجع النسابق ، القسم الثالث ، ص ٨٥٣ الثالث ، ص ٨٨٣ .
  - ٧٤ ابن سعد : المرجع السابق ، ميج٢ ، ص ٣٥٩ .
  - ٧٥ القلقشندي : المرجع السابق ، جد ١ ، ص ٩١ .
  - ٧٦ الطبري المرجع السابق ، جـ ٣ ، ص ص ٨٧ -- ٨٨ .
  - ٧٧ -- القلقشندي : المرجع السابق ، جد ٦ ، ص ٣٧٧ ، الطبري : المرجع السابق ، جد ٦ ، ص . ٩ .
  - ٧٨ القلقشندي : المرجع السابق ، جـ ٦ ، ص ٣٧٩ ، الطبري : المرجع السابق ، جـ ٣ ، ص ٨٩ .
    - ٧٩ -- المرجع نفسه ، جـ٣ ، ص ٩١ .
- ٨ أحمد ذكى صفوت : جمهرة رسائل العرب ، جا . القاهرة ، مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، ١٩٣٧ ، ص
   ٢٢ . ، محمد حميد الله الحيدر آبادى : المرجع السابق ، ص ص ٢١ ٧٢ .
- ٨١ الجهشسارى ( أبو عبد الله محمد بن عبدوس ) : الوزراء الكتاب ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين .
   القاهرة ، مطبعة مصطفى الحلبى ، ١٩٣٨ ، ص ١٢ .
  - ٨٢ القلقشندي : المرجع السابق ، جدا ، ص ٩١ .
  - ٨٣ أبن هشام : المرجع الابق ، جـ١ ، ص ٣٠١ .
  - ٨٤ أبو يوسف ( يعقرب بن إبراهيم ) : الخراج . القاهرة ، المطبعة السللية ، ١٣٩٢ هـ ، ص ٧٨ .
    - ٨٥ البلاذري : المرجع السابق ، القسم الأول ، ص ١٠٠ .
- ٨٦ البلاذرى ( أحمد بن يحيى ) : أتساب الأشراف ، تحقيق حميد الله ، جـ١ . القاهرة ، دار المعارف ،
   ١٩٥٩ . ص ٣٥١ ، الطبرى : المرجع السابق ، جـ٣ ، ص ٧٩ .
  - ٨٨ القلقشندي : المرجع السابق ، جدا ، ص ٩١ .
  - ٨٩ -- الجهشياري : ألمرجم الابق ، ص ص ٢٢ ١٤ .
    - . ٩ القلقشندى : المرجع السابق ، جـ١ ، ص ٩٢ .
- ۹۱ أحمد زكى صفوت : المرجع السابق ، جا ، ص ص ٢٥ ١٦ ، محمد حميد الله الحيهو آبادى : المرجع السابق ، ص ص ١ ٢٠٠ .
  - ٩٢ أحمد أمين: للرجع السابق ، ص ١٤٣ ، ١٥١ ١٥٢ -
    - ٩٣ سورة النساء : ٤ : ٥٠ .
  - ٩٤ محمود عرتوس : تاريخ القضاء في الإسلام . القاهرة ، مكتبة الكليات الأزهرية ، د . ت ، ص ١٩٠ -
    - ه٩ سررة المائدة : ٥ : ٤٨ -
    - ٩٦ -- سورة النساء : ٤ : ١٠٥ .
  - ٩٧ محمد سلام مدكور : القضاء في الإسلام . القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٦٤ ، ص ص ٣١ ٣٧ .

- . ٨٨ معمود عرنوس : المرجع السابق ، ص ١٩ .
- ٩٩ حسن إبراهيم حسن ، على إبراهيم حسن : المرجع السابق ، ص ٢٩١ .
- . ١٠ البخارى ( أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المفيرة ) : صحيح البخارى ، جـ ٤ . بيروت ، عالم الكتب ، د . ت ، ص ١٣ ، مسلم ( أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى ) : صحيح مسلم بشرح التووى ، جـ ١٢ . بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٩٧٢ ، ص ص ٢ ٤ .
  - ١٠١ -- محمد سلام مدكور : المرجع ألابق ، ص ٣٢ -
- ۱۰۲ ابن الأثير الجزرى ( مجد الدين أبو السعادات المبارك بم محمد ) : جامع الأصول في أحاديث الرسول ، جد ال. من ص ۱۸۰ ۱۸۳ البخساری ۱۰ ا
- ١٠٣ الشماحي (عبد الله بن عبد الرهاب) : صراط العارقين إلى إدراك اختيارات أمير المؤمن ، صنعاء .
   مطبعة المعارف ، ١٣٥٦ هـ ، ص ص ٢٩ ٣٠ .
- ١٠٤ أبن حجر العسقلاتي ( الحافظ شهاب الدين أبو الفضل ) : فتح الباري يشرح البخاري ، جـ ٦ . القاهرة ، مطبعة مسطفي البسابي الحلبي ، ١٩٥٩ ، ص ٧٧ ، أبن مسلم : المرجع السبابق ، جـ ١٩٠٧ ، ص ٧ ، الشماحي : المرجع السبابق ، ص ٣٠ .
  - ١٠٥ مسلم : المرجع السابق ، جـ١١ ، ص ٢ ، الشماحي : المرجع السابق ، ص ٣٠ ،
- ١٠٦ ابن قيم الجوزية ( أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ) : إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان ، ج ٢ القاهرة ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٣٩ هـ ، ص ٤٨ .
  - ١٠٧ -- سورة البقرة : ٢ : ٢٨٢ .
  - ١٠٨ ابن قيم الجوزية : المرجع السابق ، جـ ٢ ، ص ٤٨ .
    - ١٠٩ -- سورة البقرة: ٢ : ٢٨٢ .
  - ١١٠ ابن قبم الجوزية : المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ٤٨ .
    - ١١١ سورة البقرة : ٢ : ٢٨٢ .
    - ١١٢ سورة النور : ٢٤ : ٣٣ .
- ۱۱۳ ابن قبيم الجوزية ( شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ) : أعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، جا بيروت ، دار الفكر ، د. ت ، ص ص ح. ٤٠١ - ٤٠١ .
  - ١١٤ محمد فاروق النبهان: نظام الحكم في الإسلام. الكويت، جامعة الكويت، ١٩٧٤، ص ٦١٨.
    - ١١٥ شوكت علبان : قضاء المظالم . الرياض ، جامعة الرياض . ١٩٨٠ ، ص ٢٦ .
      - ١٩٦ القلقشندي : المرجع السابق ، جا ، وص ٩٢ .
    - ١١٧ محمد حميد الله الحيدر آبادي : المرجع السابق . ص ٩٦ ٢٠٩ ٢١٠ . ٢١٧ .

- ١١٨ ابن الأثير ( أبو الحسن على بن أبي بكر محمد بن محمد بن عبد الحكم ): الكامل في التاريخ ، جـ ٢ .
   بيروت ، دار الككتاب العربي ، ١٩٦٧ ، ص ٢٨٩ .
  - ١١٩ الجهشياري : المرجع السابق ، ص ١٥ .
  - . ١٢ ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ج.٢ ، ص ٢٨٩
  - ١٣١ ابن قيم الجوزية : أعلام الموقعين ، جــ، ص ٩٣ ـ
    - ١٢٢ محمد سلام مدكور : المرجع السابق ، ص ٢٩ .
- ١٢٣ ابن البيطار ( ضياء الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد الأندلسي ) : الجامع لمفردات الأدوية والأغذية ، جدا . القاهرة ، المطبعة الأميرية ، ١٢٩١ هـ ، ص ٢٦ ، عبد الستار الحلوجي : المرجع السابق ، ص ٢١ .
- ۱۲٤ الماوردى ( أبو الحسن على بن محمد بن حبيب ) : الأحكام السلطانية . القاهرة ، مطبعة مصطنى البابي
   الحليي ، ۱۹۷۳ ، ص ۲۰۲ .
- ١٢٥ محمد ضياء الدين الريس: الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية ، جـ٣ . القاهرة ، دار المعارف ،
   ١٩٦٩ ، ص ١٩٦٩ .
- 177 الجهشيارى: المرجع السابق ، ص ٣٨ . وهذه الدواوين غير دواوين الخراج التي كانت في هذه الأمصار قبل فتحها ، والتي ظلت فيها بعد فتحها واستمر التدرين فيها بلغات أهلها ، كالفارسية في ديوان العراق ، والبونانية في ديوان الشام ، والقبطية في ديوان مصر، إلى أن تم تعريب هذه الدواوين في خلافتي عبد الملك بن مروان وابنه الوليد ( أحمد السيد دراج : صناعة الكتابة وتطورها في العصور الإسلامية . مكة الكرمة ، الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي ، ١٠٤١ هـ ، ص ٢٤) .
  - ۱۲۷ القلشندي : المرجع السابق ، ج٣ ، ص ٢٦٥ .
    - ۱۲۸ المرجع تقسه ، جـ١ ، ص ۲٥ .
  - ١٣٠ محمد حميد الله الحيدر آبادي : المرجع لاسابق ، ص ص ٣٦٨ ٢٧٠ .
- ١٣١ قيد كان المسلسون يؤرخون أحداثهم منسوبة إلى بعدها الزمنى من الهجرة النبوبة إلى المدينة . فكانوا يقولون حدث كذا في العام الأول بعد الهجرة . وهذا العرف في تأريخ الأحداث هو الذي كان متسعاً في الجاهلية ، إذ كان العرب يؤرخون أحداثهم بعام الفيل ( ابن السيد البطليوسي : الاقتضاب في شرح أدب الكتاب . بيروث ، دار الجبل ، ١٩٧٣ ، ص ص ١٠٢ ١٠٣ ، أحمد السيد دراج : المرجع السابق ، ص ٣٦ ) .
  - ١٣٢ المرجع تقسم، ص ٢٩ .
  - ١٣٣ حسن إبراهيم حسن ، على إبراهيم حسن ؛ المرجع السابق ، ص ص ٢٩٧ ٢٩٣ .
    - ۱۳٤ الماوردي: المرجع السابق . ص ٢٦ .
    - ١٢٥ -- محمد سلامٍ مدكور: الرجع السابق ، ص ٢٦ ،

- ١٣٦ ابن قيم الجوزية : أعلام الموقعين ، جـ١ ، صُ ص٥٥ ٨٦ .
- ۱۳۷ الطبري : المرجع السابق ، جد ٦ ، ص ٨١ ، الجهشياري ، المرجع السابق ، ص ٢١ .
  - ۱۳۸ محمد حميد الله الحيدآبادي : المرجع السابق ، ص ۱۰۳ ، ۲۷۹ .
    - ۱۳۹ الطبري : المرجع السابق ، جـ ۲ ، ص ۱۸۰
    - . ١٤ الطيري : المرجم السابق ، جد ٦ ، ص ١٨٠ .
    - ١٤١ -- محمد حميد الله اشيدآبادي : المرجع السابق ، ص ٢٨١ -
      - ١٤٢ ألرجع السد ، ص ١٠٤ .
      - ١٤٣ محمد سلام مدكور : المرجع السابق ، ص ٢٦ -
        - ١٤٤ ألرجع تفسد ، ص ٢٨ .
  - ١٤٥ حسن إباهيم حسن ، على إبراهيم حسن : المرجع السابق ، ص ٢٩٤ .
    - ١٤٦ أحمد السيد مراج : المرجع السابق ، ص ٢٧ -
    - ١٤٧ أحمد زكي صفوت : المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ص ٢٠٠ ٢٧٣ -
- ١٤٨ عرف هذا الديوان بهذا الاسم تسمية له بأشهر الأنواع التي تصدر عنه لأن الرسائل أكفر أنواع كتبابة الإنشاء وأعسها . ورعا قبيل ديوان المكاتبات ثم غلب عليه هذا الاسم واشتهر به واستمر عليه إلى المحسر الفاطمي الذي عرف فيه أيضاً باسم ديوان الإنشاء ( ابن منجب الصيرقي : قانون ديوان الرسائل ، نشر على يهجت . القاهرة ، مطبعة الواعظ ، ١٩٠٥ ، ص ٩٢ ، حاشية ١ ) .
  - ١٤٩ الجهشياري : المرجع السابق ، ص ٢٢ .
  - . ١٥٠ أحمد السيد دراج : المرجع السابق ، ص ٣٠ .
- 101 في العصر الأموى كان هناك ستة دواوين رئيسية مقرها دمشق عاصمة الخلافة وهي : ديوان الجند ، بيت المال ، ديوان الرسائل ، ديوان البريد ، ديوان الخاتم ، ديوان الخراج ، والدواوين الشلائة الأولى الجند ، بيت المال ، الرسائل ) يرجع إنشاؤها إلى عهد همر بن الخطاب . أما دواوين البريد والخاتم و الخراج ، فهي دواودين مستحدثه دعت الأوضاع الجديدة للدولة الإسلامية إلى إنشائها ( الطبرى : المرجع السابق ، جد ٤ ، ص ص ١٦٢ ١٦٣ ، أحدد السيد دراج المرجع السابق ، ص ٢٨ .
  - ١٥٢ محمد فاروق النبهان : المرجع السابق ، ص ٦٢٣ .
- ۱۵۳ أثور الرفاعى : النظم الإسلامية . دمشق ، دار الفكر ، ۱۹۷۳ ، ص ۱۹۲ ، الكندى ( أبو عسر محمد ؛ يوسف ) : كشاب الولاة وكشاب القضاة ، تصحيح رفن كست . يبروت ، مطبعة الآباء اليسبوعبين ، ١٩٠٨ ، ص ص ۲۰۹ ۳۰۹ .
- ١٥٤ أبر زيد شلبي: تاريخ الحبضارة الإسلامية والفكر الإسلامي . القاهرة ، مكتبة وهية ، ١٩٩٤ ، ص1٠٤ . أحمد السيد دراج : المرجم السابق ، ص ص ٢٧ ٢٨ .

- ١٥٥ متز ، آدم : الحضارة الإسلامية ، ترجمة محمد عبد الهادى أبو ريدة ، جدا . بيروت ، دار الكتباب العربي ، ص ١٥٩ .
  - ١٥٦ أبو زيد شلبي : المرجع السابق ، ص ص ١٠٤ ١٠٥ .
- ۱۵۷ این هشام : المرجع السابق ، جـ۱ ، ص ص۱۳۰ ، أحمد زكى صفوت : المرجع السابق ، جـ۱ ، ص ۲۵ ، محمد حمید الله الحیدر آبادی : المرجع السابق ، ص ص ۱ - ۷ .
  - ١٥٨ أحمد زكي صفوت : المرجع السابق ، جـ١ ، ص ٣٥ ٣٦ ، ٤٣ ، ١٦٢ .
- 104 رلما كانت الشريعة الإسلامية لم تعرف هذا التقسيم . أى إلى قانون عام وخاص فإنه قد يصعب على المشخصيصين في بعض الأحبان تصنيف الوثائق العربية إلى هذين النوعين . غير أنه مع تقدم الدراسات الفقهية والقانونية والتاريخية ، استطاع دراسر الوثائق العربية أن يفرقوا بين نوعين من كتب المصطلع الوثائقي التي وصلتنا عبر القرون : أحدهما يتعلق بالوثائق العامة الصادرة عن ديران الإنشاء أو الرسائل . والثاني بالوثائق المناصة ، وهي مجسوعة الكتب التي عالج علم الشروط الوثائق في المذاهب الفقهية ( محمد خضر : علم الشروط عند المسلمين وصلته يعلم الوثاق العربية ؛ الدارة ، ع ع ، السنة الأولى ، ديسمبر خضر : مهد الحي حجازى ؛ المدخل لدراسة العلم القانونية . الكويت ، كلية الحقوق / جامعة الكويت ، كلية الحقوق / جامعة
- . ۱۶ القِلقشندى : المرجع السابق ، جـ۱۳ ، ص ص ح ۱۹۸ ، ص ص ۹۷ ۱۰۰ ، محمد حميد الله الحيدرآبادى : المرجع السابق ، ص ص ح ۲۲۰ - ۲۷۷ .
  - ١٦١ محمد خضر : المرجع السابق ، ص ١٩٤ ..
  - ١٦٢ -- محمد سلام مدكور : المرجع السابق ، ص ٢٥٠ .
  - ١٦٣ الشماحي : المرجع السابق ، ص ص ٣١ ٣٢ .
- ۱۹۵ السرخسي ، شمس الدين : كتاب المسوط ، جـ ۱۹ . القاهرة ، مطبعة السعادة ، ۱۳۲۶ هـ ، ص مربع ۱۳۲۰ م ، ص ۱۳۵ م ، ص ۱۳۵ م ، ص ۱۳۵ م ، ابن عابدين ( محمد أمين ) : حاشية رد المتاز ، جه ، القاهرة ، مطبعة مصطفى البابي ، ۱۹۹۹ ، ص ۱۹۹۹ .
- ١٦٥ مصطفى أبو شعبشع: أعلام الموثقين في القرن التاسع الهجرى ؛ مجلة المكتبات والمعلومات ، السنة الثالثة ، ع ١ ، يتاير ١٩٨٣ ، ص ٥٥ .
  - ١٦٦ عبد الوهاب خلاف: خلاصة تاريخ الإسلامي . الكويت ، دار العلم ، د. ت ، ص ٥٧ ، ٦٠ .
    - ١٦٧ المرجع نفسه ، ص ص ٦٠ ٦١ .
    - ١٦٨ السرخسي : المرجع السابق ، جد ١٦ ، ص ٩٣ .
- ۱۹۹ ابن قدامه ( موقق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمود ) : المغنى ، جد ۱۱ بيروت، دار الكتاب العربي ، ۱۹۷۲ ، ص ص ۲۳۰ ۲۳۱ .

- . ١٧ الطحاوى . أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة ) : مختصر الطحاوى ، تحقيق أبو الوقا الأفغاني . ` القاهرة ، مطبعة دار الكتاب العربي ، ١٣٧٠ هـ ، ص ص ٣٢٩ .
  - ١٧١ -- المرجع نفسه ، ص ٣٢٩ .
  - ١٧٢ سورة طد: ٢٠ : ١١٥ .
- ۱۷۳ السرخسي : المرجع السابق ، جد ١٦ ، ص ٩٢ ، محمد يوسف موسى : أبو حنيقة الإنسانية في مذهبه . القاهرة ، مكتبة نهضة مصر ، ص ص ص ١٣٠ ١٣١ .
  - ١٧٤ الطحاوي : المرجع السابق ، ص ص ٣٢٩ ٣٣٠ .
  - ١٧٥ ابن عابدين : المرجع السابق ، جـ ٥ ، ص ٣٧٠ ، الطحاوي : المرجع السابق ، ص ٣٣٠ .
    - ١٧٦ المرجع تقسد ، ابن عابدين : المرجع السابق ، جـ ٥ ، ص ٤٣٢ .
- ۱۷۷ ابن خالدونس ، عبد الرحمن : كتباب العبر وديوان المبتدأ والخبر ، مج ١ ، بيروت ، مكتبة الهدرسة ودار الكتاب اللبناني ، ١٩٦١ ، ص ٣٩٧ .
  - ١٧٨ السرخسي : المرجع السابق جـ ١٦ ، ص ص ١٥٧ ١٥٨ .
- ۱۷:۹ الكاساني (علاء الدين أبو بكر بن مسعود) : بدائع في ترتيب الشرائع ، جد ٦ ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩:٨ ، ص ص ٢٦٠ ٢٧٠ ، محمد محمد أمين : الشاهد العدل في الشرع الإسلامي ؛ مجلة الدارة ، السنة الثامنة ، ع ٢ ، محرم ١٤٠٣ ، ص ١٢٨ .
  - ١٨٠ الكاساني : المرجع السابق ، ج. ٦ ، ص ٢٧٠ ، محمد محمد أمين : المرجع السابق ، ص ١٢٨ .
  - ١٨١ الكندى : المرجع السابق ، ص ٣٨٥ ، محمد محمد أمين : المرجع السابق ، ص ص ٣٨٨ ١٣٩ .
    - ١٨٢ انظر ، ابن خلدون : ألمرجع السابق ، جـ ١ ، ص ٣٩٨ .
      - ١٨٣ انظر غاذج هذه الوثائق في :

Grohman, A.: Arabic papyri in the Egyptian Libray, Vol. 2. Cario, Egyptian library press, 1936, p.p. 73 - 112.

- ١٨٤ -- ابن خلدون : المرجع السابق ، جد ١ ، ص ٣٩٧ .
- ١٨٥ السرخسي : المرجع السابق ، جد ٣٠ ، ص ص ١٦٨ ١٦٩ .
- - ١٨٧ ابن خلدون : المرجع السابق ، جد ١ ، ص ص ٣٩٧ ٣٩٨ .
    - ١٨٨ حاجي خليفة : المرجع السابق ، مج ٢ ، ص ١٠٤٦ .
    - ١٨٩ انظر ، السرخسي : المرجع السابق ، جـ ٣ ، ص ١٦٧ .
- ١٩٠ وقيماً يلى أسماء بعض المؤلفات في علم الشروط في المذاهب الفقهية الثلاثة ؛ في المذهب الحنفي (ابن

ماجه: المحيط البرهاني ، مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقاهرة - فقد صفى ١٨١ ، السرخسى: كتاب المبسوط ، ج ٢٠٠ ، القاهرة ، مطبعة السعادة ، ١٣٢٤ هـ). وفي المذهب الشاقعي ( الشاقعي : كتاب الأم . القاهرة ، دار مطابع الشعب ، د . ت، شمس الدين المنهاجي الأسيسوطي : جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشيهود . القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٩٥٥ - جزمان ) . وفي المذهب المالكي ( ابن عرضون : الكتاب الملاتق لمعلم الوثائق - مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقاهرة ) . ولكن هذا العلم لم يظهر لدى أتباع مدرسة الحناية ، ولم يصل إلينا أي مؤلف من المؤلفات قيه في ذلك المذهب .

۱۹۱ - المحضر ، ما يكتب فيه ما جرى للمتحاكمين في مجلس القاضى . فإن زاد عليه الحكم أو تنفيذه سمى سجلاً . ( الأنصارى ، أبو يحبى زكريا : فتح الوهاب يشرح منهج الطلاب ، ج. ۲ . القاهرة ، دار إحباء الكتب العربية ، د . ت ، ص ۲۱۰ ) . والسجل ، كتاب يكتب به القاضى صورة الدعاوى والحكم فيها وصكوك المبايعات وتحوها لتبقى محفوظة عنده (الشرتونى ، سعيد الخورى : أقرب الموارد في قصع العربية والشوارد ، ج.١ . بيروت ، المؤلف ، ١٩٦٠ ، ص ٤٩٧ ) .

١٩٢ - ابن تدامه : المرجع السابق ، جـ ١١ ، ص ٤٣٠ ، ابن عابدين : المرجع السابق ، جـ ٥، ص ٣٦٩ .

۱۹۳ - ابن تسدامه : المرجع السبابق ، جد ۱۱ ، ص ص ۱۳۵ - ۱۳۳ ، الأنصباري ، أبو بحسي زكريا : المرجع السبابق ، جد ۲ ، ص ۲۱۱ .

١٩٤ - ابن قدامه : ألمرجع السابق ، جد ١١ ، ص ٤٣٢ .

١٩٥ - المرجع تفسد ، جر ١١ ، ص ٤٣٢ .

۱۹۹ - المرجع نفسد ، جد ۱۱ ، ص ص ۳۲ - ۶۳۳ ، الأنصاري ( أبو يحيي زكريا ):المرجع السابق ، جد ٢ ، ص م ۲۱۱ .

١٩٧ - أبن قدامه : المرجع السابق ، جد ١١ ، ص ٤٣٣ .

۱۹۸ - المرجع تقسم ، جد ۱۱ ، ص ص ۳۳۵ - £۳۳ ، الأنصاري ، أبو يعيي زكريا : المرجع السابق ، جد ٢ ، ص ص ٢١١ .

١٩٩ - اشترط البائع أن يكون الشمن بالدناتير من الذهب الجيد العيار الخالص من القش ( عبد اللطيف إبراهيم : خمس وثائق شرعية ، مجلة أم درمان الإسلامية ع ٢ ، ١٩٦٩ ، ص ١٨٣.

rahawi, A.A.: The chapters on sales from tahawi, s Kitab Al - shurut Al - - v... Kabir, Edited by J.A. Wakin. N.Y., University Of N.Y., 1972, P.P.84.

٢٠١ - محمد خضر: المرجع السابق، ص ١٥٧ . .

٢٠٢ - المرجع نفسد ، ص ١٥٧ .

Tahawi, A.A; Op. Cit., P. 94-25, 196.

٢٠٤ - المكاتبة هو أن يُكاتبك عبدك على تفسه يئسنه ، فإذا سعى وأداء عَتَقَ ، والسبد مكاتب والعبد مكاتب

- ( الزييدي : المرجع السَّايق ، مج ١ ، ص ٤٤٥ ) .
- ٢٠٥ الشافعي ( أبو عبد الله محمد بن إدريس ) : الأم ، جـ ٦ . القاهرة ،مطابع الشعب ، د.ت ، ص ص ص ١٩٨ ١٩٨ .
  - ٢٠٦ محمد خضر المرجع السابق ص ١٥٧.
  - ۲۰۷ اين خلدون : المرجع السابق ، جـ ۱ ، ص ٣٩٧ .
    - ۲۰۸ الربع نفسه ، جد ۱ ، ص ص ۲۹۷ ۳۹۸ .
- ٩٠٠ ١٠ كانت الوثيقة هي مرآة تنعكس عليها حضارة البيئة التي أنشأتها ، فقد تغيرت خصائصها الداخلية والخارجية بتغير هذه الحضارة ، وتشمل الخصائص الخارجية على كل ما يتصل بالمادة المكتوب بها والخط والختم رطريقة إخراج الوثيقة ؛ وكلها أمور لا يمكن دراستها إلا في الأصل نفسه . أما الخصائص الداخلية فتشتمل على كل ما يتصل باللغة والصياغة والوقائع التاريخية والقانونية ؛ وكلها أمور تدرس في الأصل نفسه إن وجد أو في نسخة صحيحة من الأصل إذا تعذر الحصول عليه . (حسن الحلوة ؛ الديلوماتيقا ؛ مجلة كلية الآداب / جامعة القاهرة ، مع ٢٠ ، ج١ ، ٢ ، مابو ديسمبر ١٩٦٥ ، ص ص٢٠ ١ ٢٠٢ ) .
- ۲۱ السرخسى : المرجع السابق ، ج ۳۰ ، ص ۱۹۸ ، على قراعة : مذكرة الترثيقات الشرعية . القاهرة ،
   مطبعة نصر ، ۱۹۲۷ ، ص ص ۱۳ ۱۵ .

# الارشيف المصرى في القرن التاسع عشر ( الدفترخانة المصرية ) (\*)

#### مقدمية

تتناول هذه الدراسة نشأة الدفترخانة المصرية (١) في القرن التاسع عشر الميلادي ، وكيف أصبحت أرشيف الدولة الذي حفظ وثائقها من التلف والضياع ، نتبجة لما وصل إليه الجهاز الإداري من تقدم في عهد محمد على .

فقد نجح محمد على - بعد أن تولى حكم مصر سنة ١٨٠٥ م - فى القضاء على الفوضى التى اجتاحت البلاد ، وأدت إلى اضطراب الجهاز الإدارى فيها ، بسبب الصراع على السلطة الذى اندلع عقب خروج الفرنسيين منها سنة ١٨٠١ م . ثم عمل على تنظيم حكرمته - بعد أن تخلص من معارضته - بأن جعلها أداة فعالة تمكنه من السيطرة على البلاد والنهوض بها (٢) .

وبنى محمد على نظام الحكومة على أساس مركزى يقوم على مبدأين ، الأول أن كل مسألة يجب أن تستوفى حظها من البحث والتسحيص فى أحد المجالس (٢) والدواوين المختلفة التي أنشأها لهذا الغرض ، والمبدأ الثانى أن تكون له الكلمة العليا فى النهاية ، وأن يكون من حقد المطلق تصريف الأمور (٤) .

وكان هذا النظام يعكس زغبة محمد على في الإشراف بنفسه على كل عمل من أعمال الدولة لضمان تنفيذ مشروعاته العديدة وسرعة إنجازها من ناحبة ، ولتدريب الأهالي على شئون الحكم والإدارة من ناحبة ثانية ، حتى يستطيعوا الاضطلاع بأعباء الحكومة وسياسة أمورهم بأنفسهم ، بعد أن تبين له أن الخبرة والتجربة تنقصهم في كثير من المجالات .

<sup>\*</sup> نشر في عالم الكتب ، مج ٨ ، ع ، ( ربيع الآخر ١٤٠٨ هـ ) الرياض .

# تأسيس الدفترخانة ووظائفها :

غير أن قيام هذه الإدارات والمجالس يعملها ، وهو بحث الموضوعات المطروحةو عليها ودراستها لإبداء الرأى فيها ، ما كان ليتم بنجاح دون وجود جهاز يحفظ للحكومة أوراقها ودفاترها وسجلاتها بطريقة منظمة بحيث يسهل الرجوع إليها عند الحاجة . فقد جرت العادة حتى ذلك الحين أن يحتفظ موظفو الدولة في مختلف الدواوين والمجالس بما في حوزتهم من أوراق ودفاتر ، وأن يأخذوها معهم إذا عزلوا من متاصبهم أو تقلدوا وظائف أخرى (٥) . ونتيجة لذلك كانت أعمال الدولة تصاب بالاضطراب ، مما دفع محمد على إلى التفكير في ضرورة إيجاد مكان تجمع فيه دفاتر وسجلات جميع دواوين الدولة وفروعها في الأقاليم (٢) . ومن ثم أمر في سنة الاقاليم والدواوين المفوظة من القدم في بعض الأماكن وعند الباشكتاب حتى لاتصاب من التلف ويرجع إليها كلما لزم الأمر » (٨) .

قكان الغرض من إنشاء الدقترخانة هر حفظ الأوراق والسجلات والدقاتر الناتجة عن نشاط دواوين الحكومة وقروعها في الأقاليم بطريقة منظمة بحيث يمكن للقائمين عليها الوصول إلى محتوياتها بسهولة وبحيث تكون في مكان آمن لا تتعرض فيه للسرقة أو الحريق ، مثلما حدث عندما شبت النيران بديوان الكتخدا (٩) وأتت على جميع الدفاتر الموجودة به ، وذلك على أثر الحريق الذي « وقع في سراية القلعة » في ٧ رمضان سنة ١٣٣٥ هـ ( ١٨٢٠ م ) كسا يقول الحديد في الدفاتر المراد المراد المردق المردق المردق المردق المردق المردق المردق المردق القلعة » في ٧ رمضان سنة ١٢٣٥ هـ ( ١٨٢٠ م ) كسا يقول المدد تي (١٠٠) .

وتم إنشاء الدفترخانة في آواخر سنة ١٢٤٤ هـ (١٨٢٩م) بجوار المحجر في محاذاة باب قلعة مصر الجديد (١٢١) ، وقدرت نفقات البناء بما يقرب من ١٠١١ كيساً أي ما يعادل ٥٥.٥ جنيهاً ، وكانت في ذلك الرقت تتبع قلم الخزينة التابع للديوان الخديوي (١٣١) .

ولضمان سير العمل بالدفترخانة على أكمل وجه ، قرر المجلس العالى تعيين راغب أفندى ناظر الضمان سير العمل بالدفترخانة على أن يعاونه ناظر الضريخانة - وهو من الرجال المشهود لهم بالجد والاجتهاد - ناظراً للدفترخانة على أن يعاونه في عمله عدد من الكتبة (١٤) وحدد له راتباً سنوباً مقداره خمسون ألف قرش (١٥) وذلك

«لجلال قدر أمانة الدفترخانة ... كفاءة المشار إليه وسابق خدمته » (١٦) .

وقد حدد المجلس العالى ستة وأجبات لأمين الدفترخانة ، هي : حفظ الدفاتر التي تتجمع بالدفترخانة حفظاً لائقاً ، أي بطريقة منظمة بحيث يسهل الرجوع إليها كلما دعت الحاجة إلى ذلك. واستراج المعلوسات ( الكشوف ) التي يطلبها الديران الخديري والخزانة الخديرية من الدفاتر ، على أن يتم ذلك على وجد السرعة « في الحال ودون تأخير » . وإعداد التقارير الواردة من الجهات والأقاليم وتقديمها إلى المجلس العالى . وإجراء التفتيش والتحقيق ومراجعة الدفاتر المرجودة وإبلاغ المجلس بما يتم . وطلب الدفاتر التي انتهى العمل فيها « ووجب تقديمها إلى المدفترخانة » في آخر كل سنة ، وجلبها من أماكنها في الموعد المحدد ، وإبلاغ المجلس أمر من لم يرسلوها . وبالإضافة إلى الواجبات الخمسة السابقة ، كان عليد المساعدة في تعليم بعض الكتاب المبتدثين – الذين يبعث بهم الديوان الخديوي – حسن الخط والإنشاء (١٧٠) ، وذلك بسبب كثرة الأعمال التي تقرم بها الدرسخانة (١٨) وقلم التقارير في ذلك الحين وعدم سعة المكان الذي يشغلانه الأعمال التي تقرم بها الدرسخانة وقلم التقارير في ذلك الحين وعدم سعة المكان الذي يشغلانه « لوجود الدرسخانة وقلم التقارير في ذلك الحين واحد سعة المكان الذي يشغلانه « لوجود الدرسخانة وقلم التقارير في مكان واحد » (١٩٩) .

وهكذا يكن القول بأن الدفترخانة كانت بتعبير العصر الحديث مركز المعلومات لحكومة محمد على ، تتولى تجميع الدفاتر والسجلات والأوراق من مختلف مصالح الدولة وفروعها في الأقاليم ، واستكمال الناقص منها ، وتنظيم مصالح الدولة في الأقاليم ، واستكمال الناقص منها ، وتنظيم هذه السجلات والدفاتر وتخزينها يطريقة تسهل استرجاع ما تطلبه منها المجالس المختلفة - التي أنشأها محمد على - لتستعين بها في دراسة ما يطرح عليها من موضوعات .

### تنظيم العمل بالدفترخانة :

ومن أجل تنظيم العمل بالدفترخانة وضمان حسن سيره ، كلف المجلس العالى كُتاب الخزيئة وضع لائحه لحفظ وتنظيم الدفاتروالسجلات ، وذلك لسابق خبرتهم الطوبلة في هذا المجال، ولتتخذ « دستوراً للعمل في طريقة وضع وحفظ الدفاتر اللازم جليها من الأقاليم البحرية والقبلية والدواوين المصرية » . وقد اشتملت هذه اللاتحة - التي يرجع الفضل في وضعها إلى الخواجة يوحنا كاتب المصروف - على ثمانية أبواب (٢٠) ، جعل لكل باب منها فهرستاً « حتى إذا لزم كشفها (أي) مصلحة ، استخرج كشفها منها دون تأخير » (٢١) .

وهكذا استخدمت الفهارس بالدفاترخانة لتيسير الوصول إلى محتوياتها من الدفاتر والسجلات .

ونضمان قيام الدفترخانة بالمهام المنوطة بها على أكمل وجه ، رؤى أن تقسم إلى أربعة أقسام ، يخصص لكل قسم منها « كاتب ماهر ومساعد له وينصب عليهم أحداً ناظراً ممن يعتمد عليد (٢٢) .

وقد حظيت هذه اللاتحة بالقبول من المجلس العالى عندما عرضت عليه حيث « وجد كل بأب منها موافقاً لنفس الأمر حيث كانت الأصول التي يشملها واقعة في محلها » (٢٣) . وأمر يحفظها لدى راغب أفندى ناظر الفترخانة ليعمل بموجبها ، ولتنظم الدفاتر والسجلات بمقتضاها ، على أن تتولى الخزينة نشرها وتوزيعها على الدواوين المصرية وفروعها بالأقاليم (٢٤) . ولسوء الحظ لم يعشر الباحثون على هذه اللاتحة التي تعبر أول لائحة تصدر في مصر الحديثة لتنظيم الدفاتر والسجلات .

ولقد شرع راغب أفندى فى الاستعداد لبدء العمل فى الدفترخانة ، فقام بتجهيز الصناديق التى سبتم حفظ الدفتر والسجلات فيها بعد ورودها من الدواوين والأقاليم ، ولكن جلب الدفاتر من الأقاليم والدواوين المختلفة لم يكن سهلا ، وذلك لعدم وجود خطة عمل تنظمه ، وللتغلب على هذه المشكلة تقرر أن يتولى كل من الخواجة يوحنا والمعلم باسلبوس كاتب المصروف إعداد قائمة بالدفاتر « التى ينبغى طلبها من معلاتها » وذلك وفقاً للاتحة الخواجة يوحنا (٢٥) .

ومن المرجع أن العمل قد بدأ فى الدفترخانة سسنة ١٨٣٠م (١٢٤٦ هـ) ، وذلك استناداً إلى أن راغب أفندى أول ناظر للدفترخانة قد تقدم بشكوى للمجلس العالى بسبب عدم تسلمه لمرتبه ، وقد بحثها المجلس فى جلسته بتاريخ ٢٥ ربيع الأول سنة ٢٤٦ه. ، وأرسل إلى الديوان الخديوى طالباً من مأمور الخزيئة تخصص المرتب الذى سبق ذكره له (٢٦)

ولقد واجه ناظر الدفترخانة صعوبة بالغة أثناء قيامه بعملية جلب الدفاتر والسجلات الموجودة بالمأموريات والبنادر والدواوين ، لعدم استجابة النظار والباشكتاب وإرسال مالديهم من سجلات رغم تكرار الكتابة إليهم في هذا الشأن . وكانت التعليمات الصادرة في ذلك المرقت تقضى بأن لاتظل الدفاتر والسجلات في عهدة كتاب الحسابات أكثر من سنة سابقة والسنة الجارية ، على أن يراسلوا ماعدا ذلك إلى الدفترخانة . غير أن الكثيرين من النظار والباشكتاب

لم ينفذوا هذه التعليمات بدقة مما نتج عنه عدم انتظام ورود الدفاتر والسجلات إلى الدفترخانة «حيث لم يرسل سوي القليل من سجلات المأموريات والادواوين» (٢٧). مما دفع راغب أفندى ناظر الدفترخانة إلى أن يرفع تقريراً إلى الديوان الخديوى يشكو فيه هذا الأمر (٢٨).

وعلى أثر ذلك تقرر أن يقوم ناظر الدفترخانة بإعداد قوائم بأسماء من تخلفوا ليقوم بدوره بإخطار المديرين ونظار الدواوين ليحشوا المتخلفين على الرسراع في تسليم ما في حوزتهم من الدفائر والسجلات المطلوبة ، فإذا ماعاد (المختص) وأهمل في هذا الشأن ، عوقب بالضرب مائة سوط من قبل مأمور الديوان الخديوي (٢٩).

والحقيقة أن الدفترخانة قد حظيت بعناية حكومة محمد على التى بذلت جهوداً كبيرة من جانب ناظر الدفترخانة والمجلس العالى لتحقيق الهدف من إنشائها ، وهو تجميع دفاتر الدولة ووثائقها في مكان واحد . ولذا خصص المجلس العالى مندويين عن الأقاليم المصرية مهمة كل متهم تجميع سجلات هذا الاقليم وتسليمها للدفترخانة (٣٠) . فتقرر أن يتولى الشيخ مصطفى سعد وآخرون من الباشكتاب تسليم سجلات الحسابات عن الأقاليم الوسطى ، الصعيدية ، وأن يتولى المعلم فرنسيس يعقوب تسليم السجلات عن الأقاليم الوسط ، ويتولى بطرس الحمامي تسليم سجلات إقليم شرقى أطفيع . وحيث إن الأقاليم القبلية أصبحت ابتداء من أول شعبان سنة ١٢٤٣ هـ (١٨٢٧ م ) مأموريات ، فقد تقرر أن يقوم المديرون بجمع السجلات المطلوبة كل سنة على حدة حتى آخر سنة سنة ١٢٤٥ هـ (٢١٧) ،

وبالنسبة للأقاليم البحرية قرر الملجس العالى أن يتولى المعلم حنا الطويل تجميع سجلات عامى ١٢٢٨ هـ ، ١٢٢٨ هـ الاتى كانت فى عهدته هو والمعلم غالى . أما سجلات هذه الأقاليم عن الفترة من سنة ١٢٣٠ هـ (١٨٦٤م) حتى ١٢٣٩ هـ (١٨٢٣م) « فيجب استخراج كشف بأسماء الباشكتاب من جامعات الحسابات من هؤلاء الباشكتاب . وبالنسبة لسجلات عام ١٣٤٠هـ (١٨٢٤م) ، فنظراً لأن الأقاليم البحرية أصبحت فى هذه السنة أربع نظارات ، فقد قرر المجلس أن تستخرج الخزانة المنديوية – من واقع كشوف الحسابات التى سلمتها لها – قائمة « تحوى مدة وأسماء الباشكتاب الذين فى معية كل ناظر من النظار » وتطلب منهم تسليم هذه السجلات إلى الدفترخانة (٢٢) .

أما بالنسبة للسجلات ابتداء من سنة ١٢٤١هـ (١٨٢٥م) التي جعلت فيها الأقاليم البحرية مأموريات «كل منها تقدم حساباتها إلى الخزينة على حدة »، فقد قرر المجلس أن يقوم ناظر الدفترخانة باستخراج قائمة بأسماء باشكتاب كل مديرية ويقدمه للديوان الخديوى ، ليتولى بدوره إرسال مندوب عنه « للتحرى عن باشكتاب كل جهة » ليحصل منهم على ما في حوزتهم من سجلات ويسلمها للدفترخانة . أما السجلات المطلوبة من باشكتاب المأموريات ، فيرسل إلى مأمورى المديريات كشغاً بأسمائهم ومدة خدمة كل منهم لتطلب منهم السجلات الموجودة لديهم (٣٣) .

ونتيجة لهذا الجهد الكبير الذي بذله ناظر الدفترخانة والديوان الخديوى لجسم الدفاتر من الأقاليم والدواوين ، استلأت الدفترخانة بالوثائق المتنوعة و « ولم يبق فيها مكان » فدعت الضرورة إلى إنشاء عيون خشبية داخل المخازن لتحفظ فيها الدفاتر والسجلات الواردة ، ويلغت تكلفتها تسمة عشر ألفاً و ٥ . ٦١٩ قرش ، وقد كان « في إنشائها على هذا النحو قصدا وتوفيراً للحكومة من بنائها بالحجارة » (٣٤) .

وقد ظل نظام العمل بالدفترخانة يسير وفق لاتحة الخواجة يوحنا كاتب المصروف ، ولكن ابتداء من سن ١٢٥٨ هـ (١٨٤٢م) تكدست الوثائق ، فاستدعى المسيو روسيه خوجة المحاسبة لإبداء المشورة في كيفية التصرف في الوثائق المكدسة . فقدم تقريراً عن النظم الفرنسية أوضع فيه أن « المصالح والدواوين قد تسببت في وقوع تراكم الأوراق إذ لم تروجها في حينها » ولم تتخلص من الأوراق غير الهامة (٣٥) .

ورأى المجلس العالى أن اللاتحة التى تنظم العمل بالدفترخانة «وهى لاتحة الخواجة يوحنا » قد تسببت فى تكلسها بالدفاتر والسجلات « لأنها تعاملت معها على أساس العدد وليس النوع » . فلم تفرق بين نوعية الدفاتر والأوراق التى ترد إليها من دفترخانات الدواوين والأقاليم وأهمية كل منها ، حتى يمكن حفظ الهام منها حفظاً دائماً أو مؤقتاً حسب درجة أهميته والتخلص من الوثائق غير الهامة . وإنما عاملت جميع الدفاتر والسجلات معاملة واحدة وحفظتها حفظاً دائماً بصرف النظر عن درجة أهميتها ، حتى وصل الأمر إلى أن تكدست الدفترخانة يالأوراق المختلفة « فالذى كان جارياً لغابة سنة ١٢٥٧ هـ فى تسليم الدفاتر وسائر الأوراق إلى الدفترخانة . . . كانت تكتب حافظة لكل مصلحة عن دفاترها ومستنداتها لاعتبار العدد فقط ، ويكتب فيها الشهر الذى تختص به تلك الدفاتر والمستندات ، وعدد الأوراق التى يشملها كل دفتر

وسند ، ويذكر فيها عدد الأوراق التي كتبت وعدد التي بيضت » (٣٦) . ومعنى هذا أن جميع الوثائق كانت تحفظ في الدفترخانة دون تفرقة بين ما يستحق الحفظ وما يجب استبعاده .

ولذلك قرر المجلس إصدار لائحة جديدة تعالج القصور الموجود في اللائحة السابقة وتختص « بتظيم رحفظ دفاتر العمليات بجهات الميري مدة معلومة وتسليمها إلى عمومها وإبقاء المقتضى حفظه بها إلى ما شاء الله واستبعاد غير اللازم حفظه من بعد المدة المقنئة ، وتم الانتهاء من وضع هذه اللائحة في شعبان سنة ١٣٦٧هـ (١٨٤٦م) ، وبدأ العمل بها في ذي الحجة سئة ١٧٦٧ هـ (٣٧)

وجاءت هذه اللائحة في ثلاثة أبواب ! اختص الباب الأول منها بأنواع الوثائق ومدد الحفظ بالأقاليم ، مثل دقاتر صيارف القرى ، ودفاتر الشرنة ، ومكلفاتالأطبان . وتصت اللائحة في هذا الباب على أن تظل دفاتر الصيارف بأيديهم سنتين سابقتين وسنة حاضرة ، وبانتهاء السنة الحاضرة تسلم دفاتر السنة الأولى السابقة لدفترخانة المديرية ، فيصبح بيد الصيارف - بصفة دائمة دفاتر ثلاث سنوات . وبالنسبة و لجرايد الاستحقاقات وشطب الأبعادية ، وجرايد الأشوان » فتبقى بيد كتاب المديرية مدة سنتين عن السابقة والحاضرة ، ثم تسلم لدفترخانة المديرية ألمديرية (٣٨) .

وحدد الباب الثانى من اللاتحة أنواع الأوراق و التى يلزم حفظها إلى ما شاء الله و مثل دفاتر الأوامر العلية والقوانين واللواتع وكتب الشروط وحجع الأملاك وتآريع المساحة (٣٩) والمحررات السنوية عن إيرادات ومصروفات الحكومة ، وكذلك المحررات السنوية عن إيرادات ومصروفات الحكومة اللاتحة ما يستعنى عنه من الأوراق ومصروفات السردان والسويس والعريش (٤٠) . كما حددت اللاتحة ما يستعنى عنه من الأوراق (التى لايلزم حفظها إلى ما شاء الله و مثل سندات الخصم والإضافة ، وسكريات الخدمة (الموظفين) ، وإيصالات أصحاب الاستحقاقات ، وسندات ما صرف من الحزائن والمخازن ، وسندات الخصم للملتزمين . وقد نصت اللاتحة على أن تظل هذه الأنواع بدفترخانة المديرية مدة عشر سنهات ، وتجرد كل سنة لتصفيتها (٤١)

أما سجلات فروع دراوين « العموميات » فتظل بيد الكتاب سننين ( سنة سابقة وسنة حاضرة ) ، وبانتها ، الحاضرة تسلم دفاتر السنة الأولى لدفترخانة العموم ، وأما دفاتر دواوين العموميات فتكون بيد عمالها سنة سابقة وسنة حاضرة ، وبعد انتها ، السنة الحاضرة تسلم دفاتر السنة السابقة بالدفترخانة المرتبة به (٤٢) .

وبالنسبة لوثائق مصلحة الرزنامجة (٤٣) ، فنظراً لأن دفاتر مساحة الأراضى عن مدة المراكسة ودفاتر الترابيع (٤٤) عن عام ١٢١٣هـ و١٢١٥ه وعن ١٢١٦هـ ، وكذلك دفساتر وسجلات قيودات اللالتزامات إلى محرم عام ١٢٥٠هـ بالكتابة القرمية والبعض باللغة العبرية ويحتاجها العمل للمراجعة والمقابلة ، فقد تقرر ألا تسلم للدفترخانة وتحفظ جميعاً بديوان الرزنامجة (٤٥) .

أما الباب الثالث من الاثحة ، قد حدد طريقة تسليم الدفائر وتسملها ، بأن تكتب عند التسليم حوافظ يوضح فيها أنواع الدفائر ، وعدد أوراق كل دفتر ، مع بيان عدد الأوراق المكتوية وغير المكتوية ، وأرقام كل منها .

كما بينت اللاتحة في هذا الباب مدة بقاء الدفاتر في الفروع ودواوين العموم ، ونصت على أن الوثاثق التي تحفظ حفظاً مؤقتاً ومضى عليها المدة المقررة ترسل للمطبعة والكاغدخاتة لاستخدامها في صناعة الورق (٤٩)

وكانت لائحة سنة ١٣٦٢هـ (١٨٤٦م) تنفيذ في مصر والسودان على السواء ، فقد تقرر أن ينشأ في كل مديرية بالسودان دفترخانة خاصة . وكان يرتب في كل منها كاتبان . وقد أجازت اللاتحة استخدام الكتبة و الظهورات و (٤٧) في السودان مدة تسليم الدفاتر وأثناء الجرد السنوى . ويقوم مدير كل مديرية بالتفتيش على الدفترخانات ، وإصدار الأموامر بتسليم المتأخر من الوثائق (٤٨) .

ولقد خف الضغط على الدفترخانة العمومية بالقلعة - نتيجة لتطبيق لائحة عام ١٣٦٧هـ (١٨٤٦م) - عا ساعد (١٨٤٦م) - فاقتصرت على ما ورد إليها من وثائق حتى سنة ١٣٥٧هـ (١٨٤١م) ، كا ساعد على إعادة ترتيب محتوياتها وانتظام العمل فيها (٤٩) ففي سنة ١٣٦٥هـ (١٨٤٨م) قسمت إلى عدة أقسام ( دفترخانات ) اختص كل منها بوثائق ديوان معين من دواوين الدولة . وقد ساعد ذلك على إدارة دفة العمل بطريقة منظمة ، جعلت دواوين الدولة تحرص على أن يكون لوثائقها قسم خاص بها بالدفاترخانة . فتشير إحدى الوثائق إلى أن ديوان المالية كان يطالب بإنشاء مكان خاص « بدفاتره وسجلاته بالدفترخانة العمومية بالقعلة أسوة بديوان الجهادية » نظرا لكثرة وثائقه وعجز الدفترخانة الخاصة به - والكائنة بالأنكية - عن استيعابها (٥٠) .

وقى الوقت نفسه ساعد احتفاظ الدواوين والمديرات بوثائقها ، على أن تياشر عملها دون

عناء فإذا صادعت حاجة العمل إلى الرجوع إلى دفاتر وسجلات سنوات سابقة فسوف تجدها محفوظة بدفترخانتها بدلاً من الكتابة إلى الدفترخانة العمومية بالقاهرة للإفادة عنها ، أو إرسال مندوب للاطلاع عليها هتاك (٥١).

إلا أن هذا الوضع لم يدم طويلاً ، ففى جمادى الثانية سنة ١٢٧١هـ (فبراير ١٨٥٥م) أصدر مجلس الاحكام بالديوان الخديوى قراراً بان تظل الوثائق فى مختلف الدواوين والمديرات خمس سنوات سابقة وسنة حاضرة وتسليم ماجاوز ذلك إلى الدفترخانة العمومية ، وكذلك إنشاء دفترخانات بالجهات التي لم تنشأ فيها بعد (٥٢).

ونشيجة لذلك كان على الدفترخانة أن تواجه سيلاً من الوثائق وردت إليها من المديرات والأقاليم ومصالح الدولة المختلفة ، اظطرت أمامه إلى إعداد المفارة ومخازن المؤونة القديمة بالقلعة ومخازن الخيام بالصليبة ، ومبنى الضريخانة بالقلعة ، ومعمل الأسلحة المجاور لديوان المالية ، لتستقبل فيها هذه الوثائق (٥٣) .

وتفاقم الوضع حين أصدر الخديوى إسماعيل (١٨٦٣ - ١٨٧٩م) أمراً في ٢٢ جمادى الثانية سنة ١٨٧٩هـ ( نوفمبر ١٨٦٥م ) بإلغاء دفترخانات المديريات ، وإرسال الوثائق إلى الدفترخانة العمومية بالقاهرة ، وذلك على أثر تزوير ارتكبه أحد كتاب دفترخانة مديرية الغربية . ولم يكن أمام الدفترخانة حل لمواجهة هذا الموقف الجديد سوى إعداد غرف سجن القعلة لتكون مكاناً لحفظ وثائق المديريات (٥٤) .

ويبدو أن حالة العمل بالدفترخانة قد ساءت لدرجة دعت إلى العدول عن إلغاء دفترخانات المديريات وإعادة إنشائها من جديد - وإن كان من الصعب معرفة تاريخ إعادتها على وجه التحديد ، إلا أن لائحة دفترخانات المديريات التي وضعت سنة ١٨٩٥م (١٣١٣هـ) تشير إلى أن الحاجة كانت ماسة إلى إعادتها قبل هذا التاريخ (٥٥) .

ومنذ صفر سنة ١٢٩٣ه ( مارس ١٨٧٦م ) حينما كان محمد توفيق ناظراً للداخلية ، أصبحت الدفترخانة مع بيت المال والرزنامجة تابعة لنظارة الداخلية . وعندما تولى محمد توفيق خديوية مصر فصلت الدفترخانة عن نظارة الداخلية وألحقت بنظارة المالية (٥٦) .

واستمر نظام العمل بالدفترخانة العمومية بالقلعة ودفترخانات المديريات يسبر وفق لانحة سنة ١٨٩٥م لانحة جديدة ، جاءت اكثر شمرلاً من

سابقتها . فعرفت المحفوظات وأوضحت أنواعها المختلفة وكيفية ترتيبها ، ونصت على أن محفوظات مصالح الحكومة « مؤلفة من دفاترها ومن المراسلات والأوراق التي ترد لها ومن صور أو مسودات المراسلات التي تصدر منها ومن مستندات حساباتها » (٥٧) .

وقد قسمت لائحة سنة ١٨٩٥م (١٣١٣هـ) المحفوظات إلى أنواع ثلاثة

الأول: هو الدفاتر والأوراق المستغنى عنها لعدم أهميتها وهى « التي بعد انقضاء السئة تصبح غير مفيدة سواء كانت من قبيل الرجوع إليها أو لحل القضايا التي هي متعلقة بها أو لحفظ حقوق الحكومة أو حقوق الناس » .

والثانى : الدفاتر والأوراق المقتضى حفظها لأجل معلوم ( فسرة معينة )حتى ينتهى الغرض منها . وهذان النوعان يتم التخلص منهما ببيعهما كورق قديم بمعرفة نظارة المالية .

أما الثالث: فهو « الدفاتر والأوراق المقتضى حفظها إلى مالا نهاية للاستكشاف منها عن المواد التاريخية والقانونية والصناعية والإحصائية والطبوغرافية ( وصف البلاد ورسمها ) » مثل الغرمانات السلطانية ، وأوامر الحضرة الخديوية ، ودفاتر وأوراق نظارة الخارجية (الاتفاقات المالية والمعاهدات) ، وأوراق نظارة الحقانية ( العدل ) من سجلات المحاكم والعقود المختلفة ، ووثائق وأوراق نظارة الداخلية ( دفاتر المواليد والرفيات ، تعداد النفوس ) ،وأواق نظارة المعارف ( جداول مواد التعليم . سجلات شهادات الدروس ) ، ووثائق وأوراق نظارة الأشغال العمومية ( رسومات خطوط السكك الحديدة ، واشغال المنافع العامة ) (٥٨).

وهذا النوع الثالث الخاص بالأوراق والدفاتر التي تحفظ حفظاً دائماً لأهميتها ، لم يكن يرسل في الحال إلى الدفترخانة العمومية بالقاهرة . وإنما يظل في « دفترخانات الأقاليم » مدة عامين متتاليين حتى تنتهى حاجة العمل إليه تماماً ، ثم يرسل بعد ذلك إلى الدفترخانة العمومية « إلا إذا تقرر خلاف ذلك في اللوائع الخصوصية » فكان لنظارات الخارجية ، والداخلية ، والمالية لوائع خاصة تقضى بأن تحفظ في دفترخاناتها ببعض وثائقها الهامة ، وذلك لحاجة العمل إليها باستمرار ، أو لاحتوائها على المعلومات قد تتعلق بمصالح الدولة وأمنها (٥٩) .

والحقيقة أن تصنيف وثائق دواوين الدولة المختلفة حسب أهميتها إلى هذه الأنواع الثلاثة وتحديد مدة حفظ كل منها (مستغنى عنه لعدم أهميته، أو يحفظ مؤقتاً، أو يحفظ حفظاً دائماً)، لم تكن تقرره الدفترخانة العمومية بالقاهرة، وإغا كان يقرره نظار الدواوين « كل منهم عما يخص نظارته والمصالح التابعة لها ». لأن كا جهة أعلم بطبيعة المعلومات التي تحتويها

دفاترها وأوراقها ومدى أهميتها .

والرثائل التى تقرر الجهة حفظها حفظاً دائماً يعمل بها قوائم تفصيلية (حوافظ) من نسختين يوضح بها نوعية هذه الوثائل وعددها « دفتراً دفتراً ، ورقة ورقة » وتسلم بواسطة مندوب للدفترخانة العمومية بالقاهرة ، ويوقع أمينها على الحوافظ بالاستلام . وتحفظ كل حافظة بالقاهرة ، ويوقع أمينها على الحوافظ بالاستلام . وتحفظ كل حافظة إلى مالانهاية يدفترخانة القلم المختص بالدفاتر والأوراق المسلمة (٦٠) .

وقد رتبت الدفترخانة العمومية وثائق كا ديوان أو مصلحة ترتبباً زمنياً داخل أقسامها (أقلامها) ، « فكانت الدفاتر والملفات ترتب بها مصلحة مصلحة ، قلماً قلماً ، سنة سنة ، وتوضع في عيون مخصوصة بحسب هذا الترتيب وبحسب ترتيب غرها » (٦١) .

وقد ساعد ذلك التنظيم على الحفاظ على الوحدة الأرشيفية لوثائق كل ديوان ، لأن الوثائق الرثيقة - كما هر معروف - تحتفظ بقيمتها العلمية إذا ظلت ضمن مجموعتها من الوثائق الأخرى ، وتصنف هذه القيمة إذا عزلت عن فربناتها ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فقد سهل هذا التنظيم على الدواوين الرجوع إلى وثائقها المحفوظة بالدفترخانة كلما دعت حاجة العمل إلى ذلك.

# نتائج الدراسة :

ومما سبق يمكر أن نستخلص ما يلي :

١ – أن نظام حفظ الدفاتر والسجلات و الأرشيف ، في مصر قد تطور خلال القرن التاسع عشر تطوراً ملحوظاً . ففي بداية الأمر كانت التعليمات تقضيي بأن تظل الدفاتر في عهدة كتاب الأقاليم والدواوين سنة سابقة وسنة حاضرة ، ويرسل ماعدا ذلك إلى الدفترخانة العسومية بالقاهرة ، مما تسبب في تكدسها بالوثائق المختلقة وعجزت مخازنها - حتى بعد توسعتها في سنة بالقاهرة ، مما تسبب في تكدسها بالوثائق المختلقة وعجزت مخازنها والدواوين .

ثم جاءت لاتحة سن ١٢٦٢هـ (١٨٤٦م) لتطور نظام الحفظ تطوراً كبيراً ، حيث نصت على ضرورة تحديد نوعية الوثائق وأهميتها وبالتالي ما يستغنى عنه وما يحتقظ حفظاً مؤقتاً

وما يعفظ حفظاً دائماً. كما تقرر أن ينشأ في كل مديرية في مصر دفترخانة خاصة لها تحفظ فيها وثائقها مدة عشر سنوات ، وتجرد كل عام لتصفيتها ، وقد أدى هذا النظام إلى تخفيف الضغط على الدفترخانة العمومية من ناحية ، ومن ناحية أخرى أتاح للأقاليم الفرصة لمراجعة دفاترها ومقابلتها كلما دعت الحاجة ، دون أن تتحمل عناء إرسال مندوب للاطلاع عليها في الدفترخانة العمومية احتفاظ بعض دواودين الدولة ( الروزنامجة والخارجية ) بدفاترها وسجلاتها في دفترخاناتها الخاصة بها ، حيث تقتضى طبيعة العمل بها في كثير من الأحيان مراجعة دفاترها .

وأخيراً جاءت لائحة سنة ١٨٩٥ لتقسم هي الأخرى محفوظات الحكومة إلى ثلاثة أنواع هي :

(أ) الدفاتر والأوراق المستغنى عنها « أى التى بعد انقضاء السنة تصبح غير مفيدة ، سواء كان من قبيل الرجوع إليها أو لحل القضايا التى هى متعلقة بها أو لحفظ حقوق الحكومة أو حقوق أفراد الناس » .

(ب) الدفاتر والأوراق المقتضى حفظها لأجل معلوم « أى التى تلزم فى بحر مدة من الزمن للأوجد المبيئة من قبل » . وتباع محفوظات هذين النوعين بمعرفة نظارة المالية كورق قديم .

(جد) النوع الثالث هو الدفاتر والأوراق المقتضى حفظها إلى مالا نهاية لأهميتها « فيتبقى في دفترخانات الأقلام التابعة لها وذلك في فترة السنتين التاليتين التي تنعلق هي بها ثم ترسل إلى الدفترخانة المصرية إلا إذا تقرر بخلاف ذلك في اللوائح الخصوصية » (٦٢) لبعض النظارات كالمالية والجهادية والخارجية ، حيث تتطلب طبيعة عملها أن تحتفظ بوثائيقها في دفترخاناتها الخاصة بها (٦٣).

٢ - إذا كان نظام حفظ الوثائق قد تطور على هذا النحو ، فإن أغراض حفظها قد تعددت وتنوعت هي الأخرى ، فلقد أخذت مصر في الثلث الأول من القرن ١٩م بأساليب الدولة العصرية في إدارة شنونها ، فأنشأت داراً لحفظ أوراقها ودفاترها « الدفترخانة » ، كان الغرض منها - أول الأمر - أن تكون مركز معلومات للدولة تمد الحكومة عا تحتاجه من وثائق عند بحث مشروعاتها قبل تنفيذها ، وقبل انقضاء هذا القرن تنوعت أغراض الحفظ تنوعاً ملحوظاً ، فأصبحت مهمة قبل تنفيذها . وقبل انقضاء هذا القرن تنوعت أغراض الحفظ تنوعاً ملحوظاً ، فأصبحت مهمة المحلولة عند بحث مشروعاتها المناهدة المحلولة القرن المحلولة ال

الدفترخانة كذلك حفظ الرثائق لأغراض البحث التاريخي والإحصائي ، فتشير لاتحة سنة ١٨٩٥م الدفاتر والأوراق المقتضى حفظها إلى مالانهاية هي التي تلزم على الدوام للاستكشاف منها عن المواد التاريخية والعلمية والقانونية والصناعية والإحصائية والطبوغرافية ، مثل الدفاتر والأوراق الخاصة بالأرامر والفرمانات الخاصة بالسلطان العثماني ، وأوامر الحضرة الخديوية ، وأوراق ودفاتر نظارات ، الخارجية ، والحقانية والداخلية ، والمعارف العسومية ، والأشغال العمومية ، والحربية والمالية » (١٤٠٠) .

٣ - ونتيجة لإدارك أهمية الدفترخالة ، اختارت لإدارتها خيرة الموظفين المشهود لهم بالكفاءة ، وأعطت لهم مرتبات مجزية لتشجعهم على دفع العمل وتطويره . فكان راغب أفندى أول أمين للدفترخانة ، ويلغ راتبه سنة ٢٤٢٩هـ (١٨٣٠م) . . . . ٥ قرش في السنة . ويعتبر هذا الراتب كيبرا في ذلك الوقت ، ولكن المجلس العالى وافق عليه وذلك و لكفاءة راغب أفندى وسابق خدمته ولجلال قدر أمانة الدفترخانة » (٦٥) . وفي سنة ٢٧٨هـ . (١٨٦١م) يلغ مرتب أين الدفترخانة . . . . ٢ قرش في السنة أي خمسة آلات قرش . وكان راتب الباشكاتب والمعاون يتراوح ما بين ٥٠٠ إلى ١٠٠٠ قرش في الشهر . أما رواتب الموظفين العاديين فكانت تتراوح بين يتراوح ما بين ٥٠٠ إلى ٢٠٠٠ قرش في الشهر . أما رواتب الموظفين العاديين فكانت تتراوح بين

وقد ظل راتب أمين الدفترخانة ثابتاً ( ٥٠٠٠ قرش شهرياً ) ، ولم يطرأ عليه أى تغيير حتى سنة ١٢٨٠هـ (١٨٦٣م) ، ثما يدل على أن الاهتمام بالدفترخانة وموظفيها لم يستمر على نفس الدرجة التي كان عليها طوال فترة حكم محمد على ، فتشير إحدى الوثائق إلى شكوى موظفى الدفترخانة من « رقة حالهم » وطلبهم زيادة رواتبهم (٦٧) .

ويبدر أن الحكومة قد استجابت لطلبهم بزيادة أجورهم فبلغت رواتبهم في سنة ١٢٨٩هـ (بيدر أن الحكومة قد استجابت لطلبهم بزيادة أجورهم فبلغت رواتبهم في سنة ١٨٧٦٨ قسرشاً في سنة ١٨٧٦م) وبلغ عدد الموظفين ٣٨ موظفاً في سنة ١٢٨٩هـ (١٨٧٢م) بعد أن كان ٣٥ موظفاً فقط في سنة ١٢٨٩هـ (١٨٧٢م) .

٤ - وأخيراً فإنه إذا كانت الدفترخانة هي الأرشيف الذي حفظ لمصر الكثير من وثائقها
 خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر المبلادي والنصف الأول من القرن العشرين ، فلقد

كانت أيضاً المعين الذى استمد منه القسم التاريخى بقصر عابدين ( القصر الملكى ) الكثير من وثائقه حين أنشأه الملك فؤاد في العشرينات من القرن الحالى عندما فكر في كتابة تاريخ أسرة محمد على (٧٠).

وكذلك استمدت منه دار الوثائق التاريخية القومية الكثير من وثائقها عندما قررت الدولة إنشاءها في سنة ١٩٥٤م، لتجمع في مكان واحد الوثائق « التي تعد مادة لتاريخ مصر » لتمكن الباحثين من دراستها والعمل على نشرها (٧١).

# المسوامسش

- الدفترخاند كلمة تركبة معناها مكان حفظ الدفاتر.
- ٢- ريفلين ، هـ : الاقتصاد والادارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر ، ترجمة أحمد عبد الرحيم مصطفى ، مصطفى ، القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٦٧ م ، ص ص العامل ، ١١٣ ١١٣ ، عبد الرحمن الرافعي : عصر محمد على . القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٥١ ، ص ١٠٦ .
- ٣- أنشأ محمد على عدة مجالس للمشورة برئاسة نظار لكى تعاونه في إدارة شئون الدولة ، وكان يعاد تنظيمها دوريا ، وقد اختلقت في العدد لتلائم حاجات الإدارة ، وكان المجلس العالى أهم هذه المجالس وقد أنشأه محمد على سنة ١٨٢٤ م ، وكان يسمى بأسماء كثيرة منها : مجلس القلعة ، وديوان الخديوى ، ومجلس المشررة أو مجلس الشورى ، واختص ببحث الشئون الداخلية عدا المالية منها ، وإلى جانب المجلس العالى وجدت عدة مجالس أخرى منها ديوان الكتخدا ، وديوان التجارة والمبيوعات ، وديوان الأبنية ، وشورى المدارس ، وديوان الجهادية ... الخ . ( انظر ، محمد قواد شكرى وآخرون : يناء دولة مصر محمد على .
  - ٤٠٠ ثفس الرجع ، ص ٨ . .
  - ٥- مكاتبة رقم ٢٤٢ يتاريخ ٢٠ شعبان سنة ١٢٤٧ هـ ، دفشر رقم ٧٨٤ ديران خديوي تركي ، ص ١١٨ .
    - ٦- نفس الوثيثة .
    - ٧- محمد أحمد حسين : الرثائق التاريخية . القاهرة ، مطبعة جامعة القاهرة ، ١٩٥٤ ، ص ٦٩ .
  - ۸- مکاتبة رقم ۲۶۲ پتاریخ ۲۰ شعبان سنة ۱۲٤۷ هـ ، دفتر رقم ۷۸۶ دیوان خدیوی ترکی ، ص ۱۱۸ .
    - ٩- الكتخدا، ناتب أو وكيل الوالي.
- ١٠ عبد الرحمن الجيرتي : عجائب الآثار في التراجم والأخبار ، ج ٧ ، تحقيق حسن محمد جوهر وآخرين ٠
   القاهرة . مطبعة لجنة البيان العربي ، ١٩٦٧ ، ص ٤٦٦ .
  - ١١ محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ١٩ .
- ١٢- ترجمة المكاتبة التركبة رقم ٤٥١ بتاريخ ٢٤ رجب سنة ١٢٤٥ هـ ، دفتر بدون ديوأن خديوى تركى ،
   ص ١٢٧ ، الوقائع المصرية ، يوم الخميس ١٧ شعبان سنة ١٣٤٥ هـ ، انظر اللوحة رقم (١) .
  - ١٣-- محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ٦٩ .
- ۱۵- ترجسة المكاتبة الشركية رقم ۱۵۱ بتأريخ ۲۲ رجب ۱۲٤۵ هـ ، دقشر بدون رقم ديوان خديوى تركى ، ص ۱۲۷ .
- ١٥- وثبيقة رقم ٢٤٠ يتاريخ ٢ ربيع الثاني سنة ١٢٤٦ هـ ، دفتر رقم ٧٧٠ ديوان خديوي تركي ، ص ١٦١٠ -

- ۱۹۰ وثبيتة رقم ۱۹۰ بتاريخ ۲ ربيع الشائي سنة ۱۲٤٦ هـ ، دفيتر رقم ۷۵۹ ديوان خديوي تركي ، ص ۹۲ ،
   انظر ، اللوحة رقم (۲) .
  - ١٧- نفس الوثيقة .
- ۱۸- الدرسخانة ، هي دار الدراسة التي تقوم بتعليم الموظفين الذين يستخدمون في دواوين الحكومة وأقلامها
   ( محمد قؤاد شكري وآخرون : المرجع السابق اص ٩٥ ) .
  - ۱۹- وثيقة رقم ۱۹۰ يتاريخ ۲ ربيع الثاني سنة ۱۲٤٦ هـ دفتر رقم ۲۵۹ ديوان خديوي تركي ، ص ۹۲ .
  - . ٧- ترجمة المكاتبة التركبة رقم ٤٥١ بتاريخ ٢٤ رجب سنة ١٢٤٥ هـ ، دقتر يدون رقم ديوأن خديوي تركى .
    - ٢١- الوقائع المصرية ، يوم الخميس ١٧ شعبان سنة ١٢٤٥ هـ .
      - ٣٢- نفس المرجع .
  - ٣٣- ترجمة المكاتبة التركبة رقم ٤٥١ يتاريخ ٢٤ رجب سنة ١٣٤٥ هـ . دفتر يدون رقم ديوان خديوى تركى .
    - \$٢٠- نفس الوثيقة .
    - ٣٥- الوقائع المصرية ، يوم الأحد ٣٧ شعبان سنة ١٢٤٥ هـ .
- ۲۲- انظر ، محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ص ٧٠ ٧١ ، وثيقة رقم ٢٤٠ بتاريخ ٢ وبيع الثانى سنة سنة ١٩٤١ هـ دفسر رقم ٧٧٠ ديوان خديوى تركى ، وثيقة رقم ١٩٠ بتاريخ ٢ ربيع الثانى سنة ١٢٤٦ هـ ، دفتر رقم ٧٥٩ ديوان خديوى تركى .
- ۲۷- وثبقة رقم ۲۵۲ بشاريخ ۲۰ شعبان سنة ۱۲۵۷ هـ ، سجل رقم ۷۸۵ ديوان خديوى . تركي ، ص ۱۱۸ ، انظر : اللوحة رقم (۳) .
  - ٢٨~ نفس الوثيقة .
  - ٢٩- نفس الوثيقة .
  - ٣٠- نفس الوثيقة .
  - ٣١- نفس الرئيقة .
  - ٣٢- نفس ألوثيقة .
  - 33- نفس الرثيقة .
- ٣٤- ترجمة الوثيقة رقم ١٥٢ بشاريخ ٢٧ ذى الحجة سنة ١٢٥٨ هـ ، محفظة رقم (٢) ديوان الإيرادات ،
   وانظر : اللوحة رقم (٤) .
- ٣٥- ترجسة قرار المجلس العمومي رقم ٧٤ يشاريخ ١٩ ذي الحجة سنة ١٣٦٣ هـ ، محفظة رقم (٤) أوامر تركي . . .
  - ٣٦- نفس الوثيقة .
  - ٣٧- لانحة ترتبب الدفترخانات عام ١٢٦٢ هـ صورة محفوظة بدار الرثائق القومية بالقاهرة .

- ٣٨- نفس الوثيقة .
- ٣٩- دفاتر التآريع ، هي دفاتر حصر الأراضي الزراعية ، وقد قام محمد على بحسح الأراضي الزراعية في كل من الوجد القبلي عبام ١٨١٣ م والوجد البحري عام ١٨١٤ م . ( ريفلين ، هد. أ : المرجع السابق ، ص ص ص ٨٠ ٨٠ ) .
  - ٤- امتدت الإدارة المصرية إلى السردان سنة ١٨٢٠ م في عهد محمد على .
    - ٤١- لاتحة ترتيب الدفترخانة عام ١٣٦٢ ه. .
      - 22- نفس المرجع .
      - ٤٣- ديوان الرزنامجة هو ديوان المالية .
- 22- هى الدقاتر التى وضعها علماء الحملة الفرنسية سنة ١٣١٥ هـ (١٨٠٠م) وتسبجل مساحة كل تاحية بالقدان ، وأنواع الأراضى حسب جودتها ، ومقدار المال الميرى المقرر عليها ( انظر ، عيد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحم : الريف المصرى في القرن الثامن عشر . القاهرة ، مكتبة مديولي ، ١٩٨٦م ، ص ٣٢ .
  - 20- لاتحة ترتيب الدنشرخانات عام ١٢٦٢ ه. .
    - ٤٦- نفس المرجع .
  - ٤٧ -- الكتبة الموسميين أى الذين يستعان بهم عند الحاجة إليهم فقط .
    - ٤٨- لاتحة ترتيب الدقشرخانات عام ١٢٦٢ ه. .
    - ٤٩ محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ٧٤ .
- . ۵- ترجمة الوثيقة الشركية رقم ۱۷۷ بتاريخ ۷ رجب سنة ۱۲۹۵ هـ دفتر رقم ۲۱۱۱ مجلس الأحكام تركى .
  - ٥١ لاتحة ترتيب الدفترخانات عام ١٢٦٢ ه. .
- ١٩٥٧ عيد العزيز الشربيني : تاريخ دار المحفوظات العمومية ، القاهرة ، دار المحفوظات العمومية ، ١٩٥٧ ،
   ص ٦ ، محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ٧٤ .
  - ٥٣ عبد العزيز الشريبني : المرجع السايق ، ص ٦ -
- ٥٤- محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ص ٧٥ ٧٦ ، عبد العزيز الشربيني : المرجع السابق ، ص ٦ ،
- ٥٥- المصلحة المالية المصرية : قانون المصلحة المالية المصرية ، القاهرة ، المطبعة الأسيرية ، ١٨٩٦ ، ص ٣٠٦ ،
  - ٥٦ محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ٧١ .
  - ٥٧ المصلحة المالية المصرية : المرجع السابق ، ص ٣٠٥ -
    - ٥٨- تقس المرجع ، ص ص ٣٠٧ ٣٠٨ .
    - ٥٩- تفس المرجع ، ص ص ٣٠٩ ٣١٠ .

- ٣٠٠ تقس المرجع ، ص ٣١٠ .
- ٦١- تفس المرجع ، ص ٣١١ .
- ٦٢- نفس المرجع ، ص ٣٠٦ .
- ٦٣-- تقس المرجع ، ص ٣٠٦ ، ٣١٠ .
- ٣٤- تلس المرجع ، ص ص ٢٠٦ ٢٠٩ . إ
- ٣٥- وثيقة رقم ١٩٠ بتاريخ ٢ ربيع الآخر سنة ١٣٤٦ هـ ، دفتر رقم ٧٥٩ ديُوان خديوي تركي ، ص ٩٢ .
- ٣٦ وثيقة رقم ١٦٨ بتاريخ ١٥ صفر سنة ١٢٧٨ هـ ، دفتر رقم ١٨٩٦ صادر أوامر عربي ، ص ١٩ .
  - ٧٧- وثيقة رقم ٣٨ بتاريخ ٥ شعبان سنة ١٢٨٠ هـ ، دفتر رقم ١٨ قيد قرارات المجلس الخصوصي .
    - ٨٠- محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ٧٤ .
    - ٦٩ ـ وثبقة رقم بتاريخ ٥ شعبان سنة ١٢٨٠ هـ ، دفتر رقم قبد قرارات المجلس الخصوصي .
      - ٧٠- محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ٩١ .
- ٧١- وزارة الثقافة : القانون رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤ م لإنشاء الوثائق واللاتحة الداخلية . القاهرة ، الهيئة العامة للكتاب ، ١٩٧٤ م ص ٣ .

# خدمسات الارشيث القومس \*

احتفلت وزارة الثقافة في عام ١٩٩١ بافتتاح دار الوثائق القومية وتقديم خدماتها للباحثين ؛ وذلك بمناسبة انتقالها من مقرها السابق بالقلعة إلى مبناها الجديد على كورنيش النيل برملة بولاق بالقاهرة . ويرجع اهتمام الدولة بأمر الوثائق إلى سنة ١٨٢٩ حينما فكر محمد على في إنشاء جهاز يحفظ للحكومة أوراقها وسجلاتها بطريقة منظسة بحيث يسهل الرجوع إليها عند الحاجة . فقد جرت العادة حتى ذلك الحين أن يحتفظ موظفو الدولة في مختلف الدواوين والمجالس بما في حرزتهم من أوراق ودفاتر ، وأن يأخذوها معهم إذا ما عزلوا من مناصبهم أو تقلدوا وظائف أخرى . ونتيسجمة لذلك كانت أعممال الدولة تصاب بالاضطراب ، كا دفع محمد على إلى ضرورة إيجاد مكان تجمع فيه دفاتر سجلات جميع دواوين الدولة وفروعها في الاقاليم .

ومن ثم أمر محمد على في سنة ١٨٢٩ بانشاء ديوان الدفترخانة - بجوار المحجر في محاذاة باب قلعة مصر الجديد - وكانت آنذاك تتبع قلم الخزينة التابع للديوان الخديري وذلك حتى سنة ١٨٤٤ حيث تبعت ذلك الديوان مباشرة . وفي ١٨٤٦ انتقلت تبعيتها لديوان المالية ، ثم تبعت بعد ذلك لمحافظة مصر . ولما أعيد تشكيل ديوان المالية سنة ١٨٥٧ عادت الدفترخانة إلى هذا الديوان . وفي سنة ١٨٧٦ حينما كان محمد توفيق ناظرا للداخلية أصبحت المدفترخانة مع بيت المال والرزنامة تابعة لنظارة الداخلية . وفي نهاية القرن ١٩ أصبحت تعرف بدار المحفوظات ، وفي ابريل سنة ١٩٠٥ فصلت عن الداخلية وألحقت بنظارة المالية واحيلت شئونها إلى الأموال المقررة .

وفى العشرينيات من القرن الحالى ، حينما فكر الملك فؤاد فى كتابة تاريخ أسرة محمد على ، أمر بنقل مجموعة من وثائق أسرته من دار المحفوظات إلى القصر الملكى بعبابدين لتستعين بها اللجئة التى كونها من العلماء الأجانب الذين استقدمهم لهذا الغرض ، وقد اتجه

<sup>. \*</sup> نشرت في عالم الكتاب ، العدد ٣١ ، يوليو سبتمبر ١٩٩١ ، ألقاهرة ،

الرأى بعد ذلك إلى ضم وثائق من القلعة (دار المحفوظات) إلى وثائق (عابدين) لشكون وحدة . ولكن لم يكن الغرض تأسيس دار قومية للوثائق التاريخية ، بل كان الغرض إتاحة القرصة لتسهيل عمل هذه اللجنة : فإن فكرة تجميع الوثائق ونشرها وتمكين الدارسين وطلاب العلم من الاستفادة بها فكرة حديثة العهد بمصر ترجع إلى النصف الثانى من القرن الحالى حين صدر القانون رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤ بأنشاء دار الوثائق القومية التاريخية وتكون تابعة لوزارة الارشاد القومى « لتسجمع في مكان واحد الوثائق التي تعد مادة لتاريخ مصر » لتمكن الباحثين من دراستها والعمل على نشرها .

واعتبرت نواة لمجسوعات الوثائق التى ستضمها هذا الدار - الوثائق فى أقسام المحفوظات بالقصر الجمهورى (قصر عابدين) ، ودار المحفوظات بالقلعة ، ومجلس الوزراء ، ووزارات الخارجية والعدل ، والأوقاف ، والأزهر وكذلك جميع الوثائق التى لها قيمة تاريخية وموجودة لدى الوزارات والمصالح الأخرى أو لدى الأفراد والهيئات .

واتخذت دار الرثائق مقرا لها بالقصر الجمهورى بعابدين حتى عام ١٩٦٧ حين تقرر تقلها إلى مبناها بالقلعة وأصبحت تابعة لرزارة الثقافة ، وظلت تؤدى رسالتها في خدمة الباحثين إلى أن شيدت الدولة المجمع الكبير على كورنيش النيل الذي يضم :

- ١- قطاع النشر
- ٢- قطاع للكتبة القرمية
- ٣- قطاع الوثائق القومية.

وقد مارس القطاعات الأولات مسئوليتهما منذ بداية السبعينيات ، ويدأ القطاع الثالث مسئولياته كاملة خلال عام (١٩٩١) بعد انتقاله إلى مقره الجديد .

ويهذه المناسبة قدمت هذه الدراسة التي تتناول الوظائف الأساسية للأرشيف القومي .

يهدف هذا البحث إلى إلقاء الضوء على الخدمات التى يقدمها الارشيف القومى (دار الوثائق القومية) خاصة وأنه لم يعد مكان حفظ للمستندات والحجج التى تثبت الحقوق فقط، يل أصبح مهمت جمع أدوات البحث التي تعين على رفع مستوى البحوث الوثائقية والتاريخية، كما أصبح مركزاً ببليوجرافيالدراسة العلوم الاجتماعية المتصلة بالتاريخ القومى ومهمته الارشاد الى مصادر البحوث في تلك المواد والعمل على نشر الوثائق (١).

تتميز الخدمات التى تقدمها دور الوثائق أو الأرشيفات القومية للباحثين والدارسين قبزا واضحا عن تلك التى تقدمها غيرها من مراكز المعلومات الأخرى كالمكتبات ومراكز التوثيق تقتصر وذلك للاختلاف الواضع فى محتويات ومقتنيات كل منهما . فالمكتبات ومراكز التوثيق تقتصر فى أغلب الأحيان على أقتناء أوعية معلومات ذات طابع مألوف (كالكتب والدوريات والنشرات والتقارير ... الخ) . فى حين تتميز أوعية المعلومات التى يقتنيها الأرشيف القومى بأنها الوثائق - أبا كان شكلها المادى - التى ينشئها أو يتلقاها شخص فيزيقى أو معنوى - عام أو خاص - نتيجة أداء لأعماله الجارية ، ثم يستغنى عنها بعد أن تحقق الأغواض التى انتجت من أجلها وتختار - لما لها من أهمية إدارية أو تاريخية - لتحفظ على الدوام فى الأرشيف القومى حيث يرجع إليها (٢) .

رمن ناحية الشكل فان الوثائق تتنوع تنوعا كيبرا نتيجة لتنوع المواد التي كتبت عليها خلال العصور المختلفة ، فهناك الوثائق الجلدية ( التي كتبت على جلد ورق ) والوثائق البردية ( التي كتبت على ورق سواء بلدى أو كيميائي (٢٠) .

والحقيقة أن خدمات الرثائق هي المرآة التي تعكس أنشطة دار الوثائق أو الأرشيف القومي ، فالمعبار الاساسي لقياس نجاح أي دار وثائق هي قدرتها على أن توفر للباحث الوثائق التي يريدها في الرقت الذي يحتاجها فيه .

وخدمات المعلومات في مجال الوثائق قد يقدمها الارشيف القومي بناء على طلبات أو استفسارات طلبت من جانب الباحثين ، كما أنه قد يبادر بالقيام بها توقعا لاستفسار أو حاجة .

ومن أبرز هذه الخدمات ما يلى: الاعبارة والاطلاع ، والتسرجمة وقيراءة الخطوط ، والتسرجمة وقيراءة الخطوط ، والتسموير والاستنساخ ، وتحقيق ونشر الوثائق ، وارشاد الهاحمين والرد على استلتهم واستفساراتهم ، والقوائم والكشافات والملخصات ، وخدمة الاحاطة الجارية ، وخدمة صيانة وترميم الوثائق .

وفيما يلى عرض لهذه الخدمات بشئ من التفصيل :

# ١- الاعبارة والاطبلاع :

تعتير إعارة الوثائق الأرشيفية من المهام الرئيسية لاخصائى الوثائق ، وينبغى أن يسمح باستعمال الوثائق إلى أقصى مدى بحيث لا يتعارض ذلك مع المصلحة العامة للدولة ، فلا تعار الوثائق التى تحترى على معلومات عسكرية تتعلق بأمن الدولة فى الحاضر والمستقبل أو التى تتعلق بشئونها الخارجية فى الوقت الحاضر أو وثائق تحترى على معلومات مالية سرية أو معلومات شخصية عن الأفراد (1) .

وينبغى على أخصائى الوثائق أن يعيسر الوثائق للباحثين عن طريق حجرات البحث والتصوير عند الطلب ، وتقديم المعلومات عن الوثائق نفسها أو من الوثائق هاتفيا أو كتابة أو محادثة (٥) . إلا إذا طلبت الجهات أن يؤخذ رأيها قبل الاطلاع على وثائقها ، فقد جرت العادة في بعض الدول الأوروبية كبريطانيا ان يكون للمصالح الحكومية وحدها حق الترخيص بأى وثائق يكن الاطلاع عليها وذلك حسب زمنها ، فبعضها يبيح الاطلاع حتى منتصف القرن العشرين ، وبعهضا الأخر لاببيح الاطلاع على الوثائق ، أما في قرنسا فلا يجوز الاطلاع على الوثائق المودعة في الأرشيف القومي والتي يرجع تاريخها لأقل من خمسين عاما إلا يترخيص من الوزارات المختصة (٦) .

كذلك حددت بعض الأرشيفات القرمية - كالأرشيف القومي الامريكي - طبقات الباحثين ، فرتبتهم ترتيبا روعي فيه الاسبقية بالنسبة لاستخدام الوثائق ، فمثلا الباحثون الرسميون كالموظفين وأعضاء الكونجرس ، ويلى هؤلاء الباحثون للأغراض القضائية ، ثم القائمون بالبحوث العلمية ، ولا يصرح الأرشيف باستخدام وثائق في بحوث يكن جمع مادتها من المكتبات (٧).

هذا بالنسبة لاعارة الرثائق للاطلاع عن طريق حجرات البحث بالأرشيف القومى . أما الاعارة الخارجية للعرض ، فان كان البعض يسمح الاعارة الخارجية للعرض ، فان كان البعض يسمح بها (^^) ، إلا أن فى ذلك مخاطرة كبيرة ، خاصة إذا تذكرنا أم معظم وثائق الأرشيف القومى أصول لها أهيتها القصوى . فإذا تعرضت - دون قصد - لأية أضرار قانه يصعب تعويضها . ولذلك قسن الأسلم إذا تطلبت جاجة العمل فى مصلحة حكومية إلى وثيقة ما من الأرشيف

القومى ، فيمكن ارسال نسخة مصورة منها بعد ختمها بأنها صورة كاملة من الأصل المحفوظ ، وكذلك الحال عند طلب وثائق للعرض .

## ٢- الترجيسة وقسراءة الخطسوط :

تعتبر الوثائق المدونة بلغات أجنبية ونقلها إلى اللغة العربية وكذلك قراءة الوثائق المدونة بخطوط قديمة غير مألوفة لكثير من الباحثين من الخدمات الهامة التي يمكن أن يقدمها الأرشيف القومي للباحثين . وذلك لأن الترجمة الصحيحة لوثيقة مدونة بلغة أجنبية ، وأيضا القراءة الصحيحة لوثيقة مدونة بعض الباحثين يتولد عنها نص صحيح . وعلى العكس فإن الترجمة الخاطئة لوثيقة مدونة بلغة أجنبية وكذلك القراءة الخاطئة لوثيقة مدونة بلغة أجنبية وكذلك القراءة الخاطئة لوثيقة مدونة بلغة أجنبية وكذلك القراءة الخاطئة لوثيقة مكتوبة بخط قديم لا ينتج إلا خطأ (٩) .

فالحواجز اللغوية تعتبر من أكبر معوقات تداول الوثائق بين الباحثين قغالبا ما يكون لزاما على خدمات المعلومات الوثائقية الحصول على وثائق بلغات أجنبية ، ومن الممكن أن يقدم الأرشيف القومى ترجمات كاملة لهذه الوثائق أو على الأقل اعداد ملخصات باللغة الوطنية ( العربية ) للوثائق المدونة بلغات أجنبية حتى يتبح فرصة الانتفاع بهذه الوثائق أمام الباحثين الذبن لا يعرفون هذه اللغات أو بعضها (١٠) .

ولذلك تبرز أهسية هذه الخدمة بالنسبة للباحثين خاصة وأن الكثبر من الوثائق المتعلقة بتاريخنا الوطنى مدونه بلغات أجنبية . والمعروف أن مصر خضعت للحكم العشماني منذ سنة ١٥١٧ م وفرض الفاتحون العشمانيون لغمتهم التركية على المصريين وأصبحت لفة الدواوين ودونت بها العديد من وثائقنا واحتلت اللغة العربية المرتبة الثانية (١١) .

ومجسوعات وثائق دار الوثائق القومية بالقاهرة تحتوى على الالاف من الوثائق عن تاريخ مصر المالى والادارى في العهد العثماني ، وفي عهود محمد على وخلفائد ، وأغلبها مدون باللغة التركية وبخط القيرمة ، حيث كانت اللغة التركية العثمانية تكتب بالاحرف العربية . كما استخدم العثمانيون خط القيرمة في كتابة بعض وثائقهم - وهو خط معقد كثير الزوايا والثنايا ، وعكن أن تكتب به معلومات كثيرة في حيز ضيق ، فضلا عن الارقام الخاصة به - وقد اوجده العثمانيون لتحرير الشئون الادارية والمالية ولكي يحيطوا محقوظاتهم

بالكتمان والسرية (۱۲). وستظل معلوماتنا عن هذه لفترة الطويلة قاصرة وناقصة حتى يوجد من يتعلم قراءة خط القيرمة ، ويتمكن من دراسة ما تتضمنه سجلاته ووثائقه من المعلومات على مدى سنوات طويلة (۱۳) .

وبالاضافة إلى ذلك تحتفظ دار والوثائق القرمية بوثائق مدونة بلغات أوروبية ، كوثائق المسلة الفرنسية على مصر ( ۱۷۹۸ - ۱۸۰۱ م ) ، وسجلات ومحافظ صندوق الدين ( ۱۸۷۸ - ۱۸۷۹ م ) وهما باللغة الفرنسية . كما تحوى الدار العديد من الوثائق التي ترجع إلى فترة الاحتلال البريطاني لمصر (۱۸۸۲ - ۱۹۵۶ ) وهي باللغة الانجليزية ، علاوة على الوثائق الأوربية الخاصة بقناة السويس وهي بالألمانية والفرنسية والانجليزية والتركية .

وترجع الجهود الأولى لترجمة الوثائق إلى العشرينات من القرن الحالى حينما فكر الملك فؤاد فى كتابه تاريخ أسرة محمد على . ففى عام ١٩٢٥ أمر بتشكيل لجنة لدارسة أمر المحفرظات التاريخية برئاسة الدكتور حسن نشأت ، وكان من اعضائها أدولف قطاوى سكرتير الجمعية الجغرافية المصرية فى ذلك الوقت و أحمد تيمور باشا ، القبطان البحرى جورج دوان . وكانت تهدف إلى حصر الوثائق وتصنيفها وترجمتها . وقد قامت لجنة خاصة بترجمة الوثائق من اللغة التركية إلى اللغة العربية ، ثم من العربية إلى الفرنسية ، حيث أن أغلب أعضاد اللجنة المكلفة بكتابة تاريخ أسرة محمد على من الأجانب الذين لا يجيدون العربية . وبدئ بترجمة الوثائق الخاصة بالحملة السورية (١٨٣١ – ١٨٣٧ م ) ، وترجمت بعض الفرمانات بترجمة والفرنسية والم كان من أقدم السجلات التركية السجل الأول لمكابتات الديوان الغربية والفرنسية والم اكان من أقدم السجلات التركية السجل الأول لمكابتات الديوان الغربية والفرنسية والم اكان من أقدم السجلات التركية السجل الأول المابية والفرنسية والفرنسية والفرنسية والفرنسية والفرنسية والفرنسية والم كان من أقدم السجلات التركية السجل الأول المابية والفرنسية والفرنسية والم كان من أقدم السجلات التركية السجل الأول المابية والفرنسية والفرنسية والم كان من أقدم السجلات التركية السجل الأول المابية والفرنسية والفرنسية والم كان من أقدم السجلات التركية السجل الأول المابية والفرنسية والفرنسية والم كان من أقدم السجلات التركية السجل الأول المابية والفرنسية والفرنسية والم كان من أقدم المربة المابة وربية وربية هذا السجل إلى العربية والفرنسية والم كان من أوربية وربية و

وحتى تكتمل المجموعة الوثائقية عن فترة حكم أسرة محمد على ، فقد رأت هذه اللجنة أن يضم إليها صور لوثائق أصلية خاصة بتاريخنا الوطنى ومحفوظة بدور الوثائق الاجنبية وهى عن الفترة من عهد محمد على إلى ما بعد عهد الخديوى اسماعيل ، فتم نسخها وتقسميها إلى عدة مجموعات ( أرشيفات ) هى : الأرشيف الفرنسى ، والأرشيف الانجليزى ، والأرشيف الامريكى ، والارشيف النمساوى ، والارشيف السويدى ، والارشيف البولونى . وقعد قام

باحضارها ساماركو ودوان ؛ فقد احضر ساماركو صوراً للوثائق من الأرشيف النمسارى خاصة بالفترة من عام ۱۷۹۸ إلى عام ۱۸۹۰ م ، وترجمت هذه الوثائق إلى اللغة الفرنسية ، كما أحضر صوراً من وثائق أرشيف نابلى لنفس الفترة (۱۷۹۸ – ۱۸۹۰ م ) ثم صوراً أخرى من أرشيفات بعض القنصليات الإيطالية في انجلترا وفيينا . كما أحضر دوان صوراً من الوثائق المودعة بوزارتي الخارجية والبحرية البريطانية ، وكذلك صوراً من الأرشيف الفرنسي عن الفترة من عام ۱۷۹۸ حتى عام ۱۸۷۹ م ، كما نقلت صور من الوثائق السويدية والبولونية بواسطة بنس Benis . أما صور الوثائق الأمريكية فقد قامت السفارة المصرية بواشنطن باحضارها (۱۵) . ولم تتم ترجمة هذه الوثائق إلى العربية لأن أعضاء اللجنة التي أسند إليها الملك فؤاد أمر كتابة تاريخ أسره محمد على كانوا من الاجانب كما سبق الذكر .

غير أن هناك جهوداً بذلت فى هذا الشأن فقد تم ترجمة جانب من الوثائق التركية الموجودة حاليا فى دار الوثائق القومية إلى العربية من بينها محافظ بحر برا ، ومحافظ المعاز ، ومحافظ السودان والحبشة . وإلى جانب ذلك فقد تم اعداد ملخصات باللغة العربية للعديد من الوثائق المدونة بالتركية – التى لم تتم ترجمتها للعربية – مساعدة للباحثين على التعرف على ما فيها من معلومات .

ومن المؤكد أن أية جهود ستبذلها الدولة ولو على خطة طويلة المدى لترجمة وثائقنا المدونة بلغات أجنبية سيفتع الباب على مصراعية . أمام الباحثين والدارسين للاستفادة من المعلومات الهامة التى تحتويها هذه الوثائق .

وترتبط خدمة الوثائق المدونة بلغات أجنبية ونقلها إلى اللغة العربية بخدمة أخرى لا تقل عنها أهمية هي مساعدة الباحثين على قراءة الوثائق المدونة بخطوط عربية قديمة غير مألوقة للكثيرين منهم خاصة غير المتسرسين على قراءة مثل هذه الخطوط . وذلك عن طريق اعداد قراءة حديثة يقوم بها المتسرسون على قراءة هذه الخطوط وارفاقها بأصول الوثائق المدونة بخطوط قديمة ليتاح الاستفادة منها .

والمعروف أن الوثائق العربية دونت في عصورها المختلفة بخطوط عربية قديمة كانت مألوقة للناس في تلك العصور ، ولكنها تبقى كالطلاسم أمام الباحث الآن حتى يتعلمها

ويتنوب على قراءتها . ودراسة هذه الخطوط تحفظ له الوقت وتجنبه الوقوع فى كشير من الخطأ . فلقد غت الخطوط العربية وتطورت وكتبت بأشكال مختلفة فمنها على سبيل المشال الكوفى والمغربى والطومار والثلث والنسخى والرقعة . توجد أنواع لكل من هذه الخطوط يحتاج قراءة بعهضا إلى التعليم والتدريب الذى يفتقده الكثير من الباحثين (١٦) واعداد قراءة لها من جانب المتمرسين ييسر للباحثين سبل الاستفادة منها .

### ٣- التصوير والاستنساخ:

تعتبر خدمة التصوير بأنواعه المختلفة من الخدمات التى لها أهمية كبرى فى الأرشيفات القومية ، حيث يساعد فى حل الكثير من المشكلات المتعلقة بالمحافظة على مجموعات الرئائق ذات الاعداد الضخمة جداً وتيسير الاستفادة منها واستخدامها .

قبرى البعض أنه من المنتظر للائتشار السريع الأساليب الاستنساخ الحديثة أن تلعب دوراً في رقع كفاءة البحث العلمي (١٧)، خاصة وأن أغلب وثائقنا – إن لم يكن كلها – أصول إذا تعرضت للفقد أو التلف نتيجة للسرقة أو الحريق أو المباه أو الرطوبة أو الحشرات أو سوء الاستخدام من جانب الباحثين، فانه بصعب ايجاد البديل لها، وذلك على عكس غيرها من أوعية المعلومات المطبوعة فيمكن تعويض النسخة التالفة أو الفاقدة باقتناء نسخة أخرى بدلا منها سواء بالشراء أو بالتبادل أو الاهداء أو استعارتها أو حتى تصويرها إذا نفذ المطبوع منها . علاوة على الحالة السيشة التي قد تكون عليها الكثير من الوثائق نتيجة لقدمها وندرتها فلا يكن معها أن تتحمل ضغط الاستخدام المستمر من جانب الباحثين ومن هنا تظهر أهمية التصوير وفائدته لحماية الوثائق وتجنيبها الأخطار المذكورة التي يمكن أن تتعرض لها .

كسا أن الباحث نفسه قد يرغب في صورة مستنسخة عن الأصل لأغراض الاحتفاظ الشخصي بها .

وهكذا وجد الارشيف القومى أنه من الضرورى أن يقدم للباحثين الوثائق التى يريدونها فى شكل مصغر على ميكروفيلم . فى شكل مصور أو منسوخ من الأصل بالحجم الطبيعي أو فى شكل مصغر على ميكروفيلم . وهذا يتطلب بالطبع توفير الأجهزة الحديثة لاغراض النسخ والتصوير (١٨) .

ويحتاج العسل في مجال التصوير والاستنساخ إلى أجهزة خاصة يقوم عليها أناس فنيسون . وفي تلك الحالة فيان دور اخصائي الوثائق هو إدارة خدمة الاستنساخ بما قيها قيام الفنيين باستنساخ الوثائق ثم امداد الباحثين بالصور المطلوبة (١٩) .

#### ٤- تحقيق ونشر الوثائق :

تحرص غالبة الارشيقات القومية في العالم على القيام بخدمة نشر الوثائق إيمانا منها بتحقيق أحد أحدانها التي أنشئت من أجلها وهي « جمع الوثائق المتعلقة بالتاريخ الوطني ( للدولة ) وحفظها وتيسير دراستها والعمل على نشرها وذلك خدمة للباحثين والدارسين وتيسير إطلاعهم على الوثائق والاستفادة عما تحتويه من معلومات » (٢٠) .

ولتحقيق ذلك الهدف لابد من اعداد متخصصين - يلحقون بالعمل بالأرشيف القومى - وتتوفر في كل منهم المقدرة على دراسة الوثائق كي يتحققوا من صحتها وتقويهها باعتبارها شاهداً تاريخيا . وتقترن هذه العملية بعملية . أخرى هي تحقيق نصوص الوثائق ، فيحاول إخصائي الوثائق أن يقرأ والوثيقة ليقدم لها - قدر الامكان - نصا واضحا وكاملا على أن يحافظ على شخصيتها أو طابع العصر الذي انشئت فيه (٢١) . فالوثيقة مصدر من مصادر التاريخ ، وحينما يدرسها اخصائي الوثائق فهو يقصد - من وراء هذه الدراسة - أن يتحقق من مطابقة المعلومات الواردة فيها للواقع وبذلك عهد الطريق للباحث التاريخي الذي يقوم بعملية التركيب أو البناد التاريخي (٢٢)

وقد اهتمت الأرشيفات القومية في مختلف دول العالم منذ أواخر القرن الشامن عشر بتحقيق الوثائق ونشرها . في عام ١٨٢٥ م شكل الأرشيف القومي البريطاني لجنة قامت بتحقيق وثائق عصر هنري الشامن وغيرها من الوثائق البريطانية الهامة .كما وجه الارشيف البريطاني عنايت إلى نشر الفهارس والملخصات والسجلات والقوائم من أجل التعريف بالوثائق ، كما أن الملخصات ما هي إلا أدلة تعين على دراسة الوثائق دون الرجوع إليها (٣٣) . كما تشكلت - في الأرشيف القومي الامريكي - منذ منتصف الأقرن الحالي لجان لنشر الوثائق الامريكية (٣٤) . أما بالنسبة لمصر ، فقد قامت دار الوثائق القومية بنشر السجل الأول لديوان المعية السنية (عربي) من ١ محرم ١٧٤٥ ه / ٨ يوليو ١٨٢٩م ٨ رجب

١٢٤٦ هـ / ٢٣ ديسمبر ١٨٣٠ م) ، وهي خطوة طيبة في هذا الطريق نرجو أن تتبعها خطوات أخرى في سبيل نشر وثائقنا الوطنية (٢٥) .

# ٥- ارشاد الباحثين والرد على الاسئلة والاستفسارات :

تهدف هذه الخدصة إلى مساعدة الباحثين على استخدام مصادر المعلومات المتوفرة بدار الوثائق أو الأرشيف القرمى والاستفادة منها . كسا تعسل على الاجابة على أية أسئلة أو استفسارات يتوجهون بها طلبا للحصول على معلومات معينة أو حقائق بالذات أو طلبا للحصول على مصادر معلومات البحوث التي يقومون بإعدادها . فهذه الخدمة تنظوى على تقديم المعلومات المطلوبة والارشاد إلى المصادر الملائمة والمساعدة في استخدامها واستخراج المعلومات منها (٢٦)

ولتحقيق هذه الخدمة - على أكمل وجه - ينيغى أن يتوفر بمكتبة الأرشيف القومى مجموعة كبيرة من المراجع فى شتى فروع المعرفة وأن يكون إخصائي الوثائق على دراية كافية بها ويكيفية استخدامها . وذلك بجانب تمرسه على قراءة الخطوط القديمة التى دونت بها الوثائق فى مختلف العصور ، حتى يتمكن من أرشاد وتوجيم الباحثين والرد على اسئلتهم واستفساراتهم .

# ٣- اعداد القوائم والكشافات والملخصات :

وهذه اخدمة تقوء على إعداد قائمة بالمواد ( الوثائق وغيرها من أدعية المعلومات ) ذات الصلة بموضوع معين ، فتشتمل على المواد المتاحة التي تحتوى على معلومات حول هذا الموضوع في فترة زمنية معينة وبلغات بعينها وتسمى هذه اخدمة كذلك يعمليات البحث الراجع . (۲۷) Retrospective search

وقد يقوم الأرشيف القومى باعداد مثل هذه القوائم بجادرة من جانبه دون أن تطلب منه وذلك توقعا للحاجة إليها ، كما قد يقوم باعدادها بناء على طلبات محددة توجه له . ويقوم بطبع القائمة أو نسخها بشكل ما .

وعند إعداد هذه القائمة لابد من تحديد المجال الموضوى لها ، وكذلك تحديد فسرة التغطية الزمنية لها والاشكال المتدرجة للوثائق التى تضمنها ( وثائق مغردة ، ملغات ، سجلات ... الخ ) وذلك وفقا لأهداف القائمة واحتياجات المستفيدين منها ، والاستقرار على شكل الوصف لكل مادة : فقد تكون بيانات الوصف كاملة أو مختصرة حسب الحاجة . وعند الانتهاء من تجسيع كل مداخل القائمة من المصادر المختلفة ، فقد ترتب بطاقات المواد وفقا لنظام منطقى ؛ وقد ترتب برؤوس الموضوعات أو زمنيا وفقا للاحداث ، ومن الضرورى اعداد المداخل الاضافية اللازمة (٢٨) .

وقد قامت دار الوثائق القومية بالقاهرة في عام ١٩٨٧ باصدار ببليوجرافية (قائمة) لوثائق الثورة العرابية والوقائع الحربية وذلك عناسبة مرور مائة عام عليها (١٩٨١-١٩٨١م) – قامت بنشرها الهيئة المصرية العامة للكتاب – وتقع في ١٣١ صفحة اعتمد في تجميعها على الوثائق الموجودة بها : سجلات الشورة العرابية ، سجلات ديوان الحربية (عربي) ، سجلات ديوان الحربية (تركي) ، محافظ نظارة الحربية ، محافظ نظارة الداخلية ، محافظ نظارة الداخلية ، محافظ نظارة المقانية ، سجلات معية سنية (عربي) ، محافظ الارشيف النساري ، مذكرات أحمد عرابي ، كتاب كشف الستار عن سر الأسرار عن النهضة المصرية المشهورة بالثورة العرابية عام عرابي ، كتاب كشف الستار عن سر الأسرار عن النهضة المصرية المشهورة بالثورة العرابية عام ١٩٩٨ م وعن كتاب مصر للمصريين (٢٩) .

وقد قامت دار الرثائق القومية بتحليل وثائق المصادر السابقة بعمل بطاقة لكل وثيقة دون على رجهها ملخص الوثيقة ، وعلى ظهرها بياناتها ، قوضع رمز لكل مصدر من المصادر السسابقة ، ووضع هذا الرمسز على البطاقات المأخوذة عنه ثم وزعت هذه البطاقات تحت الموضوعات الخاصة بها مرتبة توتيبا زمنيا وفق التخطيط الموضوعي للبليجرافيا الذي اشتمل على ثلاث أقسام رئيسية هي :

الأول - الحالة في مصر قبل الثورة حتى ضرب الاسكندرية . الثاني - الوقائع الحربية : من ضرب الاسكندرية حتى احتلال القاهرة . وتحت هذه الأقسام الرئيسية جاءت الموضوعات الفرعية التي فرضتها الوثائق نفسها ، وقد اندرج في هذه الموضوعات الغرعية كل وثائق المصادر المختلفة .

واشتسلت بيانات هذه القائمة بالنسبة للسجلات على الرمز وهو يشير إلى المجموعة الوثائقية ، ثم بيان السجل أو المحفظة ، ثم الجزء ورقسه بالنسبة للسجل ، والرقم للمحفظة ، ثم فترة التغطية الزمنية للسجل أو المحفظة (٣٠) . وبالنسبة لبيانات الملف فتشمل الرمز ، ورقم الملف ، ورقم الوثيقة ، وتاريخ الوثيقة (٣١) -

وتقوم الأرشيفات القومية عادة بتحليل المعلومات الواردة في الوثائق المختلفة عن طريق اعداد كشاف تحليلي موضوعي للسعلومات الواردة في الوثائق والسجلات . وكذلك اعداد نشرة تشتمل على ملخصات لمختارات من الوثائق والسجلات .

فيعتبر التكشيف من المهمات الأساسية والمباشرة التى تقوم بها الأرشيفات القومية وتقدمها للباحثين خاصة وأنها تحتوى على كم هائل من الوثائق المختلفة التى قد يصل عددها – دون مبالغة – إلى عدة ملايين . وهنا تبرز أهمية التكشيف في تيسبر سبل الافادة عن طريق تزويد الباحثين بالمعلومات عن الوثائق ومساعدتهم على تقدير قيمة المتاح منها ومدى ملائمته لمجال اهتمامه (٣٢) .

فإذا كانت الوثائق هي الكنوز التي تحوى تجارب الامم وخبراتها لما تضمه من معلومات غاية في الاهمية ، فإن الكشافات تعتبر مفاتيح الوصول إلى مكنون هذه الكنوز (٣٣) .

والكشاف دليل منهجى للوحدات التي تتضمنها مجموعة ما أو المفاهيم المشتقة من مجموعة ما . وتمثل الوحدات أو المفاهيم المشتقة بواسطة مداخل ترتب وفقا لترتيب معروف مثل التربب الهجائي أو الزمني أو الرقمي (٣٤) .

وقد قام القسم التاريخي بالقصر الملكي بعابدين بالقاهرة - الذي أنشأة الملك فؤاد في العشرينيات من القرن الحالى لكتابة تاريخ أسرة محمد على - باعداد كشاف بطاقي للرثائق التي تم نقلها إليه من دار المحفوظات في ذلك الرقت ، والتي انضمت إلى المجموعات دار

الوثائق القرمية بعد إنشائها في سنة ١٩٥٤ م. وتراصل دار الوثائق القرمية حاليا جهودها في تكشيف مجسوعاتها الوثائقية التي بدأتها في مقرها القديم بالقلعة قبل انتقالها إلى مقرها الجديد برملة بولاق بالقاهرة في نهاية عام ١٩٨٩ .

أما نشرة الملخصات فهى تشبه الكشافات فى أنها تشمل على بيانات بيليوجرافية عن المواد المدرجة بها ومكانها فى الوثائق والسجلات . ولكنها تتميز عن الكشاف فى اشتمالها على ملخص لما تحتريه الوثائق من معلومات . فهى تفيد الباحث فى التعرف على الوثائق ذات الصلة عوضوع بحثه من بين آلاف الوثائق التى يضمها الأرشيف القومى وتجنيه ضباع وقته وجهده فى قراءة وثائق لا يستفيد منها لعدم صلتها بموضوع بحثه (٣٥) كما تبرز أهمية هذه الحدمة بصفة خاصة حين بعد الأرشيف القومى ملخصات باللغة المحلية ( العربية ) للوثائق المدونة بلغات أجنبية قد لا يجيدها الكثير من الباحثين .

وقد قامت دار الوثائق القومية بالقاهرة باعداد ملخصات باللغة العربية للعديد من الوثائق المدونة باللغة التركية تم إرفاقها بأصول هذه الوثائق، إلا أن جهودها حتى الآن لم تتعد هذه الخطوة نحو إصدار نشرة ملخصات لوثائقها .

#### ٧- خدمات الاحاطة الجارية:

من الخدمات الهامة التى تقدمها الارشيفات القومية للباحثين خدمات الإحاطة الجارية ، وهي نظم استعراض الوثائق المتاحة حديثا ، واختيار المواد الملائمة وتسجيلها واعلام الباحثين المهتمين بها (٢٦)

وتهدف هذه الخدمة إلى الاعسلان الدورى بكل ما بهم الباحثين من أنشطة وأخبار ومعلومات. فهى تفيدهم فى التتبع المنتظم لأحداث المعلومات التى تهمهم بعد أن أصبح الهاحث يواجه فيضانا هائلا من المعلومات الوثائقية لم بعد باستطاعته أن يحيط به بسهولة وسرعة. فالارشيف القومى يتلقى باستمرار مجموعات وثائقية جديدة يحصل عليها بطريقين: أولهما عن طريق الهبات والوصايا والشراء والتبادل والابداع وهى طرق قانونية ترد بها الوثائق إلى الأرشيف القومى (٢٧)، والآخر يتمثل فى الوثائق التى استغنت عنها اجهزة الدولة وإداراتها المختلفة في عملها اليومى بعد أن حققت الأغراض التى انتجت من أجلها واختبرت لما لها من أهية إدارية أو تاريخية لتحفظ على الدوام فى الأرشبف القومى (٢٨).

وقد أنشأت الدولة في جميع وزارتها وفي أفرع القطاع العام لجان دائمة للمحفوظات تضم كل منها مندوب عن القائمين على أمر الوثائق الارشيفية علاوة على مندوب عن دار الوثائق القومية - مهستها فحص الوثائق الأرشيفية التي أفرزتها الادارات المختلفة في الجهة التي تمثلها اللجنة والتي أنعدم الطلب الادارى عليها - وتختار من بينها الوثائق التي تستحق الحفظ الدائم وترسلها إلى دار الوثائق القومية لأهميتها للبحث التاريخي (٢٩).

وتوجد عدة طرق لتوصيل المعلومات عن الوثائق المنضمة حديثا إلى الأرشيف القومى ؛ إما بالاتصالات الهاتفية للباحثين أو بتسجيل بيانات مختارة على جزازات وارسالها . للباحثين أو إعداد نشرة إحاطه جارية توزع على فترات منتظمة (٤٠) ،

ولنشرة الاحاطة الجارية التى تصدر فى فترات معينة (شهرية / كل شهرين / فصلية ) أهميتها الاعلامية ، فهى أسرع من الخدمات المنشورة . كما يمكن أن تجمع معا المواد الوثائقية المشتتة فى عدة خدمات منشورة ، هذا بجانب أنها تشتمل على اشارات إلى معلومات لم تخط بالتغطية فى أى مكان (٤١) .

ومن الطبيعى أن تتنوع محتويات هذه النشرة من أرشيف قومى لأخر ، ولكن طالما أن هدفها الأساسى هو إحاطة الباحثين بالوثانق التى حصل عليها الأرشيف القومى حديثا ، وكذلك إخبار الباحثين عن الدارسات والتحقيقات والنشر لمجموعات وثائقية ، وأيضا اخبارهم عن الترجمات التى اعدت لوثائق مدونة بلغات أجنيية ، أو الاشارة إلى ما قد يتم العثور عليه من وثائق قديمة تم اكتشاف أماكنها لأول مرة نتيجة جهود عليمة منظمة أو مصادفة داخل مصر أو خارجها ، إلى جانب ذلك فان من أهدافها أيضا اعلام الباحثين عن أوعية المعلومات الأخرى - غير الوثائق - كالكتب والدوريات .. الخ المنشورة حديثا ، والتقارير وغيرها من المطبوعات الحديثة في مجال اهتمامهم .

وهناك بالاضافة إلى هذا المواد الاخبارية ذات الأهمية والمواد المنتقاة من الخدمات المنشورة ، ومنها مثلا اعلانات عن موقرات أو ندوات تعقد مستقبلا وتقارير موجزة عنها بعد الانعقاد . وكذلك الأخبار المتعلقة بالمهنة والعاملين بها. وقد تشتمل في بعض الأحبان على مقال في مرضوع له أهمية خاصة (٤٢) .

وهكذا تشتمل نشرات الاحاطة الجارية على عدد كثير من المداخل فيستلزم اتباع طريقة معينة في الترتيب ، وفي الامكان تنسيق المداخل في قطاعات موضوعية مرتبة فيما بينها وفقا لمنطق معين أو وفقا للتسلسل الهجائي (٤٣)

وعلى سبيل المثال قائد يمكن لدار الوثائق القومية أن تصدر نشرة إحاطة جارية (شهرية أو فصلية ) تهدف إلى تقديم خدمة اعلامية منتظمة لبعض المعلومات التى تهتم الباحثين والعاملين بالدار . يقدم الجزء الأول منها قائمة بالتواريخ والمناسبات الهامة التى تقع فى الشهر الثالى وتحت كل منها قائمة مختارة بالوثائق الموجودة بالدار والتى تتناول هذه التواريخ والمناسبات . ويشمل الجزء الثانى إحصاءت عن مقتنبات الدار من الوثائق . ويشمل الجزء الثالث من الشئرة الاعلام من الوثائق الهامة التى تم دراستها ونشرها وتحقيقها من جانب الباحثين . وكذلك الاشارة إلى الترجمات التى اعدت لوثائق مدونة بلغات أجنبية . ويقدم القسم الرابع تعريفات بالاضاقات الجديدة لمجموعات الوثائق حتى يتيسسر الاطلاع عليها والاتستفادة منها .

# ٨- صيانة وترميم الوثائق :

تعتبر صبانة وترميم الوثائق من الخدمات الرئيسية التي يقدمها الأرشيف القومى ، وهي وقاية وعلاج ، الوقاية هي حماية الوثائق من العوامل التي تسبب تلفها . أما العلاج فهو ترميم ما يتلف منها (٤٢) .

والعرامل التى تبب تلق الوثائق عكن ارجاعها إلى الباحثين أنفسهم ، وإلى الظروف المنارجية المحيطة بالوثائق ، وكذلك إلى عوامل فساد داخل الوثائق نفسها . فالأضرار التى تتعرض لها الوثائق من جانب الباحثين تحدث نتيجة للاستخدام العنيف للوثائق وقيام البعض بالتدخين وتنارل المشروبات والاطعمة بجانب الوثائق . وللوقاية من ذلك فالأفيضل أن يكون الطعام والشراب والتدخين ممنوعا منعا باتا إلا في بعض الأماكن المعينة والمخصصة للموظفين والتي ينبغي غسلها وتنظيفها يعناية وانتظام (10) .

أما الطروف الخارجية التي تسبب تلف الوثائق فيهي الرطوبة ، والعنف ، والجنفاف وتلوث الجو بالغازات الحسضية ، والاتربة ، والحشرات ، والقوارض ، وضوء الشسس وضوء القسر ، والحربق ، والماء ، والسرقة (٤١) .

والرقاية من هذه العوامل تكون باستخدام مواد عازلة للرطوبة - التى تساعد على تكوين العفن - فى بناء دار الرثائق القومية وأن تكون مجددة الهواء مع استخدام الأجهزة الهديثة التى تساعد على حفظ درجة رطوبة وحرارة مناسبة . واستخدم المرشحات للرقاية من تلوث الجر بالغازات الحسضية . واستخدام المكانس الكهربائية للوقاية من تلوث الجر من الأثرية مع الاهتسام بوضع الوثائق فى محافظ من الورق المقوى عالى الجودة خال من الحساض . فإن الشخزين السليم بجنب الوثائق ما يلحقها من الاضرار (٢٧١) . كسما أن عزل المينى عن الأرض ، وسد شقوق الجدران واستخدام المبيدات الحشرية يساعد على الوقاية من الحشوات . قى حين تكون الوقاية من القوارض باستخدام الطرق المذكورة إلى جانب استعسال المصائد التقليدية . وعكن القضاء على المشرات والقرارض بالاستعانة عهنيين متخصصين (٤٨) .

ولتجنب حدوث الحريق وللرقاية من إخطاره بجب أن يكون مبنى الأرشيف القومى معداً ومجهزاً لمقاومة الحرائق بأن يكون مزوداً بأثاث ورفوف مصنوعة من المعدن حتى يمكن مقاومة الحريق إذا اندلع ، واتخاذ الاحتياطات اللازمة ضد الحريق كسنع التدخين والتأكد من سلامة الاسلاك الكهربائية بالمبنى ، بالاضافة إلى تزويد المبنى بأجهزة الأنذار ضد الحريق التى تساعد على سرعة القضاء على الحرائق عند نشربها ، مع توقير أنابيب الأطفاء المناسبة (٤٩١) .

وأن تكون الفتحات في ميني الأرشيف القومي محدودة المساحة لا يتسبب ضوء القمر وأشعسة الشعسة النرقاء والبنفسجية وأشعسة الشعسة الزرقاء والبنفسجية والفرقينفسجية التسادرة عن الشمس والقمر لها تأثيرها الضار عليهما (٥٠). وعمل شبكات معدنية على فتحات الدور الأول. وحفظ الوثائق الشمينة في حجرات منيعة وتركيب أجهزة الذار، وكذلك ختم الوثائق التي تعار داخل قاعات البحث من العوامل التي تساعد على منع الساقات (٥١).

أما عرامل الفاد الداخلية ، فترجد داخل الوثائق نفسها ، وهى المادة المكتوب عليها ( البردى - الرق - الورق - الميكروفيلم ) والمادة المكتوب بها ( الأحبار المختلفة ) . فالوثائق الأرشيفية الحديشة تصنع من لباب الخشب وتكتب بأحبار مصنوعة من أصباغ قار فحمية ، وتحمل لذلك عوامل فسادها بداخلها . في حين كانت الوثائق في العصرين القديم والوسيط تصنع من مواد طويلة المسر كالطين أو البردي أو الوق أو الورق الجيد . كما كانت وثائق

العصر الحديث حتى منتصف القرن ١٩ م تصنع من الورق المصنع من الحرق (القطن والكتان والقنب ) ، وتكتب بأحد أنواع ثلاثة من الأحبار هي الحبير الهندي ، وحبير العنفص ، وحبير السبيدج ، ولذلك كانت متينة وطويلة العمر (٥٢) .

هذا عن رقاية من الأخطار التي يمكن أن تثعرض لها الوثائق . أما العلاج فهو ترميم ما قد يكون تلف من هذه الوثائق . فالترميم تشخيص وعلاج . أما التشخيص فيكون بالرجوع إلى الخبراء لمعرفة طبيعة التلف وعلاجه . وتنحصر أسباب التلف في العسوامل الميكانيكية ( الحشرات بأنواعها المختلفة والقوارض ) والعفن الذي يعاني منه الورق والجلد والرق والحشب ، وعوامل أخرى فيزيقية كيميائية ، مثل الماء والحريق وضوء الشمس والقمر ، وهواء الجو المحمل بالغازات الضارة ، والعناصر الحمضية الموجودة في الأحبار والاوراق (٥٣) . ويكون علاج الوثائق بابعادها عن عوامل التلف ومعالجة التي أصيبت منها بأضرار في معمل الترميم على يد المختصين في الأرشيف (٤٥) . وإذا لم يتوافر فيه من يملك المهارات اللازمة الترميم وحرميم الوثائق التي أصيبت بأضرار ، فينبغي أن يضطلع به أخصائيون من خارج الأرشيف ، لأنهم وحدهم لديهم الخيرة ، والأجهزة والمعدات العلمية اللازمة لهذا العمل العلمي المتطور ، في

وتتم معالجة الوثائق تبعا لكل حالة فالحشرات وبرقاتها تعالج بالغازات والابخرة القاتلة للحشرات ، والعن يعالج باكسيسد الابثلين أو بابخرة الالديهيسد النملى ، والماء يعالج بالتحفيف بالتحفيف بالتدريج ، وحمضية الهواء والأوراق والاحبار تعالج بطريقة «بارو» Barrow «حمامان ماثبان» الأول هيدرات الكالسيوم (محلول ١٥/١٪) والثاني بيكربونات الكالسيوم (محلول ١٥/١٪) والثاني بيكربونات الكالسيوم امحلول ١٥/١٪ لمدة عشرين دقيقة) أو بطريقة التحييد باستعمال النوشادر المخفف إلى ١٠٪ على أن يسبق ذلك أولا قياس درجة الحصضية في الورق ، ثم بعد ذلك يتم ترميم الوثائق التالفة بأنواعها المختلفة (برديات - رقون - أوراق - خرائط ، الخ ) بطرق الترميم الحديثة التي يقوم بها أخصائيون (٢٥٠) .

#### خاتمسة

مما سبق تتبضح أهمية الدور الذى تؤدية خدمات الأرشيف القومى فى التعريف بأوعية المعلومات الوثائقية ، وفى تهيئة الظروف المناسبة لتنظيم تدفقها بشكل يكفل إفادة الباحثين والدارسين - فى سهولة ويسر - مما تحتويه من معلومات .

# المسراجسع

- ١- محمد أحمد حسين : الوثائق التاريخية . القاهرة ، مطبعة جامعة القاهرة ، ١٩٥٤ ، ص ١٠٧ ، ١٠٧ .
  - ٢- حسن الحلوة : علم الوثائق الأرشيفية . القاهرة ، دار الثقافة ، ١٩٧٥ ، ص٥ .
- ۲- مصطنی أبو شعیشع: مصادر دواسة الحضارة الاسلامیة: عالم الکتب، الریاض، مع ۱، ۱۹، ۱ ابریل
   ۱۹۸۵. ص ص ۱۲ ۲۱.
  - ٤- حسن الحلوة : المرجع البسايق ، ص ٤١ .
    - ٥- تقس المرجع ، ص ٤١ .
  - ٦- محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ٣٣ .
    - ٧- نفس المرجع ، ص ٤٣ .
    - ٨- حسن الحلوة : المرجع السابق ، ص ٤١ .
  - ٩- عبد السلام هارون : تحقيق النصوص وتشرها . القاهرة ، مؤسسة الحلبي ، ١٩٦٥ ، ص ٤٨ .
- ١٠- اثرتون ، بولين : مراكز المعلومات ، تنظيمها وإدارتها وخدماتها ، ترجمة حشمت قاسم . القاهرة ، القاهرة ،
   ٨٠- مكتبة غريب ، ١٩٨٩ ، ص ٣٠٨ .
- ١١- عبد السميع سائم الهراوي : لغة الادارة العامة في مصر في القرن التاسع عشر . القاهرة ، المجلس الأعلى
   لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ، ١٩٦٣، ص ٧٣.٧ .
  - ١٢- حسن عثمان : منهج البحث التاريخي . القاهرة ، دار المعارف ١٩٨٠ ، ص ص ٢٧ ٢٨ .
    - ١٢- نفس للرجع ، ص ٢٨ .
    - ١٤- محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ص ٩٠-٩٠ .
      - ١٥- نفس المرجع ، ص ص ٣٠-٩٤ .
      - ١٦- حسن عثمان : المرجع السابق . ص ٢٠٦
      - ١٧~ اثرتون ، بولين : المرجع السابق . ص ٣٠٩
  - ١٨- محمد فتحي عبد الهادي : مقدمة في علم الملومات ، القاهرة ، مكتبة غريب ، ١٩٨٤ ص١٤٩ .
    - ١٩- نفس المرجع ، ص ص ١٤٩-١٥٠ ـ

- . ٢- دار الوثائق القوسية : قانون رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤ بانشاء دار الوثائق القوسية ، مادة رقم (٢.١) ، محمد أحمد حدين : المرجع السابق ، ص ٢٠-٣٣-٣١.٣٤ .
- . ٢١ حسن الحلوة: الدبلوماتية ؛ مجلة كلية الأداب / جامعة القاهرة ، مج ٢٧ ، ج ٢، ١ ، مايو -ديسمبر ١٢٠ ١٢١ ، ١٢١ ، ١٢٠ م ص ص ١٠٠٥ ، ص ص ص ١٠٠٠ ، حسن عثمان : المرجع السابق ، ص ص ص ١٠٥ ١١٧ ، ١٢١ ١٢١ .
  - ٣٠٤ ٢٠٢٠ حسن الحلوة ؛ الديلوماتيقا ، ص ص ٢٠٢٠ ٢٠٤
    - ٢٣- نفس المرجع ، ص ص ٢٠٥ ٢٠٦ .
    - ٢٤- محمد أحمد حسين : المرجع السابق ، ص ٣٤ ،
- ٢٥ وزارة الثقافة والارشاد القومى (دار الوثائق التاريخية القومية) ديوان المعيد السنية ، السبجل الأول
   القاهرة ، المطبعة العالمية ، ١٩٦٠ ( مطبوعات دار الوثائق التاريخية القومية -١) .
  - ٢٦- محدد قتحي عبد الهادي : المرجع السابق ، ص ١٤٤ .
    - ٢٧- تقس المرجع ١٥٠
    - 28- تقس المرجع 101
- ٢٩ دار الوثائق (لقرمية: يبليوجرانيا لوثائق الثورة العرابية والوقائع الحربية ، عناسبة مرور مائة عام
   ١٩٨١ ١٩٨١م) . القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٧ ، ص ص (أ-د) .
  - ٣٠- تقس المرجع ، ص ص (د م ) .
    - ٣١- نفس المرجع ، ص ٤٤ ، ٦٩ .
  - ٣٢- اثرتون ، بولين : المرجع السابق ، ص ص ص ٢٠٨ -- ٢٠٩
- ٣٣- محمد فتحى عبد الهادى: التكشيف الأغراض استرجاع المطرمات . جدة ، مكتبة العلم ، ١٩٨٧، و ٣٠- محمد فتحى عبد الهادى: التكشيف الأغراض استرجاع المطرمات . جدة ، مكتبة العلم ، ١٩٨٧، و ٣٠- محمد فتحى عبد الهادى:
  - ٣٤- نفس المرجع ، ص ص ص ١٠٠٩ ، أثرتون ، بولين : المرجع السابق ص ص ٢٧٤ .
    - ٣٥- محيد فتحى عبد الهادي : مقدمة في علم المعلومات ، ص ١٥١ .
- Kemp , D. A . Current awarenss services . London, Clive Bengley, -٣٦ . ١٠٠ محمد نتحى عبد الهادى : مقدمة في علم المارمات ، من ١٤٠٠ ، 1979.pp. 12-13.,
  - ٣٧- حسن الحلوة : علم الوثائق الارشينية ، ص ص ١٨ ٢٠ .

- ٣٨-- نفس المرجع ، ص ٧٠٥ . . .
- ٣٩- دار الوثائق القومية : القانون رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤ بانشاء دار الوثائق القومية ، مادة ١١٠١٠ .
  - . ١٠٨ محمد فتحي عبد الهادي : مقدمة في علم المعلومات ، ص ١٥٦ .
    - ٤١- نفس المرجع ، ص ١٥٦ .
- Harvely, Joan M. Specialist informtion centers. : ، ۱۵۷-۱۵۱ ص ص ص ۲۵۱-۱۵۳ .london, clive Bingley. 1976 pp. 40
  - 23- محمد قتحي عبد الهادي : مقدمة في علم المعلومات ، ص ص ص ١٥٩ ١٥٧ .
    - 22- حسن الحلوة : علم الوثائق الارشيقية ، ص ٣٦ .
- 03- كونها . ج . م: أساليب التقييم اللازمة لتحديد احتباجات الصون في المكتبات ودور المحفوظات ، دراسة لراكب مع مبادئ رائدة . باريس ، البرنامج العام للمعلومات والبرنسيت منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ١٩٨٨ ، ص ٣ ،
- Flieder, F. 9 Dachein M. Livers et document d'archives: Sauvegarde et conservation 8 Paris Unecco, 198, p.p. 41
- 24- حسام الدين عبد الحبيد محمود : تكنولوجيا صبانة وترميم المقتنيات الثقافية القاهرة ، الهبئة العامة للكتاب ، ١٩٧٥ م ١٨ ١٩ .
  - 29 حسن الحلوة علم الوثائق الأرشيفية ، ص ٣٩ ، كونها ، ج ، م : المرجع السابق ، ص ٣ م : المرجع السابق ، ص ٣ م : المرجع السابق ، ص ٣
  - Flieder, F. 9 Dachein, M.: Op. Cit. P . 60,-4v ، كونها ، ج ، م : المرجع السابق ، ص ٩ ،
- ٤٨ حسن الملوة : علم الوثائق الأرشيفية ، ص ص ٣٦ ٣٧ ، كونها ، ج . م : المرجع السابق ، ص ١٥ ، ٢٥ ٢٨ . كونها ، ج . م : المرجع السابق ، ص ١٥ ، ١٩ . ٢٥ . ١٩ . ٢٥ . ١٩ .
- Flieder, F. 9 Dachein, M. Op . Cit., p. 61, -49 من الحلوة علم الوثائق الارشفية ، ص ٢٧ . كونها ، ج . م : المرجع السابق ، ص ١٦ .
  - . ٥- حسن الحلوة علم الوثائق الارشفية ، ص ٣٧ ، كونها ، ج ، م للرجع السابق ، ص ٢٧ ٢٨ .

- ٥١- حسام الدين عبد الحميد محمود : المرجع السابق ، ص ص ٧٧ ٨١ ، كونها ، ج ، م : المرجع السابق ، ص ٣٨ . ص ٣٤ ، حسن الحلوة : علم الوثائق الارشفية ، ص ٣٨ .
- ۳۵ كونها ، ج . م : المرجع السابق ، ص ۳۹ ، حسام الدين عبد . الحميد محمود : المرجع السابق ، ص ص ص ۸۵ Flieder , F. 9 Dachein, M. : Op. cit., p. 76 . ، ۹۷ -
  - 36- حسن الحلوة : علم الوثائق الارشيقية ، ص ٣٩ .
    - ٥٥- كوتها ، ج . م : المرجع السابق ، ص ١٢ .
  - ٥٦- حسن الحلوة : علم الوثائق الأرشيفية ، ص ٣٩ ، كونها ، ج.م : المرجع السابق ، ص ٣٦ ٢٧ . .

\* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \* \*

# مسؤليات اخصائي مراكــز المعلومــات الوثائقـيــة\*

#### تقديسم:

بعد مرور عشرين سنه على تأسيس المجلس الدولى للوثائق (\*\*) ، وعندما ازداد بشكل كبير وملموس عدد الدول التي انتشرت بها مرافق وإدارات الخدمات الوثائقية ، وعناسبة هذه الدورة الثانية عشر للمؤتمر الدولي للمائدة المستديرة عن الوثائق . يجدر بنا على ما يبدو أن ندرس ونقيم ما إذا كان المفهوم الذي ارتأيناه عن مسئوليات دور الوثائق وواجيات إخصائي الوثائق هو نفسه الذي يسود تماما في كافة الدول ، مع ملاحظة واعتبار ما قد يكون هناك من فوارق أو أختلاقات من دولة لأخرى . وسوف يكتنا هذا من التركيز بصفة خاصة من الانشطة والتي أولاها زملاؤنا " أو حكوماتهم أسبقية على ما عداها ، إما بحكم العرق والتقاليد او بحكم القوانين والانظمة ، ومن هذا المنطلق والمحور نستطيع أن تتتبع الاتجاه الذي يتشكل فيهدم الوثائق . وعندما نفعل ذلك ، فإننا لا ننسي أن هدف المائدة المستديرة ينحصر دائما وابدا في التعرف على الموضوعات الاساسية لإدارة دور الوثائق ، جنبا إلى جنب في ذات الوقت ، مع مراعاة وإحترام مختلف المارسات والأعراف التي تتبع في كل دولة من الدول على حدة .

# المفاهيم التقليدية :

من الواضح أنه كان قد طرأ تغييرا كبيرا وملحوظا إبان الجيل الماضى . فمنذ فترة ليست بيعيدة ، سلم إخصائيو الوثائق فى معظم الدول الاوروبية - ممن عرفوا بولائهم للمبادئ والاسس التي غت وتطورت تدريجيا إبان القرن التاسع عشر - سلموا بأنهم يسعون فى المقام

<sup>(\*)</sup> ترجمة المقال

Bautier, R.H.: The Responsibilities of the Archives and the Duties Archivesistsi Modern Archives Administration and Records Managements A RAMP, Compiled by: P. Walne. Paris, Unesco. 1985. PP 5: 35.

<sup>(\*\*)</sup> تأسيس عام ١٩٦٥ .

الاول إلى إن يكونوا مؤرخين وأن ينظر إلى مستودعاتهم على أنها مركاز لحفظ السجلات والوثائق ذات القبيمة الدائمة والتي قد تستخدم لأغراض البحث التاريخي . وكانت أية علاقة مع الاجهزة أو الادارات الحكومية لا تأتى إلا في المرتبة الثانوية من الأهمية اوفي كثير من المالات والأحسان كانت المبادرات لنقل وتحديل السجلات - وفي بعض الأحسان لإعدام المستندات عديمة القياسة - لا تأتى إلا من جانب أفراد الأجهزة أو الادارات الحكومية . وبالإضافة إلى ما تقدم ، ففي كثير من الدول كان تحويل أو نقل السجلات إلى دور الوثائق لا يتم إلا بعد مرور فترات زمنية مختلفة ومتباينة بدرجات كبيرة : قد تصل إلى خمسين أو ماثة سئة ، كما هو الحال في المانيا ، وبلجيكا ، وابطالبا ، وهولندا ... الخ . وقد أعتبر أن من الاكثر أهمية إلى حد بعيد أن يتم تجهيز مستندات ووثائق أسبق وأقدم من تلك التي تعود إلى السنوات الاكشر حداثه وتبكيرا ؛ وقد حظيت قوائم وكشوف المجرودات أو النصوص ذات الصلة بوثائق العصور الوسطى بالترحيب والاحترام من جانب أمناء المحفوظات والمختصين بالكتابات والنقوش القديمة والعصيقة نظرا لما احتوته تلك الوثائق والمستندات من معلومات خلفسية واسعة . ودون إغفال أو اهمال طلبات توفير وتأمين المعلومات للاجهزة والادارات المكومية ، كانت الأهداف الرئيسية لدور الوثائق ترجه أساسا نحو خدمة ودعم وتعزيز أعمال السحوث ذات الصلة بالمؤرخين . وفي إطار أعسالهم المهنية ، كان بعض امناء الوثائق عيلون إلى توجيه عناية خاصة للمستندات والوثائف التي كانت تخدم أعمالهم البحثوية الشخصية ؛ وقد أدى هذا بالتالي إلى حجب والتغطبة على الطبيعة الثقافية الاكثر عسومية لمهنة أمين الوثائق.

من ناحية ثانية ، فإن بعض الدول التي لا يتوفر لديها رصيد وافر من المحفوظات الاكثر قدما تسعى إلى إيجاد وثوفير واحداث مرافق الخدمات الوثائقية الاكثر توجيها نحو السجلات الادارية . كما وأن أفراد تلك المرافق الذين كانوا يفتقرون إلى التدريب التاريخي الحقيقي والذين كانوا يستقطبون من بين موظفى الادارات والمصالح أو أمناء الوثائق وأمناء المكتبات أو القائمين على المستندات والوثائق -قد أمكن تدريبهم خصيصا على عمليات ومبادئ حفظ السجلات الحكومية ولهذا ، فإننا قد نعجب ونتساءل إذا ما وقع انفصاما وشيكا بين هذين المفهومين لوظيفة أمين الوثائق . بين أمناء الوثائق / المؤرخين الذين لا يلعبون وشيكا بين هذين المفهومين لوظيفة أمين الوثائق . بين أمناء الوثائق / المؤرخين الذين لا يلعبون

أى دور فى الأنشطة ذات الصلة بسجلات الأجهزة والادارات الحكومية وبين امناء الوثائق: الاداريين الذين لا تشوفر لديهم أية خلفيات تاريخية إن كلا هذين المفهومين يؤكد تلك الحقيقة التى مؤداها أن المهسة الأولى والأساسية لأمين الوثائق تقتصر بالدرجة الأولى ، إن لم يكن على وجه الحصر والقصر ، على الاهتمام بالمحفوظات الناتجة عن أنشطة الدولة ، ووحدات الحكم المجلى ، وأن السجلات غير العامة التي لا تكون من اختصاص دور الوثائق العامة مباشرة - تحال إلى المكتبات ومختلف المؤسسات الثقافية الأخرى .

#### التطبور التسدريجسي :

من الواضع تماما في العصر الحاضر إلى أي حد تغير الوضع في مختلف الاعتبارات ؛ وفي أعتقادنا أن من الأحمية بمكان أن تؤكد هذا الأمر في مستهل هذا التقرير الذي نحن بصدده الآن . فبينما يعتبر أمناء الوثائق . أنفسهم في كل مكان مستولين عن خدمة البحث التاريخي ، إلا أن هزلاء الامناء - على الرغم من ذلك - اقاموا أو بالاحرى أعادوا إقامة العلاقات والصلات الوثيقة مع مكاتب الاجهزة المنتجة للسجلات ، كما وأنهم ينتقلون بأنفسهم للاطلاع على السبجلات في تلك الاجهزة بدلا من انتظار وصولها اليهم في دور الوثائق. وبالاضافة إلى ما تقدم ، لم يعبد أمناد الوثائق يقصرون اهتساسهم فقط مع المواد الخطية والكتبابية أو السجلات العامة ، أو حتى المستندات والوثائق التي يتضع أنها ذات قيمة مستديمة ؛ وتبعا لذلك فقد خرج إلى حير الوجود مفهوم " الوثائق الاجمالية " . ويجاول أمين الوثاثق عرض وتقديم ذلك الكم الهائل والرصيد الوافر من المواد التي توضع تحت رعايته ليكون في متناول اكبر قطاع عكن من جماهير المستفيدين . ويتوقع أن تستغل تلك المواد ويستنفاد منها إلى اقصى درجة ، محكنة . وعلى الرغم من أن قسطا من التطور في هذا المجال من الممكن أن يلاحظ ويدرك في أي مكان وفي كل مكان ، إلا أن من المؤكد أنه لا يعسمبر تطورا كافيا في بعض الدول. ومن العوامل التي تؤثر في التطور الايجابي لمرقق الخدمات الرثائقية ، يتبعثل في حجم ذلك المرفق ووضعه العام (سواء كان مركزيا أو إقليميا أو محلياً ) ، ومدى قرة المقاومة للتغيرات في الافكار التقليدية من جانب الاداريين وبعض أمناء الرثائق ، وكذلك - وقق كل ما تقدم - الصعوبات في تدبير الافراد الاضافيين والاعتمادات والموارد المالية الاضافية اللازمة بشكل حتمي للنمو والتطور ت

# الدور الذي تلعبه دور الوثائق في مجال البحث العلمي ومشكلات الأوراق والوثائق المعاصرة

يشتد التركيز في الوقت الحاضر على ضرورة أن تشكيل دور الوثائق . جزاً من الجهاز المكرمي العسام ، وأن تنهك كليسة وبالكامل في إدارة السسجلات من خلال تنظيم الأوراق والوثائق الجارية ، وضمان حفظ السجلات الدائمة القيمة بطريقة سليمة . فهل من المؤكد أن هذا هو ما يرى على أنه الهدف الصحيح الذي تنشده دور الوثائق ؟

الحق يقال أن هناك تحفظات قوية ضد هذا المفهوم الذي يبدر للبعض متعارضاومتضاربا مع الدور الحقيقي الذي تلعب دور الوثائق. فسشلا ، في جسهورية المانيا الفيدرالية ، على ِ الرغم من أن دور الوثائق الفسيسدراليسة ودور الوثائق بعض اللائدر the lander ( وبالاخص الريسغاليا شمال الرين North Rhine westphalia) تنهمك في معالجة المشكلات العامة للسجلات الادارية المماصرة ، فإن معظم دور وثائق اللاندر هي فقط التي تضم تحت رعايتها . الرثائق والمستندات ذات القيمة الكافية والوافية للأغراض التاريخية أو القانونية عا يبرر حفظها بصفة مستديمة أو الاحتفاظ بها على الأقل لفترات زمنية طويلة . وهذه السياسة هي أقرب ما تكون إلى السياسة المتبعة في جسهورية المانيا الديوقراطية ، والنمسا ، ومعظم الكانتونات ( المقاطعات ) السويسرية . ويشبع نفس هذا المبدأ كذلك في هولندا حيث لا تستقبل دور الوثائق الرسمية للدولة أي من السجلات الي عندما يتجاوز عمرها الزمني خمسين عاما ( وفي حالات استثقائية تقبل السجلات البالغة من العمر خمس وعشرين عاما ) رفي بعض الدول الأخرى توسع دور الوثائق من نطاق من مسئولياتها مواعية واختيارا لتشتمل على السجلات المعاصرة ، غير أن هذا لا يقلل بأي حال من الأحوال من الدور الأساس الذي تلعبه دور الرئائق في مجال البحث التاريخي . مثلا : في بريطانيا العظمي يتحصر هدف أمناء الوثائق بمكتب السجلات العامة في الاشراف على عمليات انتقاء المواد للحفظ الدائم ونقل وتحويل السجلات التي ننتجها المحاكم القانونية والقبضائية والادارات والاجهزة الحكومية . ويسود نفس هذا الوضع في فرنسا ، كسا سبق أيضًا في التقرير . حيث تجيم

الأرراق والرثائق بهدف حفظ كافة المواد التى سوف تكون مفيدة للبحث التاريخى على المدى البعيد إن الرد الابطالى ، الذى قدم بطريقة مختلفة . يضيف القليل إلى هذا المفهوم ، لأنه بينما يصر ( كما تفعل الدول الاسكندنافية ) على أن الوثائق ، سواء كانت فى مكاتب أو فى دور وثائق – يكون بها نفس الطابع الفريد والمتميز بتمادى ذلك الرد إلى تعريف أمين الوثائق أساسا ويصفة رئيسية على أنه " باحث علمى أكاديى " . ويبدأ الرومانيون من أمناء الوثائق ، ردهم بالتذكير بأن التشريع فى بلدهم هو الذى يصبغ ويحدد الأهداف التعليمية والحضارية والثقافية والقكرية لدور الوثائق .

وعلى الرغم من تأكيدات المبدأ القائل بأن أمين الوثائق لابد وأن يعتبر نفسه مسئولا عن " إدارة السجلات " فانه من الواضح أن معظم الزملاء لا يستوعبون ولا يعون بكل الدقة واليقين المعنى المقصود من تعبير ينطبق على وجه التحديد والتخصيص على ممارسة أمريكية ، ولا يبدو مناسبا أو متطابقا مع أوضاع أخرى في دول أخرى .

تزداد قناعة أمناء الوثائق بضرورة إحكام السيطرة الرقابية والتنظيمية على الأوراق والمستندات والوثائق أولا بأول وفي أقسرب وقت ممكن بغيبة دفع وتحقيق اجراءات النقل والتحويل بشكل منتظم ، وضمان حسن وسلامة تنسبق وترتيب الملغات لتبسيط اجراءات نقلها وتحويلها بصغة نهائية إلى دور الوثائق وإجراءات تنظيمها . ولهذا السبب ، فإنهم يطالبون في الوقت الراهن بحقوق فحص وتفقد السجلات الجارية . ولكن من وجهة نظر السياسة الوثائقية، فإن من الأهمية بمكان أن نبحث و نقرر في أية مسرحلة من عمس السجلات يجب على أمين الوثائق أن يتدخل .

يبدو لى أن من الضرورى على أمين الوثائق الا يلعب أى دور قبل خروج الوثائق إلى حيز الوجود ؛ يمنى آخر نقول ليس عند إخراج أو انتاج أية ورقة أو وثبقة فردية ، ولكن عندما يفتح الملف كاملا فقط - ولاسيما عندما يجرى تنظيم الملفات بالقياس إلى بعضها البعض . ولكن عبارة " إدارة السجلات " بمعناها الواسع والفضفاض تهتم وتختص بإحداث أو إخراج وانتاج كل وثبقة فردية ، وبالنماذج الرسمية ، وبعدد الصور أو النسخ المقرر استنساخها من كل وثبقة أو ورقة واردة عبر مختلف الادارات والاجهزة ، حتى إعداد وتسخ الوثبيقة أو الورقة واردة عبر مختلف الادارات تهتم والاجهزة ، حتى إعداد وتسخ الوثبيقة أو الورقة الصادرة . وهكذا ، فإن إدارة السجلات تهتم

وتحتفى بتنظيم كافة " الأعسال الورقية " ولا سبسا توحيد رتنسيط أساليب وصواد العسل ، وحتى - والحق يقال - تدريب الفريق الإدارى من الافراد . وإذا ما كان مقبولا اليوم أن من الضرورى أن يخول أمين الوثائق بعض الحق لمراقبة وتنظيم وتوجيبه اجراءات إنتاج وأخراج السجلان ، افلا يستتبع ذلك ضرورة أن يكون لديه قسط من الميل إلى والاحتسام به المرحلة السابقة على الميلاد " ؟

في اعتقادنا أن من الضروري الا تكون دور الوثائق مقيدة أو ملزمة بأى نوع من أنواع المسئوليات عن دوائر أو مرافق خدمات التنظيم وأساليب العمل التي توجد في معظم الدول تحت مختلف المسميات ، والتي تكون مسشولة كذلك عن الخدمات العامة والاصلاحات الادارية ؛ كما لا ينبغي أن تكون دور الوثائق محتواة داخل تلك الدوائر نظراً لإختلاف وتباين مهنتي تلك الدوائر ودور الوثائق بشكل جلي وعيز حتى وأن اشتركت في كثير من السمات والخصائص . ولهذا السبب ، فإننا نعتقد أن من المستصوب أن يكون التعاون متصلا مؤطرا بين أمناء الوثائق ومدراء السبجلات على نحو أوثق عاهو عليه واقع الحال في العمصر الحاضر .كما وأننا نعتقد ، فضلا عن ذلك ، أن من الضروري أن يكون صوت أمناء الوثائق مسموعا بدرجة أعلى وأعلى في تلك الأجهزة المسئولة عن الاساليب الادارية . غير أن التعادي أبعد من هذا الحد ربا يتجاوز بشكل واضع أطر وحدود مسئوليات دور الوثائق .

من المستصوب لنا على ما يبدو ألا نستطرد أو نسترسل في التركيز بشكل ملح على هذا الجانب من تطور يبدو غير سليم وغير صحى في الانشطة الوثائقية ، وذلك من حيث النظرية والتطبيق على حد سواء . كما وأن الأخذ بتلك السياسة من شأنه أن يعرض للخطر عملية الترفيق بين الأهداف الحقيقية لدور الوثائق إلى جانب تبديد القدرات المهنية الهائلة للأفرادها . وعلينا إذن أن نحاول بكل ما أمكن من دقة . صياغة . وعرض ما نرى آنه من صميم مسئوليات دور الوثائق (١)

 <sup>(</sup>١) فيما يختص ببعض النقاط التي طرحت للمناقشة إبان المؤقر السابع للمائدة المستديرة الذي عقد في مدريد
 عام ١٩٦٢ ، سوف تكتفي بالاشارة إلى التقرير الرائع الذي أعده ايفيز بيروتين Yves Perokin بعنوان
 "مفهرم دور المحفوظات وحدود أمين المحفوظات"

Le Concept d'archives et les frontières de l'archiniskique وهو التقوير الذي تناوله بالتوسع والتقصل هذا التقرير الذي نحن يصنده الأن

ولا يسعنا إلا أن نعرب عن خالص الشكر للزملاء الست والعشرين من خمس وعشرين دولة والذين لم يضنوا بوقتهم في الرد لكل العناية على الاستقصاء المطول الذي أرسلتوه اليهم ، وقد استند هذا التقرير العام على ردودهم :

- استرالیا : مكتب وثاثق الكرمنولث (ك. بيني K. Penny )
- النمسا : المديرية العامه للوثائق الرسمية للدولة ( ولزميكوليتسكى Dr. Miko lesiky
  - بلجيكا : الرئائق العامة ( C . Wyffels ) . الرئائق العامة
  - الكاميرون : المديرية العامة للوثائق الفيدرالية والمكتبية الوطنية . م . ايتند M. Eiende) كندا : دار الوثائق العامة ( ب . ويبريز B. Weibrenner) ، إدارة التاريخية .
    - تشيكرسلوفاكيا : مصلحة الوثائق التشيكية ( ف . سايكورا V . Sykorn ) .
- داهومي مصلحة : معهد البحوث التطبيقية السلوفاكية (ج. . أ . دجيفو J. A . Djivo . المدير ، رئيس مصلحة الوثائق الوطنية ) ( \* سميت الدولة بنين فند ١٩٧٥)
  - فنلندا : دار الوثائق الوطنية ( م . كيرلونين M . Kerkonen )
  - فرنسا : المديرية العامة للوثائق ( ج. . دوبوسك Q. Duboscq ، المنتسن العام
    - المانيا ( الديوقراطية ) : دار الوثائق الرسمية للدولة
- ألمانيا الاتحادية : دار الوثائق الاتحادية ( الرئيس / د. مرميين De. Mummsen ) ؛ ودور الوثائق الرسمية لكل من : بادن وورتمبورج Baden Wintemburg و بافاريا المشارج Rhineland Palatinate روامبورج Hesse ، ورينيلاند بالاتينيت Hamburg ، والهيس Saar ، ورينيلاند بالاتينيت North Rhine Westphalia ، وساكسونيا وويستغاليا شمال الراين Schleswig Holstein ، وسالسونيع هولشتاين Lower Saxsony ، وشيلسونيع هولشتاين Lower Saxsony ، وشيلسونيع هولشتاين المنابية ودويستغاليا شعال الراين المتابية وشيلسونيع هولشتاين المنابع المنابع

التقرير الموحد عن المانيا ( الدكتور مومسين Dr . Mummsen )

بريطانيا العظمى : مكتب السجلات العامة

اليونان : دار الوثائق الوطنية (أ. ديامانتيس A. Diamantis نائب المدير) المجر : مديرية الوثائق (ج. فارجا J. Varga)

اسرائيل : أمين الوثغائق الرسمية للدولة (أ. بين A. Bein) إيطاليا : المديرية العامة للوثائق الرسمية للدولة (ج أنكونيللي Antonelli مدير مصلحة الوثائق العامة)

ساحل العالج ؛ مصلحة الوثائق الوطنية ( درو كيس Dro Kesse - تاثب المدير ) ماليزيا ؛ دار الوثائق الوطنية ( داتو علوى جانتان Dato . Alwi Janun المدير )

هولندا : دار الوثائق العامة الرسمية (أ. اى . م . ريبرينك A . E . M . Ribbrink) والجمعية الهولندية لأمناء المحفوظات (ر. أ. د . رينتج R.A.D.Renting) النرويج : دار الوثائق الوطنية (د . مانساكار D.Mannsaker)

بولندا : دار الوثائق الرسمية للدولة (أ. بتاسينكوا A.Ptasnikowa بادارة البحث )

- رومانيا : المديرية العامة
- السويد : دار الرثائق الوطنية ( أو . جاجر سكيولد O . JagersKiold )
- سويسرا : دار الوثائق الاتحادية الكونفودرالية (ل. هاس L. Hass) ؛ رابطة أمناء الوثائق السويسريين (ب. ميار B. Meyer)
  - يوغرسلافيا : دار الوقائق الفيدرالية ( ف . بيلجان F. Biljan )

# أولا : مسئوليات دور الوثائق

إن من غير المعتاد أو المألوف أن نتناول القوانين واللوائح وظائف ومهام ودور الوثائق بكثير من التفصيل أو الافاضة ولا يوجد مثل ذلك التفصيل وتلك الافاضة إلا في بعض اللوائح والتشريعات الاكثر حداثة ، ولا سيما في بعض دول من أوروبا الشرقية . وأفريقيا ، وتتسم تلك اللوائح والتشريعات بالمرونة بصفة عامة وبما يكفى ويجعل من المكن توسيع نطاق مستوليات دور الحفظ ومسئوليات الادارات والاجهزة الحكومية التي يتصل الأمر بمحفوظاتها

### التعريف الموسع لمستوليات دور الوثائق

هل من الممكن أن نجد في الردود التي وردت الينا من مختلف الدول تعريفا يأخذ في الاعتبار والحسبان مختلف وجهات النظر ويكون مقبولا لدينا جميعا ؟ . في إعتقادنا أن ذلك

محكن ، حتى على الرغم من عدم امكانية القطع به أو تأكيده نظراً لما سوف بثار حوله من جدل أبان مؤتمر المائدة المستديرة هذا .

إستنادا إلى ما تقدم ، سوف نعرف دور الوثائق على أنها مؤسسات ذات طابع تشقيفي يختص بالدراسات التفصيلية الجادة واتساع المعرفة ، وتعولى تلك الدور القيام بمهام ووظائف إدارية معينة ومحددة في ذات الوقت . إن من الصعب التمييز أو التفريق بين هذين الجانين لنفس الجسهاز الواحد ، ولكن الوضع في المجر واضع قاما في هذا الخصوص . ومن ناحية ثانية ، فإن دولا أخرى ، وبالاخص فرنسا ، ورومانيا ، ويوغوسلافيا ، تود أن تضيف إلى هذا التعريف إشارة إلى الدور الثقافي والتعليمي الذي تلعبه دور الوثائق وحتى على الرغم من أهمية ذلك الدور الأخير ، ففي إعتقادنا أن من الممكن إعتباره فقط ، وأنه يستبتع بالضرورة والحتصية من الدور الأساسي الذي تقوم به دور الوثائق أن تقيم المعارض وأن تستقبل الفرق الدراسية وأن تنشير المستندات والوثائق . وتنبثق كافية تلك الانشطة من صحيم عصل ومسئوليات دور الوثائق الاساسية ، أو بالاحرى مسئولياتها المزدوجة . عن حفظ السجلات والوثائق ، وعن توفير الكم الهائل من الوثائق بكافة السبل الميسورة والمكتة .

# منهوم " الغايدة بالمعفوظات " وماله من نتأثج وعواقب

إننا بكلمة " العناية " في هذا المقام لا نقصد فقط التخزين المادى للوثائق ولكننا نقصد كذلك كافة العمليات التى تكفل الحفاظ عليها أى : عى حد سوا، جمع المواد ، انتقاء الجدير بالحفظ ، واعدام مالا تدعو اليه الحاجة .

وكما هو معلوم لكل فرد ، فقد تغيرت الافكار والمرئبات حول أنواع المواد الوثائقية التي ينبغي أن تصبح من الوثائق ولا تقتصر مثل تلك المواد في الوقت الحاضر فقط أو كلية على المستندات والوثائق الخطبة والكتابية ،ولكنها تشتمل كذلك على كافة السجلات ذات الصلة بأنشطة الاجهزة الادارية مهما كان شكل التوثيق بها : مستندات أو وثائق مطبوعة ، أو سجلات ألية القراءة ، أو تسجيلات صوتية ، أو أفلام سينمائية ، أو مخططات أو رسومات فنية .

إن المستوليات التى تضطلع بها دور الوثائق عن حفظ التراث الوثائقى لدولة أو منطقة أو مدينة - تحمل فى طباتها الالتزام بتجاوز السجلات الناتجة عن أنشطة المكاتب العامة ، والنظر أيضا إلى السجلات ذات الصلة بالأجهزة أو الجهات شبه الرسميية ، والشركات التجارية ، والاسر ، والافراد بمعنى أن أمين محفوظات العصر الحديث برى أن مستولياته تمتد لشتخط على كامل سلسلة الوثائق التاريخية دون إعتبار للتاريخ أو لطبيعة المواد أو للوضع القانونى ؛ أن تطور التشريعات ، وازدياد الانجازات الفعلية فى الصعيد الدولى فى هذا المصوص من الاصور الواضحة والجلية للميان فى هذا الخصوص ، حتى على الرغم من أن الأحوال والظروف الاقتصادية والاجتماعية فى بعض الدول قد حالت دون تحقيق التطور الطبيعى فى هذا الاتجاء الأساسى . إن الحقائق من الجلاء والوضوح بما لا يحتاج إلى أى تأكيد ، سيما وأن تلك الامور سبق وأن طرحت على بساط البحث والمناقشة فى مؤتمرات دولية عقدت عن دور المحفوظات وكذلك فى مؤتمر المائذة المستديرة .

ليس لنا في هذا المقام إلا أن نقول - بقدر ما بختص بالمبادئ العامة - أن هذا الوضع قد قوبل بما هو أهل له من الدقعة والحسم في فرنسا من خلال حكم قضائي صدر عام 1968 ، نص على ضم كل من دور الوثائق العامة والخاصة في إطار اختصاص إدارة الوثائق الوطنية . وقد أدرج هذا أيضا ضمن تعريف سلطات وصلاحيات رؤساء دور الوثائق في ماليزيا وقي الكاميرون . كما وأن القانون الايطائي أوضح بتعبيرات لا غموض ولا لبس فيها وبكل الوضوح الضوابط والاحكام والشروط التي يجب أن قارس بها الرقابة (vigilanza) في هذا المصوص . وتتصدر هذا المشكلة ما عداها من مشكلات أخرى في كثير من دول اليوم . إذ تعتقد الآن بعض الدول - مثل بريطانيا العظمي التي قصرت جهود . كأمر سياسي . على السجلات العامة - أن من الصائب حفظ المواد غير العامة في دور الوثائق العامة .

وتفرض شروط ومتطلبات حفظ السجلات والوثائق - على دور المحفوظات أيضا مهمة خاصة ، وهي مهسة الاشراف على إدارة السجلات في المكاتب العامة ولا سيسا التمويل أو التقل النهائي لتلك السجلات إلى مستودعات حفظ أخرى ، ولضمان تحقيق افضل الشروط لتقل أو تحويل المستندات والوثائق الجديرة بالحفظ ، قإن أمناء الوثائق يتعاونون حاليا مع الادارات والاجهزة الحكومية للمساعدة في تخزين الأوراق والوثائق لتى لابد وأن تظل في

المنتاول مع عدم إعدامها أو نقلها إلى دور الرثائق حتى على الرغم من أنها لم تعد تستخدم على أساس يوسى . وهنا مرة ثانية ، لن نستطرد أو نسترسل في تناول مشكلة معلمية ومدركة جيدا الأمناء الوثائق ، وقد سبق وأن نوقشت على نحو تفصيلي مستفيض في اللقاءات المهنية وعلى المستويات الوطنية والدولية .

#### استغلال الرثائق والاستفادة منها

١- ذلك المصدر المرتقب والكامن من المعلومات والمتوفر بين يدى أمين الوثائق لا يمكن بكل بساطة أن يرصد دون المستفيدين ، كما وأن مستودعات الوثائق ليست مجرد أماكن تخزن فيها الوثائق والمستندات ، بل حى "صوامع أو مصادر رئيسية للتاريخ " كما يطلق عليها وبما يتجاوز الواقع الفعلى . ويتعين على أمنين الرثائق أن بساعد أكبر عدد محكن من المستفيدين من استشمار واستغلال كافة تلك المواد والاستفادة منها إلى أقصى درجة محكنة ومن الممكن توفيس واتاحة المستندات والوثائق ووضعها في المتناول من خلال عمليات التبقيهم ، والتنسيق ، وإنتاج وإخراج المساعدات الاستهلالية التي يمكن من خلالها التعرف مع تلك المواد ( مثل الأدلة ، وكشوف المجرودات أو الموجودات ،والقوائم ، والفهارس والكتالوجات ) . وينحصر عسل أمين الوثائق على نطاق واسع في إعداد وتجهيز الوثائق بهذه الطرق والأساليب. ويتطلب استخدام الوثائق نشر كشوف المجرودات والموجودات والوسائل المرجعية الأخرى للتعرف على المستندات والوثائق . وفي هذا الخصوص ، من المقبول والمقتع إلى حد بعيد أن ندرك أن جهدا كبيرا قد بذل في كثير من الدول لإنجاز مشروعات - أعمال على هذه الشاكلة تعتبر ضرورية وحيوية لارشاد وتوجيه الباحثين . وعلى الرغم من أن هذا الأمر ليس مدرجا على وجمه التحديد والتخصيص بجدول أعمال هذا المؤتمر، إلا أنه لا مفر من ذكر في هذا المقام . وبدون محاولة اعداد قائمة بعظم الدول التي تحقق لها النجاح في هذا المضمار ، عكننا بكل بساطة أن نتذكر السلسلة الكثيرة للرسائل الاستدلالية المساعدة والتي نشرتها. دولا قبل فرنسا ، والمجر ، وايطالها ، ورومانها ، وتشيكوسلوفاكها

ونما يساعد كذلك على حسن استشمار واستغلال الوثائق فيما يغيد تحرير وإصدار مجلدات المواد المصدرية ، وهي مهمة تعتبرها يعض الدول باضطراد ويشكل متزايد من أوجب

مهام دور الوثائق . كما وأن نشر وإصدار الدراسات عن تاريخ الأجهزة أو الجهات التي تكون قد نقلت أو حولت سجلاتها إلى مستودعات حفظ - يكون أيضًا بمثابة مقدمة أو بالاحرى مدخلا بالغ الأهمية والقيسة عبر فائدة تلك المستندات . وعلى الرغم من أننا لا نود أن نقلل من أهمية وقيمة تلك الجوائب من عمل دور الوثائق ، إلا أن من الضروري علينا - من ناحية ثانية - أن نؤكد أننا لا نعتبرها ضرورية أو حيرية بشكل مطلق . أن اجهزة أخرى غير دور الوثائق تكون في الحقيقة قادرة على إعداد مثل تلك الاصدارات من النصوص أو الدراسات ، إما ينفسها أو بالتعاون مع دور الوثائق وينبغي على تلك الاخيرة أن تعطى الأولوية والصدارة لإنتاج والخراج المساعدات الاستدلالية التي تحقق الوصول إلى أهم المواد في أسرع طريقة محنة ؛ ومن المشيد للرثاء والأسف حقا - مع سا يبدو - أن بعض دور الوثائق تكرس جل جهدها - ويتكاليف باحظة - لتحرير واصدار مجسوعات من المستندات والوثائق أو أعداد قوائم وكشوف المجرودات والمرجردات ، بينما تكرر معظم مقتنياتها تقريبا بدون مساعدات أستبدلالينة ، ولا تزال بعيدة عن المتناول وعن التداول ، وينبغي على دور المحفوظات ذأت الوقرة من الاقراد - ققط دون غيرها - أن تخصص جزءً من مواردها لبرنامج من هذا النوع . إن هدف دور الرثائق - كسماً يتركده بشكل صائب الرد الاسترائيلي - يجب أن بكون توجها نحر خدمة أغراض أولئك الذين يستخدمون المستندات والوثائق المتوفرة والمتاحة تحت رعايتها . ويستدل من هذا ضمنيا على أن الاجراء الذي تتخذه دور الوثائق لابد وأن ينطلق في التجاهات مختلفة ثلاث وفق أغاط المستفيدين المترددين على تلك الدور . أولا ، بنبخى على تلك الدور أن تزود الادارات والاجهزة الحكومية بكافة ما تحتاج اليه من مستندات ووثائق . ثم يجب عليها بعد ذلك أن تزمن كافة التسهيلات اللازمة لجسهور المستفيدين للحصول على المعلومات عن حقرقهم القائرنية ، والحصول على نسخ من السجلات والشهادات ... الخ . واخيرا . قبإن طبيعة دور الوثائق ذاتها توجب عليها التزامات خاصه برعاية مصالح أجهزة البحث والباحثين الفرديين – ولا سيما في مجال التناريخ ، وإلى تلك الانشطة ربما تضاف أيضا أنشطة أخرى في مجال التعليم ( الخدمات التعليمية ، المعارض ... الخ ) طالما كانت منسجمة ومتناغمة مع ما يترفر من موارد بشرية ومرافق مادية . وسوف نعود إلى مناقشة هذه النقطة بالتقصيل فيما بعد .

#### الأولسويسات :

فى كشير من الدول تشرده دور الوثائق فى وضع أسس تفضيلية أو تميزية ( من حيث الترتيب أو المنزلة أو الصدارة ) فيما بين وظائفها ومهامها الادارية وتلك الخاصة بالتشقيف والدراسات الجادة وترسيع المعارف ، أو بين دورها فى حفظ السجلات والوثائق ودورها فى جعل تلك المستندات والوثائق متاحة للتداول والاستخدام . وقد رأينا ، فى الحقيقة ، كيف أن الترابط وثيق الصلة بين هذين العاملين بحيث يستحيل تقريبا عدم النظر اليهما كما نبين لنفس النشاط الواحد .

وتدعر الحاجة إلى وضع مفهوم شمولى عام لعمل أمين الوثائق يتوافق ويتطابق مع الفكرة القائلة بأن الوثائق – ما كان منها أوراقا منتجه حديثا وكذلك المجموعات الوثائقية الموجودة من قبل على حد سواء – قمثل مشكلة واحدة وفردية – وقد يكون من المستحيل أنذاك أن نوضح أسس تفصيلية أو قيسيزية ( من حيث الترتيب ، أو المنزلة ، أو الصدارة ) بين جوانبها الخاصة بالتثقيف والدراسات الجادة وتوسيع المعارف ، أو جوانبها الأدارية . أن الهدف النهائي قدور الوثائق هو خدمة مصالح البحث . بأوسع معنى ممكن . والمطلب الأساسي لتحقيق هذا الهدف هو أن تكون السجلات محكمة التنسيق والترتيب وقت إخراجها . وعلى أساس وجهة النظر تلك ، يصبح تدريب أفراد فريق العمل وكذلك إدارة وتقييم السجلات الجارية على نفس قدر أحسية تجهيز الوثائق التي تكون قد نقلت أو حولت من قبل إلى دور الوثائق .

ولا يسعنا هنا إلا أن نعرب عن اتفاقنا على وجهة النظر تلك . ومن ناحية ثانية ، فإن من الأهبية بمكان أن نؤكد في هذا المقام أن وجهة النظر المذكورة كانت قتل الرأى الذي أعربت عنه وتبنته بصفة خاصة الدول التي خرجت إلى حيز الوجود من عهد قريب وفي سنوات أكثر حداثة وتبكيرا ، والتي لا قتلك كميات كبيرة من الوثائق الأقدم عمرا ( مثل : استراليا ، واسرائيل ، وماليزيا ) أو الدول التي كانت فيها الوثائق دائما تحت عهد : رعاية المسجل العام بأحد أقسام وزارة العدل ( مثل السويد والترويج ) . وعلى الرغم من ذلك ، فإن الفكرة التي تنادي بوجوب الحفاظ على التوازن العام بين الوثائق التاريخية والسجلات المعاصرة - كان الها أكبر الأثر في تحقيق قدر كبير من التقدم في العشرين سنة الماضية . ولقد تزعت ببعض الدول - مثل فرنسا - بريطانيا العظمي - والتي أولت الصدارة والأولوية في الماضي القريب

للعنابة بما في حوزتها من الوثائق وكذلك العنابة بالجوانب التاريخية ذات الصلة بتلك المواد -نزعت في الوقت الحاضر إلى التركيز على التعاون مع الادارات والاجهزة الحكومية بغية ضمان أفيضل السبجلات للحفظ الدائم . فيفي فرنسا ، في دور الوثائق الوطنية وفي العديد من الاجهيزة والادارات الارشيفية على حد سواء - انشئت مراكز تختص وتتعهد بالسجلات ، كما اعدت جداول سجلات ترضيح فترات الاحتفاظ بسجلات الاجهزة والادارات الحكومية . ويتعاون مكتب السجلات العامة في لندن - وهو عبارة عن ادارة خدمات عمومية تخضع لمكتب رئيس مجلس الادارات الرئيس الأعلى للقضاء في بريطانيا - يشعاون مع الادارات التخصصية لخدمات التنظيم والاساليب في مختلف قطاعات الخدمات الحكومية - في مهسة اختيار السجلات للحفظ الدائم . وفي هولندا ، قبإن قبانون الوثائق الصادر في عبام ١٩٦٢ والذي وضع موضع التنفيذ وللتطبيق في الأول من مايو من عام ١٩٦٨ عهد لدور الوثائق بمسئوليات حفظ أو إستبعاد السجلات الادارية الجارية - وذلك إلى جانب القيام بمهامها التقليدية بصدد الوثانق التاريخية أو في جمهورية المانيا الفيدرالية ،نجد نفس هذا النزوع والانجاة سائدا في دور الوثائق الفيدرالية وفي بغض دور الوثائق اللاندر the lander على حد سواء. ولقد كان لكل هذا تأثيره الواضع اليوم على المسار الذي تتحرك فيه مهنة حفظ السجلات والوثائق ومن الحقائق التي لا سبيل إلى إنكارها أو تجاهلها أنه على الرغم من أن السلطات الوثائقية تبدى استعدادها في العصر الحاضر لمساعدة الادارات والاجهزة الحكومية طواعية واختيارا في إدارة سجلاتها الجارية ، إلا أنها تفعل ذلك بحكم الضرورة بقصد ضمان السجلات ذات القيمة الدائمية ؛ ويشضح على ضوء الغالبية العظمى من الردود التي وردت الينا ، أن ذلك الأمر يظل من الأولوبات القصوى لدور الوثائق . كسما وأن الازدباد المضطرد في أعداد وكسيات السجلات التي بهما الادارات ولاجهزة الحكومية يجعل من المحتم ، لأمسر بالغ الخطورة والأهمية ، إتخاذ الاجراءات اللازمة والواجبة بكل الكفاءة والاحتواء وبكل السرعة من جانب دور الوثائق ويتناول الرد الوارد من يوغسسلافسيا هذا المطلب قبيل الوُضوح والجلاء . وتعبير بافاريا Bavaria عن رأى يتسم باللباقة والكياسة مؤادة أنه إذا ما عوملت دور الوثائق معاملة تغيضيلية أو غيبيزية بشكل مطلق ولو أعطيت لها الصدارة المطلوبة على ما عدها لأمكن

الوثوق من تحقيق كل ما هو من شأنه زأى الحفاظ على الوثائق .

ولقد سبق وأن أشرنا في المقدمة إلى مسألة تحديد الغرض الذي تصبح من أجلة دور الوثائق منسكة في إدارة السجلات : هل هو بقصد المساعدة في تعزيز الفعالية في المكاتب ما هو شأنه المكومية ؟ أو هل هو بقصد تحقيق الوصول إلى السجلات على نحو أفضل وأيسر (عندما تكون جارية وكذلك على المدى البعيد بعد نقلها أو تحويلها إلى مستودعات الخطط على حد سوا،) من خلال مساعدة الادارات والاجهزة في إدارة سجلات منذ إخراجها ، وبالأخص بتبسيط إجراءات نقل وتحويل السجلات الصالحة للحفظ الدائم ؟ والمشكلة هي أن تقرر ما إذا كان من الواجب أن تلعب دور الوثائق دورا معينا قبل إنساج وإخراج السجلات المجلات الخارية اذ في مرحلة لاحقة فقط .

ويتنضح من الردود التي تلقيناها أن أمين الوثائق الذي يكون ملتنزما أمام الأجيبال القادمة بواجب ومسئولية حفظ المصادر التوثيقية لدراسة أحوال دولته أو منطقته ، لابد أن يضع نصب عينية وجهة النظر التاريخية .

ومن الواضع تماما أن حفظ الوثائق والحفاظ عليها يعد من الأمور التي لابد وأن يكون لها مركز الصدارة بالدرجة الأولى على ماعداها من سائر الامور الأخرى . ومن المفهوم تماما أنه في دور الوثائق التي تتميز بمحدودية عدد أفرادها وكيما هو الحال دائما في بعض من الدول الجديدة في أفريقيا والتي استكملت الاستقصاء - لا يكون هناك من بديل أو خبار الا تخصيص و تكريس كافة الموارد المتوقرة والمقامة لجمع وتخزين المستندات والوثائق ، التي سوف يكون من الواجب تجهيزها في وقت لاحق عندما يتوفير ما يسسم بذلك من الأفسراد والمستلزمات الأخرى .

ويصر عدد كبير من الردود - وبالأخض تلك الواردة من المانيا ، النعسا ، وكندا ، وفرنا ، وايطاليا ، ورومانيا ، ويوغوسلافيا - على أهمية الجوانب العلمية والاكاديمية والثقافية لعمل أمين الوثائق ومن الواضح ، على الرغم من اختلاف أساليب العبير وكذلك أساليب تنفيذ الأشياء ، أن هناك حاجة كبيرة من الاتفاق والاجماع على الفهوم السائد لدى دور المحفوظات عن الأهداف النهائية لأعمالها - وذلك في الدول ذات الأنظمة السياسية والاجتماعية المختلفة .

# الجوانب الخاصة لعمل دور الوثائق في مجال البحث التاريخي

حيث سبق تعريف المؤسسات الوثائقية على أنها مؤسسات ذات طابع تثقيفى يختص بالدراسات الجادة وتوسيع المعارف ، فإن من الواضح أنها تلعب دورا بارزا ومتميزا في مجال البحث التاريخي وذلك بحكم طابعها التثقيفي المشار البه . وتعزز ايطاليا صدق هذا القول حيث أنها توضع بكل بساطة ، في ردها حول مناقشة العلاقة بين دور الرثائق والإجهزة المسئولة عن البحث التاريخي ، أن دور الوثائق ذاتها هي – من حيث التعريف – عبارة عن مراكز للبحث التاريخي ، وأن أعمالها ونشراتها ( بدءا من كشوف مجرداتها وموجوداتها ) ذات طابع تثقيفي وتعليمي ، كما وأنها تساهم ، نبفس قدر مساهمة أجهزة البحث الاخرى ، في تقدم ودفع المعرفة التاريخية .

وعندما نطرح جانبا ذلك المظهر الفلسفى عن الطبيعه التاريخية أساسا لدور الوثائق ، فإننا نتساءل ما إذا كان من المسكن أو من الواجب لتلك الأخيرة (دور المحفوظات) . أولا . أولا أن تعسل كسراكز بحث . وأن تقوم على تحو مستقل بعمل ذى طبيعة تاريخية ، بخلاف ذلك العمل الذي يتصل باعداد واخراج وانتاج الآدلة ، وكشوف المجرودات والموجودات ، وقوائم المستندات والرثائق ؟ وثانيا : أن تتولى ليس فقط رعاية والحافظ على السجلات التي تنتجها الاداردات والاجهزة الحكومية ، ولكن كذلك الافاط الأخرى من المصادر الوثائقية ذات الصلة بتاريخ دولة من الدول أو منطقة من المناطق .

# (١) هل ينبغي أن تعسل دور الوثائق كمراكز بحث

من المتفق عليه إجساعا على وجه التقريب في الردود التي وصلت الينا أنه لا ينبغي ، كأمر طبيعي ، أن تعمل دور الوثائق كسراكز للبحث التاريخي ففي معظم الدول ، هناك المستفيد والمتخصص من الجمعيات ، والجامعات ،والمعاهد ، ومراكد البحث الوطنية ، واللجان التاريخية الوطنية أو الاقليمية التي تعهد البها على وجه التحديد روالتخيصص مهام القيام بالدراسات التاريخية أو توفير وتأمين الاعتمادات المالية اللازمة لتصويل مثل تلك الدراسات .

ولا تستطيع دور الوثائق النهوض بكافة تلك الأعسال . ومن ناحية ثانية ، تلتزم دور الوثائق بتزويد مثل تلك الاجهزة المذكورة أنفا بكافة ما يلزم لها من دعم ومساندة في أعمالها ويتم تقديم ذلك الدعم بأساليب عدة .

أ - تستطيع دور الوثائق تقديم المساعدة العسلية من خلال تأمين وتوفير كافة وسائل ومستلزمات الراحة في مبانيها الخاصة بها ، واذا لزم الأمر تأمين خدمات واحد أو أكثر من أفرادها على أساس التفرغ الكلى أو الجزئي . ففي السويد ، يتم - بهلغة الطريقة والكيفية - نشر مساثيق العصور الوسطى . وفي مكتب السجلات العامة بلندن تقوم مساعدات عائلة للجنة المعجم اللاتيني للعصور الوسطى . وفي دار الثوثائق الوطنية في باريس ، تجرى - بالتعاون مع المركز الوطني للبحوث الوطنية - دراسة السجلات والمحفوظات القانونية لبحث تاريخ الاجراءات القضائية ذات العلاقة والصلة بالعصور الوسطى .

ب- يمكن أيضا للمؤسسات الوثائقية أن تقدم ما يشبع ويقى باحتياجات مراكز البحوث في إطار برامج العمل الخاصة بها . هذا هو واقع الحال في كافة دول أوروبا الشرقية (جممهورية المانيا الديمقراطية ، والمجر ، وبولندا ، ورومانيا ، وشبكوسلوفاكيا ، وبوغوسلافيا ) حيث يتم في مستنهل كل فترة من فترات التخطيط إعداد قائمة بتلك الاحتياجات بالتعاون التام والوثيق مع الجامعات والاجهزة الاخرى المختصة بالبحوث . وفي إنجلترا ، يتم إعداد وإقرار برنامج نشرات مكتب السجلات العامة بناءا على مشورات وتوصيات لجنة النشرات المنبقة ، عن المجلس الاستشاري لشئون السجلات العامة والتابع مباشرة لرئيس مجلس اللوردات والرئيس الأعلى للقضاء في انجلترا من الواضح على ما يبدد أنه حيثما كان هناك مجلسا أعلى لدور الوثائق يضم بين اعضائه مندوبين ممثلين للجامعات ، وجب تعزيز وتأصيل التعاون بين المرافق الوثائقية والجامعات . كما وأن أمورا احتكاكية – مثل برنامج التنسيق ، والتربب ، والفهرسة الكشفية ،والنشر – لابد وأن تودى بالوت الراهن . ولا ينبغي ان تترك القرارات ذات العلاقية كليمة لدور الشوثائق في الوقت الراهن . ولا ينبغي ان تترك القرارات ذات العلاقية كليمة لدور الشوثائق المرازة ذاتها .

ج - على نحس أكشر تكرارية وتواتر دأبت دور الوثائق - بناء على طلب الاجهزة والجهات المختصة بالبحث التاريخي ، وكذلك طلب الباحثين الفرديين في بعض الأحبان - دأبت على اجرا ، بعض البحرث والاستفسارات بصدد بعض أنواع معينة من المستندات والرثائق ، كما دأبت حتى في بعض الأحبان على اجرا ، بحوث موسعة على امتداد كامل الشبكة الوثائقية . وعلى الرغم من أن هذا يستنفذ في الغالب قدرا كبيرا من الرقت ، إلا أنه يعتبر نشاطا طبيعيا و عاديا في دول عديدة ، وبالأخص إبطاليا وهولندا ؛ ففي تلك الدول المذكورة أننا ، من المقدر أن حوالي ٣٠ // من مجمل وقت أمين المحفوظات يستنفذ على هذا النحو . كما وأن القيام بالبحث بيانه عن القراء يعتبر أيضا من الخدمات العادية والطبيعية في دار الوثائق الوطنية في ياريس . وتستنفذ تلك الخدمة قدرا كبيرا من وقت أمناء الوثائق في جميع الاقسام .

وقد تدعر الحاجة في بعض الأحيان إلى اجراء بحث عن المصادر بصده موضوع محدد وصعين بالذات ، مما يدفع دور الوثائق إلى أن تقرر أن من المفيد والمجدى أن تقرم بإعداد كستالوج عن ذلك الموضوع . وفي كندا ، تم إعداد ممثل ذلك الكتالوج عن السجلات الابرشية ، وفي فرنسا يجرى إعداد الأدلة عن تاريخ الثررة في مقاطعة برفنس مخطقة (احدى مقاطعات فرنسا ) ، وعن مصادر الديوغرافيا (السكان) فيسا يختص مخطقة (احدى مقاطعات فرنسا ) ، وعن مصادر الديوغرافيا (السكان) فيسا يختص مخطقة Midi - Pyrenees

د - وتقرر دور الوثائق أبضا في بعض الأحيان تخصيص وتعبين واحد أو اكثر من أفرادها للاضطلاع بمشروع تاريخي معين ، ولا سيما عندما تكون هناك فجوة في البحث التاريخي وليس هناك من أحد على استعداد لسدها . وهكذا ، فغي دار الوثائق الوطنية في باريس ، تم إحداث إدارة لتتول بحث ومناقشة علم الطوبوفيما toponomy ( دراسة اسماء المواقع الجغرافية وأصلها أو أسماء اعضاء الجسد وأرصاله ) ، وفي بادن رورتيمبورج Baden - Wurtemburg يوجد الآن مركز لدراسة العلامات المائية في الورق . وفي اليونان ، وفي السار أصول وأشكال أسماء الاشخاص والأماكن ) ، كما يجمع في اليونان دليل عن ( دراسة أصول وأشكال أسماء الاشخاص والأماكن ) ، كما يجمع في اليونان دليل عن

المقاتلين الذبن شاركوا في حرب الاستقلال ؛ وفي بولندا ، تعد قائمة بالممتلكات والمزارع هـ عير أن من اكثر أمثلة التعاون شيرعا وعمرمية إلى حد بعيد ما ينعكس ويتجسد عندما يشارك أمناء الوثائق بصفاتهم الشخصية في عمل المعاهد التاريخية أو اللجان المختصة بالبحوث والنشرات إن من الممكن أن تستنفذ مثل تلك الأنشطة حصصا متفاوته من أوقات أمناء المحفوظات وفي كشير من الحالات ، يشكل أمناء الشوثائق جزءا من سكرتارية الجسعيات أو اللجان المتخصصة والتي تتنخذ - علاوة على ذلك - من دور الوثائق مقارا لها . وتستنفذ مثل تلك الأنشطة في الغالب والمعتاد قدرا كبيرا من وقت أمناء الوثائق ومدراء دور الوثائق . وسوف نواصل لاحقا بحث ومناقشة هذا الموضوع بالتفصيل والحق يقال أن مثل الأنشطة من الواضع على ما يبدو أنها تشكل استدادا طبيعيا لعمل دور الوثائق كما وأن مديري دور الوثائق غالب ما يسعون في واقع الأمر إلى دفع وتشجيع تلك الأشطة حيث أنها تتضمن في المقام الأول عن فوائد عديدة ومزايا جمة لدور الوثائق .

وعكننا أن زرده - كستل - على ما تقدم - تعاون أمناء الشوئائق البليجكية مع المركز الموطنى للبحوث فى مجال التاريخ الدينى فى العمل بصده the Monasticon belge والتعاون مع المركز المشترك فيما بين الجامعات بصدد بحث تاريخ الأسعار والمرتبات ، والتعاون كذلك مع المركز المشترك فيما بين الجامعات بصدد بحث التاريخ المعاصر ، والتعاون مع المركز المشترك فيما بين الجامعات بصدد بحث التاريخ المعاصر ، والتعاون مع المركز البلجيكى بصدد بحث تاريخ المناطق الريفية ... الخ . وبالمثل ،فإن العديد من أمناء الوثائق فى فرنسا يضطلعون بمسئولية طباعة ونشر سجلات الاديرة والكنائس ، والبحوث والتقارير فى مجموعة :

Documents indits for the comite des travaux histosiques et suintifiques

( مجموعة وثاثق لجنة الأعمال التاريخية والعملية ) وهى اللجنة التى عملت بنفسى سكرتيرا لها . وفى ذات الوقت ، يشارك ما يقرب من ثلاثين من أمناء ، الوثائق فى دراسة علمية أكاديمية فى رطاو مشروع جماعى ضخم يجرى تنفيذه تحت اشراف وإدارته ويهدف إلى تشر ما يقرب من أربعين مجلدا من أطلس تاريخى عن المنطقة سوف يكون بمثابة وسبلة بحث قيمة عن التاريخ الاقليسى .

#### (٢) هل يحق لدور الوثائق إقتناء مصادر تأريخية بخلاف الوثائق ١

هناك مدرستان فكريتان متضاربتان حول ما إذا كان من الواجب أن تقتصر دور الوثائق على المواد ذات الطابع الارشيفي ، أو ينبغي لها أن تقتنى مصادر تاريخية عن بعض الافاط الأخرى من البيانات والمواد . وعلى كل حال ، فإن وجهتى النظر هاتين قد اصبحتا أقل تضاربا بكثير عما كان عليه منذ بضع سنوات مضت .

أ - يرى بعض الناس أن من الأولوبات التصدى لدور الوثائق وربحا حتى من صحيم هدفيها الرحيد والجامع المانع أن تسعى إلى حفظ الوثائق التى تخرجها الادارات والاجهزة المحكومية وجعلها في المتناول كلما دعت الحاجة اليها . وكان مفهوم الرثائق قصورا في السابق على السجلات العامة فقط ، وكانت مستندات ووثائق المصادر الخاصة مستثناة ومستبعدة . ولكن هولندا ارتدت عن هذا المبدأ - كما شرح ذلك قبل الشأكيد في الكتيب الكلاسيكي الذي أعده موللر Muller وفيث Feith وفروين Fruin : وحتى العصر الحاضر تحتفظ دار (Netherlands الرسمية للدولة بقسم خاص بها للحصول على المعلومات الخاصة Register van familiearchieven ) في المحفوظات الرسمية للدولة بقسم خاص بها للحصول على المعلومات الخاصة المولايات المتحدة تحتفظ عاكان لديها من وجهات نظر جامدة ومتشددة في هذا الصدد . ومن ناحية ثانية ، فإن مكتب السجلات العامة ما زال بحتفظ ، وربا على وجه الحصر والقصر ، بالسجلات العامة فقط ودن سواها ، ولا تتوفر لديه أية موارد أو اعتصادات مالية لشراء الوثائق خاصة . وتترك المسشولية عن الوثائق الخاصة للجنة المخطوطات التاريخية ، وبالاخص امائة السجل الوطني للوثائق والتي تعمل - على الرغم من إتخاذها من مكتب السجلات العامة مقرا لها - في المؤانق والتي تعمل - على الرغم من إتخاذها من مكتب السجلات العامة مقرا لها - في الموان تام ووثيق مع المكتبات الجامعية والمتاحف ، ومكاتب سجلات السلطات المحلية ، واصحاب المجموعات الخاصة الذين يحتفظون بحفوظاتهم الخاصة بهم .

وبطبيعة الحال ، فإن دولا أخرى تتبنى وجهة النظر التى ترى أن دور الوثائق العامة تضطلع بمسئولية خاصة عن لوثائق الخاصة وتبذل كل جهد للسيطرة عليها . وعلي الرغم من ذلك ، فإن تلك الدور لا تحاول الحصول على تدابير أو اعتمادات مالية منتظمة تكفل لها شراء

الرثائق الخاصة ، كما وأنها تسلم تقريبا بأنها تعتبر اقتناء المجموعات الخاصة أمرا يخص المكتبات بقدر ما يخص دور الرثائق .

إن نفس تلك الدول لا تكون راغبة أو مستعدة في أن تسلم يحق دور الوثائق في اقتناء أية مواد تاريخية أخرى لا يطلق عليها مسمى محفوظات بالمعنى الصحيح لهذا المسمى ، على الرغم من عدم إمكانية الشك أو الجدل حول ما يكون لتلك المواد من طابع وثائقي . وتقارن مثل تلك المواديتاك المجموعات التي كانت تعتبر - وفق المبدأ الارشيقي التقليدي - من صميم محفوظات المكتبات والمتاحف .

ب- من ناحية ثانية ، يرى بعض الناس أن دور الوثائق مناطه بواجبات ومسئوليات توفير وتأمين أفضل وأكسل ما يمكن الحصول عليه من مواد وثائقية عن عصرنا الحاضر . غير أن الشكل الذى تتوفر فيه مثل تلك المواد الوثائقية قد تغير بدرجة كبيرة وملموسة ، حيث تغيرت سبل وأساليب الاتصال وتطورت الحضارة ذاتها عن ذى قبل فاليوم ، تعتبر المستندات والوثائق الخطية والكتابية مجرد شكل واحد فقط من الأشكال التى سوف تسجل وتعكس القرائيه والادلة عن أنشطة العصر الحاضر . – لهذا السبب ، قإن من واجب أمين أن يركز وبجمع كافة التراثه والادلة مهما كان شكلها المادى أو مكونانها أو مصدرها .

لم يحظ هذا المفهوم بتنفسير أوفى أو شرح أقضل مما توصلت اليه دار الوثائق الفيدرالية الالمانية . إذ ترى تلك الدار أنها ملزمة أدبيا ومعنويا بحفظ كافة أنواع وأقاط المواد الوثائقية . نشرات فنية مطبوعة ، وكراسات ، واشعارات ، وقصاصات ، وجرائد ، وتقارير الأحزاب السياسية ، والنقابات التجارية ، ومختلف الرابطات والجمعيات ، وكذلك مجموعات المصورات الفوتوغرافية والافلام ، والشرائح الوثائقية ، والتسجيلات الصوتية ... الغ . كسا وأنها تعتبر أيضا أن من مهما دور الوثائق إعداد واخراج الوثائق الشفوية ( تسجيل القرائن والادلة التي تستقى شفويا فيما يختص بالوقائع والأحداث ) . والبرم اكثر من أي وقت مضى نعكس المستندات والوثائق الخطبة والكتابة ما هو اكثر بقليل من مجرد سجل بالتنائج والقرارات ؛ إذ يتم الانجاز القعلي لأنشطة الأعسال ( ولا سيما في مجال السياسة ) من خلال المحادثات ، والمداولات ، والمناقشات ، والاتصالات الهاتفية . ومن الاكثر والأعم فائدة ، وبالاخص إبان الأوقات المضطيد والعصبية ، الحصول على القرائن

أو الادلة من رجالات السياسة والخدمة العسكرية وغييرهم ممن بكونوا منضمين في لجمة الأحداث . إن المحفوظات الفلمية الوثائقية لدار الوثائق الفيدرالية تتسم بالخصوبة بما يكفى التوفير مادة مكثفة لبرامج التلفزيون .

استنادا إلى ما تقدم ، نعود إلى الأعراف والتقاليد القديمة التي يرجع تاريخها إلى فترة زمنية بعيدة والتي تؤكد على وجوب وضرورة أن يكون أمين الوثائق مؤرخا . وقد يؤرق ذلك الافتراض البعض من زملاتنا الذين يرون بدورهم أن دور الوثائق ينبغي أن تكون - فوق أى من الاعتبارات الاخرى - مجرد أماكن لحفظ السجلات الحكومية ، والا تنهك بأي حال من الأحوال إلا في إدارة السجلات في الاجهزة والادارات الحكومية. وسوف تتم مناقشة هذا الموضوع على نحو مستفيض إبان المؤتمر . إن هذا في وقاع الأمر ، ليس اكثر من مجرد تطور لما كان يحدث في عدد من دور المحفوظات المحلية : تعمل دور المحفوظات البلدية في المانيا ، وكذلك الادارات والاجهزة الارشيفية في فرنسا بكل الجد والاجتهاد بصفة خاصة لتجميع اكبر قدر ممكن من المواد الوثائقية عن تاريخ مدينة من المدن أو قطاع من القطاعات. وفي فرنسا اضيفت سلسلة جديدة (Fi) إلى نظام الترتيب والتنسيق الذي تتبعه الادارات والاجهزة الأرشيفية ، وتختص تلك السلسلة بالمواد الأيقونية ( المواد ذات الصلة بالتكنية بالنقوش والرموز ) . وقد حرص بعض أمناء المحفوظات في تلك الادارات والاجهزة المذكورة على تكوين وتجميع - في مراكز التوثيق الاقليمية - مجموعات من القصاصات الصحفية . عن كافة جسواتب الحساية المحليسة . ولم يكن أي من هؤلاء الامناء ببـدأ في عسمل أي شي في مسجمال المحفوظات الشفوية ، ولكن في بضع حالات قليلة أعد بعض هؤلاء الأمناء محررات خطبة وكتابية لطلب المعلومات ، وبالاخص عن تاريخ الحرب العالمية الثانية ، والاحتلال ، والمقاومة ، والتحرير ( على سبيل المثال ، بينما كان يجرى إعداد مجموعات النبذات والملصقات أرسلت مثل تلك المحررات نطلب العلومات اعتبيارا من أغسطس ١٩٤٤ فصاعدا إلى جميع العمد وامناء السجل البلدي في الادارة التي كنت مسئولا فيها عن المحفوظات). والاضافة إلى ما تقدم ، فقد كانت معظم إدارات واجهزة المحفوظات تضم مكتبات جيدة تعد بحق بكل صدق مركزا قيما للبحث في التاريخ المحلى ، سيما وأن نسخا من كافة الجرائد الاقليمية والمحلية كانت تحفظ بتلك المكتيات. وهناك أوضاعا محائلة تسود في العديد من دور المحفوظات الرسمية لجمهورية ألمانيا الفيدرالية ، وبالأخص في مقاطعة بافاريا حيث يتقاسم القطاع الرابع لدار المحفوظات الرسمية العامة في ميونيخ المسئولية مع the Kreigsarchive عن التوثيق التاريخي المعاصر ، وكذلك في ويستغاليا شمال الراين Notth Rhine Westphalia و في بادن – وورتيمبورج في ويستغاليا شمال الراين Baden - Wurtemburg ، وكذلك المناطق مكتظة بوافر المقتنيات من المواد ؛ ويضم بعضها عشرات الالاف ومتقاسمة بدرجة أخر بأخرى فيسما بين دول أوروبا الشرقية (المجر ، وبولندا ، ورومانيا ، وتشيكوسلوفاكيا ويوغرسلافيا ) ، وكذلك كندا واسرائيل . ففي كافة تلك الدول تقتني دور المحفوظات المركزية موادا مختلفة ومتنوعة ذات قيمة كبيرة لتاريخ المنطقة التي تكون مسئولة عن محفوظاتها . ويتضع من ردود تلك الدول قيمة كبيرة لتاريخ للنطقة التي تكون مسئولة عن محفوظاتها . ويتضع من ردود تلك الدول قيمة كبيرة على جهودهم في تجميع اكبر قدر عكن من المواد المصدرية .

إن الانشطة التى تهدف إلى إستكمال المحفوظات الخطية والكتابية بمواد غير أرشيفية ، وإلى إيجاد سجلات قرائنية وبرمانية (الردود على الطلبات الخطية والكتابية لطلب المعلومات أو التقارير المسجلة على أشرطة ) - تكون محورا لجدل مطول فى الدول الأخرى ، وبالأخص السويد . وبما لا شك قسيسه ، على مسا يبدو ، أن تلك الانشطة لابد وأن تضاف مستقبلا إلى واجبات دور المحفوظات وتدرج ضمن تعريف مسئولياتها . ومن المؤكد أن هذا الموضوع جدير بالمزيد من المناقشة على نحو اكثر استفاضة وتفصيلا في هذا المؤتم ، مالم يكن من المفضل تخصيص جلسة خاصة له إبان مؤتم مقبل للمائدة المستديرة .

### هل التصوير التكسيلي على منصفرات فلمية ( سيكروفلم ) من مستوليات دور المحفوظات ٢

ان موقف أمناء المحفوظات تجاه التصوير التكميلي على أفلام مصغرة (ميكروفيلم) يؤكد الفوارق والاختلافات التي توجد بينهم في تحديد مستولياتهم - فعندما ترى إحدى المؤسسات الأرشيفية المختصة بحفظ السجلات والمحفوظات أن واجباتها لا تقتصر فقط على مجرد حفظ السجلات التي تخرجها وتنتجها الاجهزة والجهات الحكومية في نطاق ما يخول لها

من سلطات وصلاحيات ، وعندما تعتقد أن من الواجب عليها أن تزود المؤرخين بأكبر قدر ممكن من المستندات الوثائقية عن التاريخ الوطنى أو الاقليمي أو المحلى - فيإنها تسعى إلى وتحرص على سد الثغرات فيما بكون بحوزتها من مقتنبات وذلك من خلال برنامج لتصوير الوثائق والمستندات المتوفرة في دور المحفوظات أو المكتبات الأخرى على مصغرات فلمية - وذلك في إطار الدولة التي توجد فيها أو خارج تلك الدولة .

لقد حدد المستجيبون مواقفهم يكل الجلاء والوضوح . فالرد الانجليزى ينصب على أن مثل ذلك البرنامج الخاص بالتصوير التكميلي للمستندات والوثائق على مصغرات فلمية ليس هدفا من أهداف مكتب السجلات العامة ؛ كسا وأن المعدات المتوفرة في ذلك الجهاز لتصوير المستندات على جانب كبير من التطور والفعالية ، ولكنها تخصص لأغراض أخرى . وهذا هو واقع الحال بالتمام والكمال في هولندا ، وفنلندا ، واليونان ، وسويسرا ، وجمهورية المانيا الديمقراطية .

ومن ناحية ثانية ، ترى دار المحقوظات فى بولندا أن الحسائر التى منيت بها ابان الحرب ، جعلت من الضرورى والحيوى أن تنتهج سياسة منتظمة ومستقرة للتصوير التكميلى للمستندات والرثائق على مصغرات فلسية (ميكروفلم) . ولهذا السبب ، فإن بعضا من اللاندر the lander فى جمهورية أمانيا الفيدرالية يتبنى أيضا نفس ذلك الموقف . كما وأن التصوير التكميلي للمستندات والرثائق على مصغرات فلسية مدرج أيضا ضمن مخططات المجر ، ورومانيا ، ويوغوسلافيا . وترى اسرائيل أن تلك المهمة تعد من المهام الضرورية المجرد المحفوظات ، حيث يوجد فى دور المحفوظات الخارجية والأجنبية الجزء الاكبر من السجلات ذات الصلة بتاريخ اليهود بصفة عامة وتاريخ الاقاليم التى تعتبر اليوم جزما من اللولة الجديدة . وفى فرنسا ، يوجه العديد من إدارات وأجهزة المحفوظات التي يدأت القايم بالتصوير التكميلي للوثائق والمستندات على أفلام مصغرة ؛ وفى فترة من الفترات خططت دار المحفوظات الوطنية لتصوير الوثائق والمستندات التي تتصل بالتاريخ الفرنسي والمتوفرة فى دور المحفوظات الخارجية والأجنبية و على مصغ\رات فلمية ، غير أن أى تقدم لم يتحقق فى هذا المضمار - على الاقل بأية طريقية منتظسة أو مستيقرة - منذ استكسال التصوير المكروفلمي المستهدف فى دور محفوظات البندقية والفاتيكان .

قى اعتقادنا أن وضع برنامج طويل الأجل للتمصوير المبكروفلمى يعد واحدا من أهم جوانب مناهج العمل التى تصيغها إدارة أى من دور المحفوظات ؛ والمعهد يقال أنه يعد عنصرا هاما وجوهريا فى وضع وتنمية وتعزيز وتشجيع الدراسات التاريخية . كما وأنه لا يسد فقط الثغرات فى المستندات الوثائقية المتوفرة فى دور المحفوظات ، ولكنه يجعل من الممكن أيضا عقد مقارنات على جانب كبير من الأهمية مع المواد المتوفرة فى المستودعات الأخرى -

# جوانب خاصة من الأنشطة التعليمية والثقافية لدور المعفوظات

إن مدراء كثير من دور المحفوظات - على الرغم من وجوب وضرورة اعطائهم الأولوية والصدارة لسجلات الادارات والاجهزة الحكومية ولجهود توفير المعلومات للمؤرخين ولباحثين الأخرين في مجال العلوم البشرية والاجتماعية - ينفقون على أن من الضروري لهم أيضا ضمان استخدام المحفوظات بنفس القدر لأغراض تعليمية وتثقيفية . ومن ناحية ثانية ، فإن مثل تلك الانشطة تعتبر على نفس القدر من الأهمية والقيمة غير أنها ليست ضرورية ، فهى أنشطة تكميلية متممة لهام أساسية (جمهورية ألمانيا الفيدرالية ، وبلجيكا ، وفرنسا ، وبريطانيا الععظمي ، والمجر ، وماليزيا ، وهولنذا ، وبولندا ، ورومانيا ، والسويد ، وتشيكوفاكيا ، ويوغوسلانيا ) . إن بعض الدول التي ترى أن تلك لأنشطة الاخرى ، يتعذر عليها القيام بها يسبب الافتقار إلى الاعداد الكافية من الأفراد والمستلزمات الضرورية الأخرى ( يلجيكا ، وقلندا ، والزويج ) . كما وأن بعض الدول الأخرى لم تذهب في هذا المضمار إلى أبعد من مجرد وضع الخطط عن مثل تلك الانشطة ( استراليا ، والكاميرون ، وساحل العاج ، وداهومي واسرائيل ) .أما دار المحفوظات الالمائية الفيدرالية فهي وحدها فقط الذي - من وأيها ووجهة نظرها أن هذا الأمر بعد من المهام النرعية والمحددة لمهنة حفظ السجلات والمحفوظات .

وبصفة عامة ، ليست هناك أية رغبة أو استعداد لدى دور المحفوظات فى أن تتولى المستولية عن متاحف التاريخ الوطنى أو الاقليسى ،- إذ يعتقد أن تلك المهسة تقع ضمن الاختصاصات الطبيعية للمتاحف ، وفق الاسلوب الذى يتم به عادة توزيع المستوليات الادارية

بالاضافة إلى ما تقدم ، يوجد في أوروبا دور محفوظات أخرى تضم كل منها - برغم افتقارها إلى متاحف مناسبة - غرفة أو أكشر يقام بها معرضا داتما (جمهورية ألمانيا الفيدرالية ، ويلجيكا ، وفرنسا ، وإيطاليا ) . وفي أحوال كشيرة - أو حتى يصفة عامة - تقيم دور المحفوظات معارض وقتية ، للاختفاء عادة ببعض الاحداث أو المناسبات الجديرة بالذكر والتخليد في التاريخ الوطني أو الاقليمي . ويعتبر هذا أمرا طبيعيا ومعتادا في جمهورية ألمانيا الفيدرالية ، واستراليا ، ويلجيكا ، وكندا ، وفنلندا ، وفرنسا ، ويريطانيا العظمي ، واليسونان ، والمجسر ، واسسرائيل ، وإيطاليا ، ومساليسزيا ، وهولندا ، ويلندا ، ورومانيا ، والسويد ، وتشيكوسلوفكيا ويوغرسلافيا . وتقام مثل تلك المعارض على نحو اكثر تكرارية مما كان علية المال منذ بضع سنين خلت ( عدا ما عليه واقع الحال في السويد ) رعا مترسطة واحد أو أثنين من المعارض الهامة في العام لكل دار من دور المحفوظات ، إلى جانب الاعداد لإقامة معارض مماثلة في ظروف خاصة على نسق وغرار تلك التي تقام عند استقبال وفي تشيكوسلوفكيا - في عام ١٩٩٩ - كان هناك ٢٥١ معرضا في دور المحفوظات وفي تشيكوسلوفكيا - في عام ١٩٩٩ - كان هناك ٢٥١ معرضا في دور المحفوظات وفي تشيكوسلوفكيا - في عام ١٩٩٩ - كان هناك ٢٥١ معرضا في دور المحفوظات وفي تشيكوسلوفكيا - في عام ١٩٩٩ - كان هناك ٢٥١ معرضا في دور المحفوظات

حيويا في حقيقة الأمر. وقد كان هذا الأمر محور مناقشات مطولة في المؤقرات الدولية (١). وقد ارتات دار المحفوظات الوطنية في هامبورج فقط إن إقامة المعارض يخرج عن نطاق مسشوليات دور المحفوظات، ذلك أنه من صحيم مهام المتاحف. وتستقيل جميع دور المحفوظات تقريبا مجموعات من الزائرين من الجامعات ولفائدتهم، فإنها تنظم في الغالب والمعتاد. في إطار البرامج التدريبية عروضا للمستندات والوثائق التي تصور وتعكس جوانب التاريخ الوطني. ويكون إدارة وتنظيم تلك الزيارات عادة من اختصاص أمين المحفوظات الذي عليد أن يتخلى عن قدر معين من وقته ويكرسه لهذا الغرض. ويؤكد البعض رغم اعبائه

<sup>(</sup>١) لا غيد ضرورة في أن نسجل هنا جميع سعارض دور المحفوظات التي اقيمت في مختلف الدول. ولكننا نلفت الانظار ققط إلى تلك المعارض التي اقيمت في عام ١٩٦٩ أو في الأعرام القليلة السابقية على ذلك العام - والتي لم يرد ذكرها في اللقامات الدولية أو في Archivum :

<sup>-</sup> جمهورية المانيا الفيدرائية : نسر نابليون فوق برعن ( برعن) ؛ للشاعب والمصاعب التي وقعت في يرلين منذ عام ١٨٤٨ . وفق الكتيبات الدولية ، والجرائد ، والملصقات ، والتشرات ( يرلين ) ؛ مائة وخمسون سنة من تأريخ مؤسسات وورتيمبورج ، ١٩٦٩ - ١٩٦٩ ( شترتجارت ) ؛ كنوز القرن الثاني عشر ( شتوتجارت ) ؛ ميلاد الجمهورية الفيدرائية ( دار المحفوظات الفيدرائية ، كريلينز Coblenz ( دستور أرض الهبس Constitution of و زائر ) ، دار المحفوظات الفيدرائية ، كريلينز بين ناساني دار ) ؛ المدرائية ، كريلينز بين ) ، دار ) the land of Hesse

<sup>-</sup> النمسا : مائد سنة من التاريخ النمسوى والأوروبي ؛ النمسا في التاريخ ؛ خمسون سنة من الجمهورية النمسويه - استراليا : منافسة لتحديد موقع العاصمة الفيدرالية (كانبيرا)

<sup>-</sup> كندا: فن تحقيق الأنساب وتدوينها في كندا / كندا محددة بالخرائط! ميلاد مانيشوب Manitoba! سير

ریلفرید لوریس Sir Wilprid Laurier. - فنلندا : الذکری السنویة الخمسون للاستقلال ( ۱۹۷۷ )

<sup>-</sup> فرنسا : دار المحفوظات الوطنية : تابليون ؛ القدس لويس - إقيست عدة معارض في إدارات المحفوظات للذكري السنوية المخامسة عشر لحرب ١٩١٤- ١٩١٨ .. الخ

<sup>-</sup> المجر : الذكرى السنوية المتسبون لشورة ١٩١٨؛ الذكرى السنوية المسبون لجمهورية المجالس عام ١٩١٩؛ الذكرى السنوية المتسبون لجمهورية المجالس عام ١٩١٩؛ النصال ( Rupublic of ( omcils ) ، قائد النصال من أجل الاستقلال في ١٩٤٨ - ١٩٤٩ .

ا إيطالها : تاريخ بعيرة البندقية ( مدينة البندقية ) ، مجلس الترنت والاصلاح الكاثرليكي . البدوميني ) ، بوروميني The Council of Trent and the ( atholic Reformation Piero de Cortona ( مختلف المستودعات ) ، بوروميني . Boroomini

<sup>-</sup> بولندا : أسرة سيليسيا وبياست الحاكمة ؛ الحزب الشيوعي اليولندي في Kielce سنة من تضالً شعب يولندا للحصول على الاستقلال : كثير من المعارض لتخليد الذكري الستوية الألفية للمولة البولندية

<sup>-</sup> تشبكوسلوفاكيا : عدة معارض عن تاريخ الزراعة وتاريخ المتاجم ... ألخ .

الكثيرة - على ضرورة أن يعهد بهذا الدور التعليمي والتربوي إلى أمين المعفوظات. إذ أنه يكون أكثر دراية ومعرفة بالمستندات والوثائق من أي عضو آخر من أقسام التدريس. وفي بعض الاحيان - كما هو الحال في المجر وتشيكوسلوفاكيا - يلتحق أمناء المحفوظات بقصول دراسية لدراسة التاريخ.

إن الادارات والأقسام التعليمية لا توجد تقريبا داخل دور المحفوظات ، غير أنه ني بعض مكاتب سجلات المقاطعات الالمجليزيه ، وفي دار المحفوظات هناك انشئت عام ١٩٥٠ واحدة من تلك الادارات التعليمية وألحقوا بها مدرسين للتعليم الثانوي على أساس الاعارة والتفرع الكلى تولوا طباعة ونشر المستنسخات والصور من الوثائق والمستندات في العديد من الموضوعات ، وتنظيم المسابقات لشبان المؤرين . وفي عام ١٩٦٩ قيام الكثير من الدارسين غير بزيارة دار المحفوظات بصحبة مدسيهم . وبعض الادارات التعليمية قد عين لها مدرسون غير متفرغين يعملون مع مدير الدار ، وزملائه ، ويقومون يتنظيم المعارض عن موضوعات مختلفة من أكثرها انتشارا الجوانب الاقليمية للتاريخ الرطني .

فى نهاية المطاف ، تجدر الاشارة إلى أن دور المحفوظات غالبا ما تعاون الادارات والاجهزة الحكومية بتقديم التوصيات والمشورات فى جميع الأمور ذات الطابع الثقافى وتتصل تقريبا بما هلا من مهام وظيفية ، وتختص تلك المشورات فى الغالب بأحداث ووقائع يرى زن من الأفضل ابرازها وتخليدها مثل كافة الموضوعات ذات الصله بالانساب كما هو الحال فى بعض مقاطعات المانيا

العرف ، فى كل ما يتصل من قريب أو بعيد بتاريخ المنطقة وحياتها الثقافية وهم يدينون بالفضل فى هذا ويضرونه إلى الحقيقة التى مؤداها أن إدارة المحفوظات هى الجهة الثقافية الرحيدة التى تغطى اختصاصاتها كامل جوانب هذا المنحى ، بينما لا تكون المكتبات والمتاحف سوى مرافق خدمية محلية محدودة . وهكذا . فإن أمين المحفوظات مطالب بالقيام بدور المستشار الثقافي للوالى أو الحاكم وكذلك للمدراء والاداريين بالادارة .

وكأمر يتنصل بالمبدأ ، وبما يكون من الصعب تبرير مشل ذلك التوسع في مستوليات أمين المحفوظات : ولكن في فرنسا يعلق أمين المحفوظات أهمية خاصة على تلك الانشطة ، حتى على الرغم من أنها تستنفذ قدرا كبيرا من دقته . وقد يعزى هذا إلى أن تلك المهمة تؤثر بدرجة كبيرة وملموسة على النفوذ الذي يكون لدور المحفوظات في الأمور الثقافية .

على ضوء كافة ما تقدم ، يتضح أن دور المحقوظات ، وبالأخص على المستويين الاقليمي والمحلى ، تعمل بشكل متزايد ومضطرد كوراكز للبحث التاريخي ، ومما يعزز ويؤكد هذا الاتجاه والنزوع أن أمناء المحقوظات في العديد من الدول - مثل المانيا ، ويلجيكا ، وقرنسا ، وإيطاليا - الغ - غالبا ما يكلفون بإعطاء محاضرات أو تنظيم دورات أو حلقات وندوات بحث في مجال التاريخ الاقليمي أو التاريخ العام ، أو الموضوعات ذات الصلة والعلاقة ، وذلك في الجامعات وغيرها من مرافق التعليم العالي الزخري . ومن الأمور البالغة الأهمية أن نؤكد تلك الحقيقة - في وقت بدا فيه واضي أن عمل دور المحفوظات يتطور فقط في اتجاه المهام الادارية مع نزوع بعض أمناء المحفوظات إلى الاعتقاد بأن مستقبلهم يتجسد ويتبلور في أنشطة إدارة السجلات .

إن إنفصاما جديرا بالملاحظة والاهتمام بشكل توريد في نطاق المسئوليات الارشيفية يصبح إذن جليا وواضحا . وقد سبق وأن وصف الرئيس الراحل جراسوينكل (Graswinckl) هذا الوضع على أنه أشبه ما يكون بوضع " هرقل في مقدمة الطرق " -عملاق مرغم على المعنى قدما بخطى مقسفة ومتساوية على طريقين ، يلبشا وأن يتفرعا ويتباعدا . ويبقى بعد ذلك أن نتأكد هل سوف يكون هناك في الحقيقة افتراقا للطرق ، غير أن من الحقائق الثابتة والمؤكدة أن دار المحفوظات سوف لن تتمكن من مواجهة والنهوض بمسئولياتها المهنية والادارية والثقافية المستقبلية ما لم تتحصل على زيادة منطقية ومعقولية في عدد أفرادها إلى جانب مضاعفة درجة التخصص بكل تأكيد .

#### ثانيا: واجبات اميس المحفوظسات

#### تدريب الغريق المهنى

إن أى قرد يفكر فى التدريب المهنى لأمناء المحفوظات سوف يصطدم بتلك الحقيقة التى منادها أن جميع الدول ظلت من الناحية العملية مرتبطة بنظام تدريبى أرشيفى قريد يستند أساسا أن لم يكن بصفة استثنائية – على خلفية تاريخية ، وذلك على الرغم من الدور التعليمي والادارى المزدوج الذى تلعبه دور المحفوظات ،وعلى الرغم من الحاجة إلى تجهيز مستندات ووثائق تختلف أعمارها الزمنية والتاريخية اختلافا بينا ( المستندات والوثائق الاقدم عمرا والتى يرجع تاريخها غالبا إلى العصور الوسطى ، وتلك المستندات والوثائق الناتجة عن الانشطة الجارية للادارات – الاجهزة الحكومية ) . ويشير هذا مرة ثانية إلى الدقة المناهية للتعريف الذي أوضحناه بايه عن دور المحفوظات كمؤسسات ذات طابع تعليمي وتقوم في ذات الرقت بوظائف ومهام إدارية .

وحتى في دور المحفوظات الكبيرة جدا والتى تضم أقساما أو ادارات تخصصية (محفوظات قديمة من حيث العمر الزمنى ، أو عصرية ، أو معاصرة ، أو اقتصادية ، أو خصوصية ، أو فنية ، أو ترثيقية ، أو سمعية مرئية ، أو غيرها من سائر المحفوظات الاخرى ) - يكون من أكثر الأمور بعدا عن الاعتياد أن نجد فئات تخصصية متميزة من الغريق المهنى من الأفراد . إن جميع أمناء المحفوظات يتلقون نفس التدريب الأساسى الواحد من حيث البداية ، ولا يكون من المتوقع لهم - إلا في فترة لاحقة في اعقاب الحاقهم للعمل بقسم أو بأخر - أن يتخصصوا وفق استعدادتهم أو ميولهم الشخصية . وتنعقد معظم الردود والإجابات تقريب حول هذه النقطة . وهي تعتبر نقطة ضرورية وحبوية ، حيث أن أمين المحفوظات حتى عندما يكلف بعمل يتصل بالمحفوظات التي يرجع تاريخها إلى فترة معنية أو التي تكون من أغاط وانواع معينة فإنه يتولى عادة القيام بواجبات أخرى تتطلب مهارات مختلفة - إما في ذات الوقت الذي يقوم فيد بواجباته الأساسية أو بين فترة وأخرى وعلى نحو موسمى ، عندما يكون هناك عجزا في الافراد على سبيل المثال . إن التطور التدريجي والطبيعي لمهنة أمين المحفوظات يتطلب منه أيضا أن يبدل واجاته ، إما من خلال الانتقال إلى دار محفوظات أخرى أو الي قسم أخر أو اليام بأعمال أخرى . ومن المتفق عليه أيضا زن من الضروري أن يكون أو الي قسم أخر أو اليام بأعمال أخرى . ومن المتفق عليه أيضا زن من الضروري أن يكون

جميع أمناء المحفوظات على درجة متسارية من الألبة والاقتدار لمعالجة المشلات ذات الصلة بالمستندات والوثائق التى تكون ذات أغاط مختلفة أو التى يرجع تاريخها إلى فترات مختلفة ، وأن يكونوا قادرين على تقديم النصح والمشورة إلى الباحثين عن سلسلة متنوعة من الموضوعات والأمور .

إن مثل تلك الثدرة المهنية الشاملة والجامعة تكون عادية وطبيعية في دور المحفوظات الاقليمية والمحلية حيث يعتبر التخصص المفرط والذي يتجاوز الحدود الطبيعية من الزمور التي تعد بالضرر ولا تحقق النفع .

ويتم التدريب المبدئي عادة في أحدى الجامعات أو المداوس أو إحدى دوائر المحفوظات داخل احدى الجامعات أو في أحدى مدارس المحفوظات المستقلة بذاتها . ومن المكن أن تكون تلك الأخيرة عبارة عن مدرسة تقبل الدارسين بها من الحاصلين من قبل على مؤهلات جامعية (من هذا النوع : مدرسة المحفوظات The Archivschule في ماربورج Marburg بجمهورية المانيا الغيدرالية ) ، أو نفس الوقت الذي يواصلون فن دراساتهم الجامعية (من هذا النوع المدرسة الواطنية للخرائط في باريس Ecole nationale des chartes ). إننا لن نعود إلى تلك المسائل التي سبق وأن نوقشت على المسترى الدولي .

بعد هذا التدريب الأساسى العام ، يعتقد أن من الضرورى بصفة عامة للشباب من أمناء المحفوظات قضاء بعض الوقت ( من عدة أشهر إلى عامين ) إما في عدة أقسام من إحدى دور المحفوظات أو في سلسلة متصلة من مختلف دور المحفوظات . وبالاخص في دور المحفوظات الكبرى ، يمكن أن ترى هنا وهناك تزرعا متناميا رجارفا نحو التخصص في مرحلة شديدة البكورة والحداثة من مهنة أمين المحفوظات ؛ ولكن هذا يقابل بالأسف من جانب الكثيرين الذبن يودون أن بروا قدرا أكبر من التحركية للأفراد ، ولا سميا أولئك الدين يكونون في السنوات الأولى من العمل كأمناء مثل اسرائيل ، ويوغوسلافيا التي أدى تاريخها للأضي إلى وجود المستندات والرثائق التي اختلافا بينا في طبيعتها ، والتي كتبت بلغات مختلفة . وأثناء تدريب أمين المحفوظات يتم التأكيد والتركيز أساسا على تدريس التساريخ والموضوعات ذات الصلة . وفي بعض الدول كان أمناء المحفوظات يستقطبون في السابق من بين صفوف المؤرخين والمحامين على السواء ، غير أن هذا ليس شاذعا على نطاق واسع في الرقت الحاضر .

ومن نتيجة هذا الوضع من مجريات الأمور - التي سوف لن نتمادى في هذا المقام في مناقشتها إلى أبعد من هذا - أن الشاب من أمناء المحفوظات ، الذي يصبح مؤرخا من خلال التدريب ، لا يتلقى أي قسط من التدريب على الادارة . إنه يحصل على ذلك التدريب من خلال الاحتكاك والتعامل بينما يكون " على رأس العمل ، كما يتضع من أحد الردود ؛ أي من خلال الممارسة والخبرة والحبرة التي يكتسبها في مستهل عمله المهنى إذ يجرد أن يتم تعبينه للعمل في إحدى دور المحفوظات ، قيان الشابه من أمناء المحفوظات - الذي يكون اطلاعه ومعرفته بمؤسسات الماضى أوسع نطاقا واكثر شمولية من إطلاعه ومعرفته بمؤسسات الحاضر - يتعلم شيئا ما عن الادارة من جراء الاحتكاك والتعامل مع الادارات والاجهزة الحكومية ، ومن خلال اطلاعه على ما تنتجه من ملفات . ويرى الكثيرون أن هذه الخبرة ضرورية ولأزمة . كما وأن الدورات التدريبية التي تنظمها دور المحفوظات أو المدارس الأرشيفية تشتمهل في بعض الأحيان بتنظيم الإولات التفقدية لعدة أقسام وادارات في دار محفوظات كبرى تكون التدريبية في بعض الحفوظات المعاصرة وعن المهام السابقة على عمليات الحفوظات كبرى تكون التدريبية في بعض الاحيان من جانب الأجهزة والجهات المناسبة والمختصة مثل لجنة الخدمة العامة في كندا ، أو وزارة المالية في فلندا ، أو المدرسة الوطنية للإدارة في ساحل العاج .

وعلى الرغم من كل ما تقدم، ففى اعتقادنا أن هناك فجوة كبيرة وملموسة فى تدريب أمين المحفوظات يدركها ويحس بها الشباب من أعضاء المهنة على نحو أشد وأعمق من غيرهم من الأعضاء الاكبر سنا. وينبغى على هؤلاء المسئولين عن إدارة المحفوظات أن يتنبهوا بكل العناية والاهتمام إلى تلك المشلات التى تتصل مباشرة بقدرة أمناء المحفوظات على الوقاء بالواجبات والمسئوليات المسئدة البهم بكل الكفاءة والاقتدار.

### الغريق الثائري المسائد للغريق المهتى

بالاضافة إلى الفريق المهنى ، تستخدم دول كثيرة قريقا ثانويا مسائدا للفريق المهنى ، ويكون تدريبه على مسترى أقل ( تعليم ثانوى أو درجات أقل من الدراسات الجامعية ) . ومن المحتمل أن يكون ذلك الفريق المسائد مؤلفا من أفراد سبق لهم وأن عملوا فى مكاتب ، وبعد الماقهم للعمل بدور المحقوظات تم اخضاعهم لقسط من التدريب الفنى فى مجال إدارة المحقوظات ، والتاريخ . وتختلف الدورات التدريبية من حيث مضمونها وذلك من دولة

الأخرى ، ولكنها جميعا تجعل من الميسور والممكن لأفضل الدارسين الحصول على ترقيات إلى الدرجات الأعلى . وتعد هذه المشكلة هامة وحيوية في كثير من دور المحفوظات ، كما وأنها تعالج وتحل بطرق مختلفة ومتنوعة .

وفى المجر ، يمكن للسرظفين ، حسن يكونون فى الدرجات المتسوسطة ، أو يلحقوا فى وقت من الأوقات بوائف أو أعسال مهنية ، غير أن ذلك يكون ممكنل وميسورا فى المستقبل إذا ما حصلوا فقط على درجات جامعية ويسرى نفس هذا الرضع فى بولندا . ومن ناحية ثانية ، ففى رومانيا ( التى تعد واحدة من الدول النادرة التى تحدث فيها هذا ) تسند إلى أمناء المحفوظات عادة واجبات تكون فى نطاق تخصصاتهم . قاما كما يسعى أمناء المحفوظات من الحاصلين على تدريب مهنى الى تعليم أنفسهم فنون الادارة من خلال التجربة والممارسة ، كذلك يسعى أمناء المحفوظات القادمين من الادارات والأجهزة الحكومية إلى أكتساب التدريب المهنى من خلال التجربة والممارسة ؛ إننا نود الحصول على المزيد من المعلومات حول هذا النظام وكيفية تطبيقه .

وفى كندا ، توجد مجموعتان من الأفراد تعملان جنب إلى جنب في دار المحفوظات العامة : إحداهما فى الادارة التاريخية ، والثانية فى الادارة المختصة بإدارة السجلات . وفى الوقت الحاضر ، حصل الأفراد الاعلى مقاما وكفائة والذين يتولون الاشراف على العمل فيما يختص بإدارة السجلات – على قسط من التدريب المهنى ، غير أن من غير المتوقع أن يدوم هذا الوضع ، كما وأن من غير المحتمل أن تتوفر مستقبلا حرية التحرك أو الحركة والانتقال من مجموعة لأخرى على هذا النحو .

ويعد الموقف في بريطانيا العظمي استثنائيا وفريدا ، حيث توجد مجموعتان أو فئتان من الأفراد في مكتب السجلات العامة : مهنيون ( أمناء مساعدون ) ، وموظفون تنفيذيون ( على المستوى دون المهني ) - وقد اسئدت لكليتهما واجبات أرشيفية وادارية ، وتستقطب المجموعة أو الفئة الأولى على المستوى الجامعي بمعرفة لجنة اختيار ، وتتلقي تدريبها الفني في غضون العامين الأولين من الخدمة من خلال سلسلة من الالحاق بمختلف الاقسام . وتختص تلك الفئة أساسا وفي المقام الأول بمحفوظات العصور الوسطى والمحفوظات الحديثة ، في قاعات الاطلاع ، كما وأنها تختص كذلك بانتقاء السجلات ذات القيمة الدائمة ؛ من أفراد هذه الفئة يتم شغل الوظائف الادارية العليا ( أمين السجلات العامة ، ونائب الأمين ، والمسئول عن إدارة السجلات ) . ومن ناحية ثانية ، يستقطب الموظفون التنفيذيون من خلال مسابقة عامة ومقتوحة ، أو من خلال الترقيات من الدرجة الكتابية ، ولكن الأهم من كل هذا أن تلك الفئة

من يتميزون بنوعية استثنائية وفريدة قد قت ترقيتهم إلى الدرجات المهنية . وبناءً على تقرير صدر في عام ١٩٦٨ ، يجرى حاليا إعداد دراسة حول مدى إمكانية وضع هيكل أو إطار عام واحد للدرجات الادارية والتنفيذية والكتابية في كل من مكتب السجلات العامة ، وفي المتاحف ، وصالات العرض الوطنية على حد سواء .

وإلى حد ما ، يعكس الوضع السائد في فرنسا ذلك السائد في إنجلترا . فبالإضافة إلى الذين يشكلون الفريق المهنى ، يوجد فريق فتى ينقسم إلى عدة درجات ، ويستقطب جميعهم من خلال المسابقات على مختلف المستويات . أما التعبينات في الدرجات الأعلى ( أمناء المحفوظات / والمستندات والرثائق ) فإنها تتم اليوم على المستوى الجامعي في المقام الأول ؛ ويختص أفرادها بصفة عامة بالمستندات والشرائق المعاصرة ، على الرغم من عدم استفادتهم من التدريب الأرشيفي المنظم بالشكل اللأثق والمناسب ولا يستطيع أفراد ثلك الدرجة التقدم أو الارتقاء إلى المستوى المهنى ، حيث أن ذلك المستوى يكون متصورا فقط على الدارسين السابقين بدرسة الوثائق Ecole des Cnartes . وما لا شك فيه أن تلك المشكلة تعد من المشكلات التي ينبغي معالجتها في السنوات المقبلة أو يمكن وضع العديد من الحلول لها في الاعتبار والحسبان .

وبالمثل ، ففى جمهورية المانيا الفيدرالية ، تكون الدرجات المهنية hoherer أن فريق (gehobener Dienst) والدرجات الفنية (gehobener Dienst) منفصلة ومستقلة عن بعضها ، غير أن فريق كليتهما يتلقى قسطا من التدريب في مدرسة المحفوظات في ماربورج Marburg . وفيى دار المحفوظات الفيدرالية يتسنى للأفراد التحرك من فئة إلى أخرى بعد تدريب نظرى وعملى يليه إختيار ، ولكن هذا الوضع استثنائي .

وفى هولندا ، هناك تمييز واضح بين أمناء المحقوظات الذين يكونون مع درجات أعلى والذين يلتحقون بدور المحقوظات بشهادات جامعية ، وبعد اجتبازهم للاختبار المقرر لذلك - وبين اولئك الذين يكونون على درجات أدنى والذين بتم تعيينهم بعد الدراسة الثانوية وبعد اجتيازهم للاختبار المقرر لذلك ؛ ويتم إعداد تلك القئة الأخيرة في مدرسة المحقوظات الرسمية للدولة . ويمكن لأفراد تلك الفئة الانتقال إلى الفئة الأعلى بعد اجتيازهم لتعليم جامعى ،

واجتيازهم كذلك للإختبار المقرر لذلك . وهناك عدة أمثلة عن أمنا ، المحفوظات المهنيين الذين التبعوا هذا المسار الثاني ، بما فيهم المدير العام الحالي المرز / د . ريبرنيك Mr . R . Riberink ، وسلفه المستر / فان دير جاو Mr. Van Der Gouw . لقد بحثنا بكثير من الافاضة والتفصيل هذا المضوع الخاص بتزوير دور المحفوظات بالأفراد حيث أن من المؤكد والمحتوم أن يكون لتطور المهام والوظائف الأرشيفية أثارا مدوية على التدريب .

وكلما أصبحت دار المحفوظات أكثر إهتماما بالسجلات المعاصرة ، بما فيها السجلات ولمحفوظات ذات الطابع الفنى والخاصة بأنشطة الأعمال ، كلما أصبحت الحاجة ملحة وعاجلة لإيجاد واستحداث مجال جديد من التخصص . وبما لاريب فيه أنه سوف يكون من الضرورى مواصلة تنظيم وأتاحة التدريب الأساسى العام بحيث يتركز جوهر البرنامج التدريبي فيه على تعريف المتدرين بالتاريخ والموضوعات الفنية ، على أن يتبع ذلك التدريب ويشفع بتدريس موضوعات خاصة ومحددة . واستفادا إلى ما قتدم ، فإن جزأى التدريب المشار اليه سوف يكونا على النحو التالى : أولا : تاريخ العصور الوسطى والتاريخ الحديث ، إلى جانب الموضوعات ذات الصلة والمعتادة ؛ وثانيا : التاريخ المعاصر ، والمؤسسات المعاصرة ، إلى جانب جانب مقدمة إلى الاحصاء ، والحاسبات الآلية ( أجهزة الكمبيوتر ) .

هل لنا أن نواصل توقعنا من جميع أمناء المحفوظات، على الأقل فى أوروبا الغريبة والوسطى، أن يكرنوا على المام شامل ودقيق باللغة اللاتينية والمهارات الخاصة فى مجال علوم الكتابات والنقوش القدية، والدبلوماسية، وعلوم اللغة – بينما من المقرر أن يتركز الجزء الاكبر من المهن الوظيفية لمعظمهم في التعامل مع مستندات ووثائق يرجع تاريخها إلى نصف القرن الماضى أو حتى إلى الحقبة الزمنية الماضية، وبينما يكون الاستيعاب الكامل والشامل والدقيق للأساليب الفنية للتاريخ المعاصر من الأمور ذات الأهمية القصوى ؟ . إن هذا قد يستلزم، ضمنيا، أن يتوفر فى دور المحفوظات الأوسع نطاق مجموعتان مستقلتان من الأفراد تتلقى كل منها تدريب مهنيا متمينا وواضح المعالم وغير أن هذا يشير تلك المشكلة الرثيقة الصلة بالتحرك والانتقال من مجموعة لأخرى، وبالأخص مشكلة التطلعات الوظيفية والمهنية، نظرا لحاجة كشير من دور المحفوظات الأصغر نطاقا إلى ضم واستقطاب أمناء محفوظات يستطبعون القيام بسلسلة متنوعة من الواجبات والمهام الوظيفية.

وفى اعتقادنا أن من غير الممكن فى كثير من الدول السكوت على هذا الأمر وعدم مواجهته بشكل حاسم وعاجل ، وقد يكون من المفيد تبادل الأراء حول هذا الموضوع إبان المؤتر الحال .

#### أمين المحفوظات والبحث التاريخى :

لقد أكدت بعض الردود على أن كافة أنشطة أمين المحفوظات تكون من النوع التعليمى والتثقيفي أساسا وبصفة رئيسية ، وأن كل شئ ينشره أمين المحفوظات ( من أدلة وكشوف مجرودات وموجودات وقوائم ونصوص ) يساهم في التاريخ بنفس قدر مساهمة أية دراسات أو مقالات تاريخية . ومن ثم ، يعتبر من غير الممكن فصل تلك الأنشطة التي يقوم بها أمين المحفوظات والتي تكون ذات طابع أرشيفي محض ، عن تلك الانشطة التي يمكن وصفها بأنها بحث تاريخي . وهذا هو معنى ومفهوم ومضمون الردود الواردة من أيطاليا والسويد .

وقد ارتات بعض الردود الأخرى أن من الاكثر دقة وصحة أن يتم الفصل والتمييز بين تلك العناصر ذات الصلة بعمل أين المحفرظات والتي تكون ذات صبغة أرشيفية محضة ، وتلك الانشطة ذات الصلة بالبحث لجمهور المستفيدين ، والادارات والاجهزة الحكومية ، والمعارض ... الخ . غير أننا لا نرى هذا الرأى ولا نؤيده .

والحق يقال أن من لحن القول ومن الخطأ الشائع أن ننظر إلى العمل الأرشيفي على أنه «بحث تاريخي ». فالعمل المهنى لأمين المحفوظات ( اعداد التصويلات وانتقاء المستندات والوثائق لأغراض الحفظ ، والترتيب والتنسيق ، والوصف ... الغ ) غالب ، يكون متميزا ومختلفا عن أنشطته التي توصف بأنها " تاريخية " ، وتستلزم إستخدام المحفوظات للتاريخ السياسي ، أو الاداري ، أو الاقتصادي ، أو الاجتماعي ، أو الديني ، أو للموضوعات المتصلة . وليست هناك حاجة إلى التنويه أو الاشارة إلى أن واحدا من تلك الانشطة لابد وأن يعطي أولوبة على غيره من الانشطة الأخرى ؛ غير أن من الهام على ما يبدو تقرير وتحديد ما إذا كان أم لم يكن من الحق ، أو الاحتمال ، لأمين المحفوظات أن يبذل بعضا من دقته في إجراء البحوث ( والتي يصفها البعض بأنها " بحوث تاريخية " ) ، أو ما إذا كان من

الضرورى أن يكون فى جدوله الزمنى متسعا من الوقت بشكل منتظم (أو أجزاء من اليوم ، أو بعض أيام معينة من الاسبوع ... الخ ) ليتفرغ فيه لإجراء أو إعداد بحثه الخاص به ، ولا سيما عندما يكون من الضرورى له أن يعمل فى المكتبات .

من رأينا رمن وجهة نظرنا أن أمين المحفوظات لايحق له فقط بل ينبغي عليه كواجب ملزم أن يعمل مؤرخًا . وفي اعتقادتًا أنه لا يستطيع أداء واجباته المهنبة بشكل مقدّع ومقبول مالم يستخدم الوثائق والمستندات بنفسنه كسؤرخ . وبهذه الطريقة فقط يستطبع أمين المحفوظات أن بكون على إتصال بالمشكلات التاريخية أولا بأول ، وأن يتابع تطور التاريخ وتقدمه ، وأن يستوعب احشياجات ومشكلات المستفيدين من المحفوظات . وفي دور المحفوظات الاقليمية والمحلية ، يستطيع أمين المحفوظات أيضا أو بطريقته الخاصة ، أن يتعرف على مختلف أوجد وجوانب التاريخ الاقليمي . ولا يتسنى لأمين المحفوظات أن يقدم النصح أو المشورة للدارسين والساحثين إذا لم يرجح خبرته كأمين محفوظات على معرفسه بالتاريخ . هل من المفرط إلى حد التجاوز أن نقترح أو نصرح بأن أمين المحقوظات سوف تكون له السلطة والسلطان في مجال الخدمة العامة والعالم الاكاديي على حد سواء ، على نحو يفوق بكثير ما يترفر لداذا ما توقف عن عملة التاريخي بعد الانتهاء من أدريبه ؟ إنه سوف يلقى كل الاحترام والتقدير بصفة خاصة إذا ما كتب أعمالا جديرة بالاعتماد والقبول ، واذا ، شارك في العالم التاريخي الوطني أو الاقليمي ، وإذا ، أصبح معروفا على أند مكتشف المستندات والوثائق. ومنظم الجمعيات الواسعة الاطلاع أو المراكز الأخرى فيما يختص بالبحث التاريخي . وربا بأس البعض لهذا ، ولكننا نعتقد أن من غير المكن أن نفرط بما يجاوز الواقع في تأكيد حقيقة أن هذا الجانب من عمل أمين المحفوظات هام وحيوى بنفس قدر أهمية وحيوية واجباته الرسمية الأخرى .

فضل عن ذلك ، يسلم بهذا مدراء دور المحقوظات فى العديد من الدول التى يشجع فيها أمناء المحفوظات على المشاركة والانخراط فى قبل تلك الأعسال والأنشطة ( المانبا ، وبلجيكا ، وبريطانيا العظمى ... الخ ) . ومن ناحية ثانية ، فإن تلك الدول تأسف فى الغالب حيث تتضاءل كمية أعسال البحث التى يقوم بها أمناء المحفوظات بسبب ومن جراء تزايد عدد المهام الأخرى التى ينبغى أداؤها ، جنب إلى جنب ما يحدث فى بعض الاحيان من عجز وقصور

يشكل حاد في عدد أفراد فريق العمل . ويكون هذا الموقف صعبا بصفة خاصة لمدراء بعض دور المحفوظات الصغرى الذين غالبا ما يكونون هم المهنيين الرحيدين من بين سائر افراد فريق العمل ، والذين غالبا ما يجدون أنفسهم مستغرقين تماما وعلى نحو مفرط في إدارة مهام وواجبات وظيفية أخرى . وهذا هو نفس واقع حال مدارء دور المحفوظات الوطنية والاقليمية الكبرى الدين يضطرون إلى أن يكرسوا ويخصصوا الأعمال الادارة حصصا متزايدة من جهودهم - إن لم يكن جل جهودهم - . والحق يقال أن أولئك الامناء الذين يعملون في دور المحفوظات المركزية أو الوطنية أو الاقليمية ، والذين لا تسند اليهم أية مهام ادارية ، هم فقط الذين يستطيعون تكريس قسط وافر من الوقت الأعمال البحث .

ويقابل هذا الرضع بقدر كبير من الاستعاض والاستياء من جانب العاملين بدور المحفوظات من أفراد الفريق المهنى الذين لم يكن لهم الخيار في تلك المهنة ، التي لا تدر بصفة عامة دخلا وافرا كمهنة التدريس أو الادارة ، لفرز وتصنيف الخوامل ( التي لم تعد تستخدم ) من سجلات الادارات والاجهزة الحكومية الحديشة ، أو لإدارة مستودع من المستودعات ، ولكن بالاحرى وعلى الأصح لمواصلة ومتابعة مهنتهم كمؤرخين . وكفاعدة عامة ، فإن العمل في تجهيز المحفوظات لا يشبع اشباعا تاما أو كاملا ذلك النهم المتواصل للبحث والذي غالبا ما يجتاح الشباب من أمناء المحفوظات . وفي بعض الحالات الأخرى لا يؤدى إلا إلى المي القبول التدريجي والمرحلي للوضع العام ، ولكنه في بعض الحالات الأخرى لا يؤدى إلا إلى الرغبة في ترك دار المحفوظات والانتقال إلى الجامعة حيث يصبح من المكن تكريس الوقت للبحث التاريخي . وسوف نترسع في بحث تلك المشكلة إلى أبعد من هذا الحد في وقت لاحق .

وقد يبدو الوضع الحالى أستثنائيا وفريدا إلى حد ما ، حيث تم تدريب أمناء المحفوظات تدريبا كافيا ووافيا كسؤرخين ، وتم اخضاعهم لنفس المنهاج التعليمي المقرر للسؤرخين في الجامعات ومراكز البحوت ، كسا تم اخضاعهم كذلك لسنوات دارسية أكثر في مجال مهنة السجلات والمحفوظات ، وغالبا ما كانت تلك السنوات الدراسية تختتم بإختبارات عسيرة . إن أعباء العسل التي يكلفون بها في إطار مختلف مهامهم الوظيفية تحو بينهم أتذاك وبين الاستثمار الاكمل والأمثل للمتراكمات من خبراتهم ومعارفهم ، ويكن اعتبار هذا الفاقد من

معوقات سير وتقدم المعارف التاريخية . وضد واحدة من المشكلات التي ينبغي مناقشتها والتوصل إلى معالجتها في هذا المقام . وتبذل الاجهزة الادارية في دور المحفوظات قصارى ما في وسعها من جهود لتجعل من الممكن لأفرادها المهنيين أجراء البحوث بحيث لا يتعارض ذلك مع ما يستد البهم من مهام وظيفية أخرى .وفي بعض الدول يتضح أن هناك متسعا من القوت يترفر في بعض دور المحفوظات على تحو يفوق ويتجاوز ما يترفر في بعضها الآخر ، أو ما يترفر حتى للاقراد - في ذات الدار الواحدة - ممن يكلفون بأداء مختلف المهام الوظيفية . وتبعا لذلك ، قإن من غير الممكن إقرار أو تحديد متوسط زمني معين أو محدد يخصص أمين المحفوظات لأعمال البحث .

إن الجدول التالى - الذى يعرض بضع أمثلة فقط من يعض الدول - يميز ويفرق بين :
(١) الأعمال الارشيافية الصحياحة : الانتقاد ، والترتبب ، والتنسيق ، واعداد الكشوف والقوائم ؛

(٢) الأعمال المساتدة للأعمال الأرشيفية: التعامل مع الجهود، واللجان المختصة، والأعمال الكتابية، ومساعدة المدير في إدارة دار المحفوظات ... الخ؛

(٣)	<b>(Y)</b>		<b>(1)</b>	(٣) أعمال البحث
<u>٪۱۰</u>	1/10	7.	(Y0	النمسا
1.40	•	1/30		بلجيكا
1.40	%Y0	7	(0.	الكاميرون
% •	% <b>Y</b> •	7	( <b>Y</b> 0	كندا ( دار المحفوظات العامة )
%£ T.	γ.	٠ ٣ ٨		تشيكرسلوفكيا البوهيميا
	Z1.	χ,	10	سلوفاكيا
(1) X40-4.	110	7.3	0-7.	جمهورية ألمانيا الاتحادية

<sup>(</sup>١) ٢٠ ٪ نس Schlewig Holstein و ٣٠ ٪ ني ريستغالبا شمال الراين -Schlewig Holstein و ٣٠ ٪ المسلسل المسلس المسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسلسل المسلسل المسلسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسل المسلسلسل المسلسل

N.TT	XLL	N.L.	المجسس
X4.	1/.2.	7.£.	ساحل العاج
%.40	X10	%o.	<u>مــولشـدا</u>
110	7.60	/.£.	بولنسنا
%¥	XY+	/A1.	سويسرا

ويتسعين على أمناء المحفوظات في دار المحفوظات الوطنية والمؤسسات والاجهوزة الارشيفية الأخرى في فرنسا أن يركزوا ويحرصوا على انجاذ العمل الرسمي بواقع ٣٠ ساعة السبوعيا ، مما يسمح لهم بقضاء ٢٨ ٪ من ساعات العمل الاسبوعية الابلغ عددها ٤٢ ساعة في إنجاز أعمائهم الخاصة . ولكن الرضع يختلف قام الاختلاف في المناطق والاقاليم حيث يجد مدارء الاجهزة الارشيفية صعوبة بالغة في تدبير الوقت ( من صفر إلى ٢٠٪) لإنجاز أعمالهم الخاصة ، على الرغم من أن مساعديهم يستطيعون مباشرة مثل تلك الانشطة على نحو اكشر يسرأ وسهولة .

وفي بلجيكا ، فإن الجدول الزمني للعمل الرسمي لأمناء المحفوظات لا يتعدى ٢٣ ساعة فقط في الاسبوع ، وذلك لنفس السبب الذي حدد من أجله الجدول الزمني للعمل في دار المحفوظات في الاسبوع ، وذلك لنفس السبب الذي حدد من اجله الجدول الزمني للعمل في دار المحفوظات الرطنية بفرنسا ، ولكن الرقت الذي يستطبع أمناء المحفوظات في بلجيكا تخصيصه في أعسالهم البحوثية الخاصة بهم يصل إلى ٥٠٪ من مجموع ساعات العمل الاسبوعية ، حيث أن من المسموح لهم أيضا أن يستنفذوا في أعمالهم الخاصة ما يصل عدده إلى ١٢ ساعة في الاسبوع من الوقت المحدد للعمل الرسمي .

وفى ايطاليا ، فإن أسبوع عسل أمناء المحفوظات يسمع لهم ، بالمثل ، أن يجروا البحوث - اذا شاءوا - . وفى فنلندا ، يسمع بساعة واحدة فى اليوم لتخصص للعمل الخاص ( ١٣ ٪ . وفى بادن وورتيمبورج Baden Wurten burg ، يسمع بتخصيص عصرية واحدة فى الاسبوع (١٠٪) لنفس هذا الغرض . وفى سلوفاكيا Slovakia يسمع بنحو ١٥٪ لليحوث ، و ١٠٪ لدراسة المواد الفنية والتاريخية .

وفي بعض الدول ، تدرج أعسال البحوث الاكاديبة والعلمبة التي يقوم بها أمناء المحفوظات ضمن برنامج عمل دور المحفوظات . و هذا الاجراء يجعل من الممكن إنجاز العمل ، الذي اقرت قيمته ، في بعض - أو ربحا كل - الوقت الرسمي المخصص لأمين المحفوظات . وهذا هو ما يتم على الأخص في بولندا ويوغوسلافيا . ففي بولندا ، إذا كان موضوع شريحة من شرائح البحث يرتبط ارتباطا وثيقا بالعمل الارشيقي ، ووجدت فيه دار المحفوظات أهمية ، وراضحة ، فإن من الممكن أن يصبح ذلك البحث جزءا من برنامج العمل الرسمي ؛ وإذا كان موضوع البحث اقل أهمية بالنسبة لدار المحفوظات ذات العلاقة والصلة ، فإن من الممكن - على الرغم من ذلك - أن يؤذن لأمين المحفوظات بالعمل فيه لمدة تصل إلى الشهرين في العام . وعلارة على ذلك ، فرنه بالنسبة لبعض الدراسات ، ولا سيما لإعداد اطروحة أو رسالة دراسية للحصول على درجة الدكتوراه ، يمكن منح أمناء المحفوظات أجازة مدقوعة ولأجر مدتها ٢٨ يوما في السنة - وذلك بحرجب مرسوم صدر في الخامس والعشرين من شهر يوليو من عام ٢٩٨

ومهما يكن الوضع أو الموقف الرسمى لدور المحفوظات فيما يخص بالأعمال الاكاديمية والعلمية التي يقوم بها أفرادها ، فإن أمناء المحفوظات يسمح لهم في كل مكان تقريبا بالمشاركة أثناء ساعات العمل في مؤقرات أو اجتماعات مهنية ، شريطة حصولهم أولا على أذن من إرسائهم ومن الاكثر شيوعا أيضا ، في مثل تلك الحالات ، للسلطات الأرشيفية أنها تسمح بصرف مصاريف إنتقال وإعاشة بصدد الجولات الداخلية والخارجية التي يقوم بها أمناء المحفوظات الذين يعملون كممثلين أو مندوبين رسميين .

ومن ناحية ثانية ، فإن من غير المعتاد أو المألوف لأمناء المحفوظات أن يجتحوا أجازة مدفوعة الأجر أو مصاريف إنتقال لتمكينهم من مواصلة دراساتهم الخاصة ، ولا يحدث هذا البته إلا إذا كانت مثل تلك الدراسات الخاصة ذات قيمة جوهرية وحيوبة لدور المحفوظات . وقد كان أمناء المحفوظات في معظم الدول يتقدمون بطلبات للحصول على اجازات بدون أجر لمدة شهر أو اثنين ؛ في مثل تلك الحالات ، كانت مرتباتهم ومصاريف إنتقالهم واعاشتهم تدفع وتسدد من قبل احدى المؤسسات المختصة أو أي مراكز البحث .

ومن المهم دائما أن نتأكد ونتحقق من أن البحث العلمى والاكاديمى الذى يقوم به أمين المحفوظات يعتبر من الأنشطة الطبيعية والعادية وينبثق من صميم مهنته كأمين محفوظات وكذلك من تدريبه كسؤرخ على حد سواء. ومن ثم ، قبإن من الضرورى أن يؤخذ ذلك فى الاعتبار والحسبان عند تحديد أبعاد وأطر عمله الفنى ! ويحدث هذا فى معظم الدول ، إما بحكم أنه الحق والصواب أو يحكم الممارسة والاعتباد .

### أمناء المحفوظات والتعليم العالى :

في جميع الدول التي يعتقد فيها أن من الضرورى والهام لمن يتحيزون بالتفانى والاخلاص في العمل من أمناء المحفوظات أن يجروا أبحاثا ذات نوعيات جيدة وأن يصبوا حظا وأفرا من الشهرة في مجالهم التخصصي ، يرى أنه لا بأس – كأمر عادى وطبيعى – من أن يسمح لهم يتنظيم دورات أو حلقات دراسية في الجامعات أو الزماكن الأخرى المخصصة للتعليم العالى . ومن الواضح أنه بهذه الطريقة والكيفية يمكن أن يصبح اكثر أمناء المحفوظات جدارة وأهلية اكثر إحتكاكا ومشاركة بصفة عامة في العلم التاريخي ، ويتسنى لهم بذل المزيد من المساندة والمساعدة للدارسين نتيجة لتجاربهم ومعارفهم والمامهم المباشر بالمصادر الأرشيفية في عدد قسيليل فيقط من الدول التي ردت على الاستبيان ، لم يكن هناك أمناء محفوظات مشاركين في التعليم ، وقد صرحت بعض تلك الدول بأن اللوائح المعمول بها فيها لا تبيح هذا ولا تسمح به بأى حال من الأحوال . وهذا هو واقع الحال في استسراليا ، والكاميرون ، وداهومي ، واليونان ، ماليزيا ، وجمهورية زلمانيا الديقراطية

ومن ناحية ثانية ، فإن ١٠٪ من أمناء المحفوظات في جمهورية المانيا الفيدرالية و ١٠ أمناء في النيسا ، و ٥ من ٦٦ أمين محفوظات في بلجيكا ، وحوالي ٣٠ في فرسا و٣١ في الطاليا ( Liberi docenti , professori incaricati , Professori onorari )، و ٢ من أمناء المحفوظات الرسميين الحكوميين و ٢ من أمناء المحفوظات التابعين للبلدية في هولندا ، و ٤ أمناء محفوظات في سلوفاكيا ، وعدد غير دقيق في يوغوسلافيا - يقومون بتدريس سلسلة متنوعة من الموضوعات في الجامعات ومعاهد التعليم

العالى: منها التاريخ العام للعصور الوسطى، والفترات العصرية ووالمعاصرة، والتاريخ الاقليمى، والتاريخ الادارى، والتاريخ الاقتصادى، والمنهجية التاريخية، ولا تينية العصور الوسطى، والكتابات والنقوش القديمة، وقنون الدبلوماسية ... الخ وفى أماكن أخرى من العالم، هناك عددا أقل من أمناء المحفوظات المشاركين فى التعليم: (١) فى فلندا، (١) فى مكتب السجلات العامة فى لندن، ومن (١) إلى ٣٠) فى المجر، و (١) فى النرويج .. الخ

وإلى كافة أولئك وولاء ، لابد وأن نضيف تلك الفئة من أمناء المحفوظات التى تشولى مسئولية الدورات الدراسية والمؤقرات ذات الصلة بالمحفوظات فى الجامعات أو المدارس الأرشيفية : جمهورية ألمانيا الفيدالية ( مدارس المحفوظات فى ماربورج وميونخ ) ، وفرنسا ( المراحل الوطنية والدولية للسحفوظات ) ، وبريطانيا العظمى ( ٣ أعضاء من مكتب السجلات العامة محاضرون بقسم علوم المكتبات والمحفوظات بجامعة لندن ) ، والمجر ، واسرائيل ( ٧ بالجامعة العبرية ) ، وإيطاليا ( المدارس الأقليمية للمحفوظات والكتابات والنقوش القديمة والدبلوماسية ، ويولندا (٥) .

وغالبا ما تخطر التشريعات والقوانين واللوائح الجامعية التعددية الوظيفية ، ولهذا السبب ، فإن من غير الممكن الاحتفاظ بكرسى فى الجامعة إلى جانب مناصب وظيفية أخرى . ونتيجة لذها ، فإن أمين المحفوظات - تحت صفة محاضر ، أو قارئ ، أو أستاذ جامعى غير ذى راتب دائما يتقاضى مكافآته مباشرة من الطلاب (Privatdorent) - يستطيع دائما أن يدرس فى المؤسسات التعليمية الأعلى . وعلى الرغم من هذا ، ففى هولندا تجدر الاشارة إلى أن أمين المحفوظات الحكومى والرسمى : الدكتور ميلينبك Dr . Meilink هو استاذ التاريخ الاتدونيسي في جامعة ليدين Leiden .

وإستنادا إلى ما قتدم ، فإن أمناء المحفوظات الذين ينظمون من قبل دورات دراسية فى الجامعات يقعون تحت وطأة إغراء قوى يدفعهم إلى التخلص عن مهنهم الوظيشية فى دور المحفوظات والانخراط فى الوظائف الجامعية على أساس التفرغ التام .

وفي بعض الدول ، هناك تسربا أو إصداراٍ كبيرا بكل معنى الكلمة أو بالاحرى إستنزافا

في أمناء المحفوظات على هذا النحو ، ويالاخص الاكثر إقتدار وكفاءة منهم – والذبن يلتحقون بوظائف في مجال التعليم العالى بغية الحصول على بعض المزيا : مثل راتب غالبا ما يكون أكبر بكثير ، أو مساحة أرسع من المهابة والمكانة ، أو إمكامية التدريس للطلاب ، وفوق كل هذا وذاك تلك الفرص الأفضل بكثير والتي تتاح للبحث ونشر النتائج ، وتتجلى هذه الحقيقة بكل الوضوح في ألمانيا ، واسراذيل ، ويلجيكا ، وإيطاليا ؛ وفي هاتين الدولتين الاخبرتين ( بلجيكا وإيطاليا ؛ وفي هاتين الدولتين الاخبرتين وفي وقت من الاوقات من أمناء المحفوظات . وفي فسرنسا ، تحول عسسرون من أمناه المحفوظات على مدى السنوات العشرين الماضية إلى الالتحاق بوظائف في مجال التعليم العالى ( ٨ تحولوا إلى كليات الاداب ، و ٢ إلى كليات الحقوق ، و ٥ إلى كلية الدراسات العليا ، و ٥ إلى مدرسة الخرائط ؛ كما وأن خمسا من هؤلاء يعتبرون اليوم من أرفع الاعضاء مقاما ومكانة أو يرأسون المؤسسات التي يعملون بها .

ون إستنزاف أمناء المحفوظات وإهدارهم أو تسريهم من مهنهم الأصلية على هذا النمو رعا يكون مدعاة للانتقاد ، ولكنه على كل حال ليس مدعاة للدهشة أو المفاجأة ، كما وأنه ليس مدعاة للقلق . أنه بشير فقط ،بطريقة كاشفة ومعبرة إلى العلاقات الوثيقة التي تربط وتوجد بين دور المحفوظات ، والتعليم العالى والبحث التاريخي ؛ كما وأنه ليس أكثر من مجود خطوة منطقية لاشباع الطموح الذي يكون قد بدأ أمين المحفوظات في أدراكه في مهنته التي تكرس - من حيث التعريف - خدمة التاريخ .

#### وأجبات مدير دار المعفوظات :

حتى الآن لقد اعتبرنا أساسا ويصفة رؤيسية أن دار المحفوظات هي بمثابة مؤسسة من المؤسسات ليس إلا ؛ ولكن من الهام والضروري أن نخلط بين المستودع ذاته وبين المرافق الخدمية الارشيفية ككل . ولا يقتصر مسئوليات المدير فقط على إدارة المستودع الذي يكون تحت رعايته وفي عهدته ، وفي هذا الخصوص فإن تلك المسئوليات تختلف عن مسئوليات أمين المتحف أو عصيد الكلية الجامعية . أن مسئوليات المدير تجعل منه جزءا لا يتجزأ من كامل الهيكل الاداري .

وفى معظم الدول (عدا تلك التى تكون ذات تركيب أو هيكل فيدرالى ) يوجد مدير عام للمحفوظات ، يكون مسئولا عن كامل شبكة العمل فيما يختص بالمحفوظات المركزية والاقليمية . ويكون من سلطاته ومصلاحياته مراقبة وتفقد سجلات الأجهزة المحلية . وعندما لا يكون للمدير أيه سلطات أو صلاحيات بصدد شبكة العمل ذات الصلة بالمحفوظات المحلية (كما هو الحال في المجلترا على سبيل المثال ) . فإنه يكون مازال مسئولا عن حفظ سجلات ومحفوظات كامل سلسلة الإدارات والاجهزة الحكومية ؛ وفي لندن يكون واحدا من أفراد طاقم الأمين مسئولا عن التنسيق مع تلك الاجهزة المحلية التي يسمح لها برعاية السجلات العامة والعناية بها .

وبالمثل ، قإن مدراء دور محفوظات المناطق أو الاقاليم يكون لهم حق مراقبة محفوظات مختلف الاجهزة الادارية الواقعة في دائرة أو نطاق اختصاصاتهم ، كما وأن لهم بصفة عامة حق تفقد وفحص محفوظات الاجهزة المحلية ( النمسا ، وبلجيكا ، والكامبرون ، وساحل العاج ، وواهرمي ، وفنلندا ، وفرنسا ، واليونان ، والمجر ، والترويج ، وهولندا ، بولندا ، والسويد ، والكانتونات السويسرية ، وتشيكوسلوفاكيا ) . كما وأن هناك بضع دول لا يكون فيها مثل ذلك التفقد والفحص من مسئولية المدراء ( ألمانيا ، واستراليا ، وكندا ، وبريطانيا العظمى ، وبعض جمهوريات يوغوسلافيا ) . وفي ابطاليا توجد خدمتان أرشيفيتان متوازيتان ؛ المدراء الأربع والتسعون (ع٩) لدور المحفوظات الرسمية للدولة والذين يتولون المسئولية عن مؤسساتهم الأرشيفية ، وبكون لهم من مراقبة السجلات التي تنتجها المرافق الخدمية الرسمية للدولة ؛ المشرقون الاقليميون الثمان عشر (١٨) الذين يتولون المسئولية عن دور محفوظات الماجهزة الادارية الأخرى والمحفوظات الحاصة . وفي هولندا وبلجيكا ، يوجد اشراف مماثل المحلية .

وتلقى على كواهل جميع المدراء مسئوليات كبرى عن إدارة أجهزتهم الخاصة ؛ فهم يضعون الميزانية ، ويتولون بصفة عامة مسئولية الانفاق والادارة المالية ، بموجب ضوابط ومراقبات إدارية ومالية من داخل الاجهزة التي يتولون هم أنفسهم المسئولية عنها ، ومن ناحية ثانية ، ففي بعض الدول - خيث لا يتوقر لمدراء دور المحفوظات الرسمية للدولة إلا ميزانية

ضئيلة ومحددة فقط - تأتى الرقابة المالية الأساسية من مديريات المحفوظات الرسمية ؛ وهذا هو واقع الحال في بلجيكا وابطاليا .

كما وأن للمدراء أيضاحق تعيين الافراد او ترقيتهم ، بناءا على مشورة وتوصية اللجان المختصة ، أو على الاقل تقديم المقترحات بذلك للسلطات المختصة العليا ( فيما عدا في بريطانيا العظمة حيث تتم التعينيات بمعرفة لجنة الخدمة المدنية ، كما هو الحال في دهومي أيضا ) .

ومن ناحية ثانية ، فنى معظم الدول لا يقصر مدرا ، دور المحفوظات جهودهم فقط علي إدارة مؤسساتهم وأجهزتهم ، أو القيام بالجولات التفقدية التى يتعين عليهم القيام بها ، أو إدارة المرافق الخدمية التى غالبا ما تدرج فى نطاق مسئولياتهم ( المكتبات المقسمة إلى دوائر وأقسام ، أو مراكز التوثيق ... الغ ) . كما وأنهم يشاركون كذلك . إما يصفاتهم الشخصية أو يحكم مناصبهم الرسمية ، في أعمال مختلف اللجان ، مما يشكل فى حد ذاته إضافة إلى النفوذ الحضارى والثقافي الذي تتمتع به دور المحفوظات وممثلوها وينطبق هذا يصفة خاصة على مديرى العموم ، كما وأنه يسرى أيضا في أغلب الأحيان والأحوال على المديرين الاقليميين .

ويعتبر هذا من السمات البارزة المميزة لدور المحفوظات فى فرنسا حيث تتجاوز تلك الدولة ما تراه بعض الدول الأخرى وتعتبره إطارا عاديا وطبيعيا لواجبات دور المحفوظات وهكذا ، فإن مدير دار المحفوظات فى فرنسا يشارك فى اللجان المختصة بتخطيط المدن ، حماية المواقع ، والسياحة ( ويعمل البعض من مدارء المحفوظات رؤساء بمثل تلك اللجان ) ، ويتولى مدير دار المحفوظات فى بعض الأحيان التنسيق بين أعمال السجل العام للمتاحف والكنوز الفنية وبين أعمال المرافق الخدمية الأخرى التى تكون تحت مسئولية وزارة الثقافة ؛ وغاليا ما يخدم فى اللجان الادارية للمكتبات والمتاحف ؛ ويهتم بالخدمات الاثرية ؛ ويتولى فى معظم الأحيان مسئولية حفظ العاديات والانتيكات والتحف الاثرية فى إدارته ، إلى جانب القيام بالعديد والعديد من مختلف المهام الأخرى بالاضافة إلى واجباته العادية والمعتادة .

وفى كافة الأحرال تستنفذ مثل تلك المهام الثقافية قدرا كبيرا وملموسا من وقت عمل أمين المحفوظات بشكل متزايد ومطرد . وعلى الرغم من وجوب وحتمية عمل أولئك المدراء في أغلب الأحيان لساعات أطول من ساعات عمل أفراد طاقمهم المساعدة إلا أنهم قد وصلوا

الآن إلى وضع لا يستطبعون فيه قضاء إلا النذر البسير من الوقت لإنجاز الأعمال الارشيفية الصحيحة والمناسبة ، بل نجدهم مضطرين أحيانا إلى إهمال تلك الانشطة كلية والاتصراف عنها . إن إدارة دور المحفوظات وإنجاز المهام الادارية يستنفذ اكثر من ٤٠٪ من ساعات العمل في بعض الدول تصل إلى ٩٠٪ في بعضها الأخر ، إلى جانب القيام بمختلف المهام الأخرى ذات الطابع الثقافي ، التي تستنفذ ما يقرب من ٢٠٪ من مجمل وقت العمل الرسمى ،

وفى دور المحفوظات الأصغر حجما رنطاقا ، حيث لا يتوفر للسدير أى من الأمناء كزملاء عسل معاونين له ، من المحتم أن يتعثر العمل المهنى بشكل ملموس . فغى فرنسا على سبيل المثال سيستطيع المدير سقى أفضل الحالات ، أن يخصص ربع وقته فقط لإدارة وتوجيه أعمال زملاته . أما فى المؤسسات الاكبر حجما ونطاقا ، فإن المدير يبزل قسطا كبيرا من جهده ووقته لإدارة وتصريف وتوجيه أنشطة زملاته وتقديم النصح والمشورة لهم فى أعمالهم . ومن النتائج الأخرى الناجحة عن هذا الاجراء ، أن الأعمال الاكاديمية للمدراء تتدنى وتتقلص بشكل حاد عما تكون عليه وقت تعينيهم ؛ وعلى الرغم من أنه مازال فى بعض دول قليلة ( المانيا ، والنسا ويلجيكا ) فى مقدور ومستطاع المدراء قضاء ما يقوب من ٠٠٠ ٪ بجدون أنفسهم من طي إنجاز مثل تلك الأنشطة والأعمال الأكاديمية ، الا أن غيرهم من دول أخرى بجدون أنفسهم مضطرين إلى التخلى كلية عن تلك الانشطة .

ومن أكثر المشكلات التى قوبلت فى العديد من الدول شدة وخطورة ذلك النقص الحاد فى عدد الأفراد الذين لم يتزايد عددهم بما يكفى لمواجهة زيادة ومنضاعة المسئوليات والأعباء . من المرجح أن هذه المشكلة تعد من اكبر وأعتى ما بوجد اليوم من مشكلات ، وهى التى سوف تحدد الكيفية التى تستطيع بها دور المحفوظات مواجهة أعباها الكثيرة والمتنامية في السنوات المقبلة .

لقد استعرضنا مختلف المهام التى تسولى دور المحفوظات المستولية عنها . ولكننا لم نتناول مناقشة الكثير والكثير من المهام الأخرى ، مثل النعاون مع الجمعيات الواسعة الاطلاع والتبحر ، وتشر الجرائد والصحف التاريخية ، ويتضع أنّه قد طرأ في الكثير من الدول نموا متزايد وملحوظا في وظائف دور المحفوظات وواجبات أمين المحفوظات ونما ساهم إلى حد بعيد في ذلك النسر تلك المستوليات الجديدة عن المستندات والوثائق والأوراق المعاصره ، اننا نعتذر

لاضطلاعنا بتأكيد ما نراه - من وجهة نظرنا - كعواقب وخيمة روبيلة لكل هذا ، والادلاء باثياتنا أو استخلاص النتائج الخاصة بنا كلية ويشكل كامل ، غير أننا نعتبر أن كل هذا ما هو إلا جزء بسيط من الواجب الذي كلفنا بالقيام به .

ومن الامور ذات الأهمية بصفة خاصة أن نؤكد الأسلوب الذى تنمو به دور المحفوظات في جميع الدول على امتداد مسارين مترازين . إن مهنة حفظ المحفوظات اليوم تختلف عما كانت عليه في السابق ، ولقد كان السير هيلاري جينكنسون Sir Hilary Jenkinso على حق ، بكل تأكييد ، منذ ما يقبرب من عشرين سنة مبضت ، عندما جعل عنوان خطابه الافتتاحية عن تدريب أمناء المحفوظات " مهنة جديدة " ، على الرغم من أن هذا العنوان أثار أنذاك بعض الابتسامات الساخرة . إن تلك المهنة هي اليوم بحق وبكل صدق مهنة جديدة كل الجدة في جميع الدول ، حتى وأن بنيت على عناصر تقليدية ! وبالاضافة إلى هذا ، قبإن مقتضيات الضرورة سوف تدفع تلك المهنة إلى الغير على نحو أسرع في السنوات المقبلة . ولكن من الضروري أن نتذكر أنه مهما كانت طبيعة الوظائف المهنية التي نتوقع من أمين المحفوظات أداؤها - ينبغي عليه الا ينسي أبدا أنه مؤرخ ومناط بواجب خدمة التاريخ .

\*\*\*\*\*

\* \* \* \* \* \* \* \*

\* \* \* \*

## المتويسات

T	reservative transfer and the contract of the c
0	- (١) نشأة علم الرثائق عند المسلمين
YY	- نشأة علم الوثائق عند المسلمين
۲۸	- ظهور علم الشروط
TE	
١٣٥	- الهوامش
٤٧	- (٢) الارشيف المصرى في القرن التاسع عشر
	( الدفترخانه المصرية )
**	- الهوامث
70	<ul> <li>(٣) خدمات الارشيف القرمي</li> </ul>
<b>XY</b>	
٨٢	- الراجع
٨٧	- (٤) مسؤليات أخصائي سيسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسس
	مراكز المعلومات الوثاثقية
16	- أولاً : مثوليات دور الوثائق
117	- ثانيا : واجبات أمين المحفوظات
	•

\*\*\*\*


\* \* \*

. \*

رقم الايداع: ٢٥٩٦/١٩

1.S.B.N

977-5040-25-6





۱۰ شارع القصر العيني أمام روزاليوسف ( ۱۱۲۵۱ ) القاهرة ت : ۲۵۵۱۵۲۹ فاكس : ۳۵۲۷۵۲۹ To: www.al-mostafa.com